مناهج النقد الحديثي

نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام

دراسة وتحقيق

الدكتور فاروق حمادة

أستاذ التعليم العالي - كلية الآداب
جامعة محمد الخامس - الرباط

دار الثقافة
للنشر والتوزيع

34-32 شارع فيكتور هيكو ـ ص.ب. 4038
الهاتف 30.76.44 - 30.23.75
157 شارع لاجيروند ـ الهاتف 24.79.32
تيليكس 22602 ـ الدار البيضاء

مناهج النقد الحديثي

نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام

دراسة وتحقيق

الدكتور فاروق حمادة

أستاذ التعليم العالي - كلية الآداب
جامعة محمد الخامس - الرباط

دار الثقافة
للنشر والتوزيع

34-32 شارع فيكتور هيكو ـ ص.ب. 4038
الهاتف 30.76.44 - 30.23.75
157 شارع لاجيروند ـ الهاتف 24.79.32
تيليكس 22602 ـ الدار البيضاء

الطبعة الأولى 1408هـ/1988م
جميع حقوق الطبع محفوظة

توطئة

الحمد لله الذي أكرمنا بالإسلام ، وأرسل إلينا محمداً عليه الصلاة والسلام ، وحفظ دينه على الدوام ، وهيأ له مَنْ يقوم به حفظاً وتبليغاً للأنام ، لا تُبْليه الأيام ، ولا تنسخه الأعوام ، صلى الله تعالى على هذا النبي الكريم الذي أدَّى رسالة ربه على الكمال والتمام ، ولم يَخَفْ في ذلك أحداً من الجبابرة أو الطُّغام ، وعلى آله وصحبه الكرام الذين التزموا القرآن الكريم والسنة المطهرة قولاً وفعلاً وبلغوهما إلى مَن بعدهم كما ينبغي ويرام ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيام . أما بعد : فإن الكلمة النبوية قد رعتها العناية الربانية من عهد رسول الله ﷺ إلى أيامنا هذه ، وستبقى مشمولة بالرعاية ، محوطة بسابغ العناية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، لتقوم بذلك الحجة على العالمين ، ولتتضح سبيل المؤمنين من الكافرين . ولقد كان حفظ الكلمة النبوية ، وسيبقى بأمرين اثنين :

أولهما : بنقلها عبر الأجيال كما هي صافية من الشوائب ، نقية من العوارض .

وثانيهما : بتحديد مدلولها ، وتطبيقها ، والاستهداء بأنوارها في مسارب الحياة الدنيا والعمل بهداها دون تنكر وجحود أو غلو وإفراط ، حتَّى لا يُدخل فيها مطموس القلب أو رقيق الدين ما ليس منها ، وحتَّى لا تحرَّف عن وجهها ويضعها جاهل أو طامع أو حاقد في غير موضعها ، ويحاول صرفها عن قصدها وغايتها .

أجل : لقد هيأت العناية الربانية للسنة النبوية كل ما يخطر على البال وما لا يخطر من عوامل الحفظ والاستمرار .

وإذا كان الجانب الأول قد قام به طائفة كريمة ، وثلّة عظيمة هم المحدثون . فإن الجانب الثاني قد قام به سائر طوائف علماء الإسلام من لغويين . وفقهاء

وأصوليين وغيرهم كل في جانبه ، ويجتمع هذا الجانب وذاك في الأئمة المصلحين الذين يجددون للأمة أمر هذا الدين قرناً بعد قرن ، وجيلاً بعد جيل ، وما أكثر الحركات الإصلاحية التي تنبعث في جنبات هذه الأمة إلا مظهر من مظاهر الحفظ الإلهي لهذه الشريعة المطهرة في عمومها والسنة بخصوصها من انحرافات التأويل ، وأفَن الرأي البشري المستمدّ من الهوى ، والذي يرين على الأمة فيقعدها ، ويهيمن على أفكارها فيلبلها .

ولقد كان هذان الجانبان من الحفظ مجتمعين في صحابة رسول الله ﷺ ، وبهم ومعهم بدأ النقد الذي حفظ للكلمة النبوية صفاءها ورواءها ، وذلك من جانب صحة نسبتها وثبوتها إلى النبي ﷺ ومن جانب توجيه معناها والعمل بها ، وبيان موضعها ومحلّها .

ومن ذلك ما تثبت أبي بكر الصديق ، وعمر الفاروق ، وعلي بن أبي طالب وغيرهم رضي الله عنهم في قبول الأخبار ، وتصحيح نسبتها .

ومن ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها في توجيه حديث فاطمة بنت قيس وجهته الصحيحة ، فقد أخرج مسلم ، والأربعة عن الشعبي قال : دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ عليها فقالت : طلقها زوجها البتّة فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة ؛ قالت : فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة .

وأخرج البخاري في صحيحه تعليقاً ، وأبو داود موصولاً عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لقد عابت ذلك عائشة أشدّ العيب يعني حديث فاطمة ، وقالت : إنها كانت في منزل وحشي فخيف على ناحيتها ، فلذلك أرخص لها رسول الله ﷺ [1] وكانت عائشة رضي الله عنها ترى أن لا تحدث فاطمة بحديثها لأنه خاص بها .

كما وجهوا كثيراً من الآيات القرآنية وجهتها الصحيحة من ذلك ما أخرجه الأئمة

(1) انظر فتح الباري 477/9 ، وسنن أبي داود رقم /2292/ كتاب الطلاق ، باب من أنكر ذلك على فاطمة .

عن عروة بن الزبير قال : قلت لعائشة زوج النبي ﷺ – وأنا يومئذٍ حديث السنّ – : أرأيتِ قول الله تبارك وتعالى : «إن الصفا والمروة من شعائر الله ، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما» فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوّف بهما .

فقالت عائشة : كلا ، لو كانت كما تقول : فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ؛ إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار ، كانوا يهلّون لمَنَاة ، وكانت مناةُ حَذْوَ قُدَيْد ، وكانوا يتحرجون أن يطوّفوا بين الصفا والمروة ، فلما جاء الإسلام ، سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأنزل الله «إنّ الصفا والمروة من شعائر الله ، فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما»[2] .

وغير ذلك كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة مبين في محله ، ثم تفرق ذلك فيمن جاء بعدهم ، وحظي علماء الحديث منه بالنصيب الأوفَى .

وإن من يتتبع خطَى المحدثين وجهودهم في هذا الميدان ليقف مندهشاً أمام ما أسدَوْه وما قدّموه ، ويجد أنهم قد صبّوا جهودهم على ناحيتين اثنتين ؛ أولاهما : ضبط أسماء الرواة واحداً واحداً ومعرفتهم ، فلا تجد اسماً في كتاب من كتب الحديث ، إلا وله عندهم ترجمة ومكانة ، ولهم به خبر وعلم ، عرفوا من أين هو ؟ وعمّن روى ، ومن روى عنه وعدّة ما روى من الأحاديث ، وأحاديثه واحداً واحداً وما هي الحروف التي تفرد بها عن غيره من الرواة ، وفي حديث مَنْ مِنْ شيوخه يخطئ ؟ وحديث مَنْ يتقن ؟ ومن شاركه في الرواية ووافقه ؟ ومن شاركه وخالفه ؟ فإذا صحّف كلمة أو حرّفها بينوها وذكروها في أوهامه وأخطائه ، وهذا في المكثرين ، والمقلين من الرواة ، فابن شهاب الزهري مثلاً وهو من المكثرين أحصوا أحاديثه كلمة كلمة فقد نقل الآجري عن أبي داود قال : جميع حديث الزهري ألفا حديث ومئتا حديث ، النصف منها مسند ، وقدر مائتين عن غير الثقات ، وأما ما اختلفوا فيه فلا يكون خمسين حديثا ، والاختلاف عندنا ما تفرد به قوم على شيء[3] .

---

(2) أخرجه البخاري في مواضع انظر منها 175/8 .

(3) انظر تهذيب التهذيب 448/9 .

وقال يحي بن معين : يحي بن زكريا بن أبي زائدة كيّس ، ولا أعلم أخطأ إلا في حديث واحد ، ومن ذلك عبد الرحمن بن أبي الزناد ، فإنهم قد درسوا مروياته –كغيره– وقالوا : ما رواه بالمدينة فهو مقبول ، وما رواه بالعراق فهو مدخول ، هذا مكاناً وزماناً . وأما شيوخاً فقال ابن معين : هو أثبت الناس في هشام بن عروة ...

ومن هذا الإمام الجليل عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وهو مجمع على جلالته وإمامته وقد قالوا : في حديثه عن الزهري ليس بذاك .

ومن ذلك ما أحصوه في تدليس الرواة ، فقد قالوا في ترجمة عبد الله بن نافع أبو شهاب الخيّاط : دلّس حديثاً واحدا .

وقال وكيع : يحي بن الضريس من حفاظ الناس لولا أنه خلط في حديثين ، وأمثال هذا مسطور مذكور في كتب الحديث ، والجرح والتعديل .

أما المتون : فقد أحصوا عدّتها في كل باب من الأبواب ، وأحصوها مجموعَة ، وميّزوا كل كلمة تفرد بها راوٍ دون غيره ، وبحثوا أمر هذه التفردات إن كانت من ثقة أو من غير ثقة ، وما حكم زيادة الثقة ، ودرسوا المتون التي عليها العمل من عهد رسول الله ﷺ والتي لا يعمل بها ، وبينوا أسباب ذلك ، فمن هذا قول الترمذي في خاتمة جامعه : جميع ما في هذا الكتاب معمول به ، وبه أخذ بعض أهل العلم خلا حديثين ، حديث ابن عباس (أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة ، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر) ، وحديث النبي ﷺ أنه قال : (إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه) وقد بينا علّة الحديثين جميعاً في الكتاب[4] .

ونشأت عن المتن علوم عديدة عند علماء العقيدة ، والفقهاء ، والأصوليين ، كما أسلفت تبين الناسخ من المنسوخ ، والراجح من المرجوح ، وما هو خاص وما هو عام إلى غير ذلك ، ووضعوا قواعد وضوابط تكون ميزاناً يزنون به ما يعمل به مما لا يعمل به مع التعليل وبيان الأسباب .

(4) انظر تحفة الأحوذي 384/4 ، قلت : وقد قال بمضمون هذين الحديثين بعض السلف .

وقد اختلف الفقهاء في بعض السنن إلا أنك غير واجدٍ سنة صحيحة عن رسول الله ﷺ متروكة عند جميع المسلمين . قال الإمام الشافعي في الرسالة :

قال : فهل تجد لرسول الله ﷺ سنّة ثابتة من جهة الاتصال خالفها الناس كلّهم ؟

قلت : لا ، ولكن أجد الناس مختلفين فيها ، منهم من يقول بها ، ومنهم من يقول بخلافها فأما سنة يكونون مجتمعين على القول بخلافها فلم أجدها قط .

قلت : وطائفة من ذلك كان مبنيا على القواعد والأصول التي سلكوها .

ويمكن أن يقال بعد هذا إن نقدهم للأسانيد والمتون أدى إلى تقسيم ما ينسب إلى النبي ﷺ إلى مقبول (صحيح وحسن) ، وإلى ضعيف ، وإلى موضوع ، وتحت النوعين الأولين أنواع عديدة ، وفي ذلك من المؤلفات ما لا يحصي لبيان كل كلمة وكل اسم ، فإذا ما جاء مدّعٍ وقال : إن في السنّة أحاديث مدخولة ، وشوائب متسربة ، مستدلاً على ذلك ببعض النصوص ، وقد يبتر بعضها أو يحرفها عن وجهها ، فإننا نقول له ولأمثاله : إن هذا صحيح ، ولكن مَنِ الذي قال لك ذلك ؟وأين وجدته ؟ أليس هم المحدثون ؟ أما وجدتهم قد بينوا تلك الشوائب وميزوها وذكروا الموضوعات وأحصوها والأحرف ودققوها ؟! ومن أين تقتبس النصوص إن كنت أصيلاً في بحثك ؟! أليس منهم ومن كتبهم ؟ فلماذا تطلقها دعوى مجملة ، وعبارة ناقصة ؟!! إن ذلك من المغالطة أو الجهل أن نرمي السنة بذلك دون ذكر جهودهم ومناهجهم التي تشفي الغليل ، وتوضّح السبيل .

ولقد قالوا قديماً : (العلوم ثلاثة : علم نضج وما احترق ، وهو علم النحو والأصول ، وعلم لا نضج ولا احترق ، وهو علم البيان والتفسير ، وعلم نضج واحترق ، وهو علم الحديث والفقه) .

قال الشيخ طاهر الجزائري في تعليقه على هذا النص[5] : والمقصود بنضج العلم كونه قد بُيِّن بياناً كافياً بحيث لا يحتاج طالبه إلى فرط عَنَاء في تحصيل مطلبه .

---

(5) انظر توجيه النظر ص 416 .

وباحتراقه كونه قد استُقصي البحثُ فيه ثم تجوز الحدّ فأفضَى إلى ذكر كثيرٍ مما لا تمسّ إليه الحاجة[5] .

ومن نظر في المكتبة الحديثيَّة وما فيها من فنون التصنيف والتأليف أيقن بصحة ذلك ، وعلم أن هذا العلم مخصوص بمزيد من العناية الربانية والرعاية الإلهية .

— 2 —

إذا كان النقد في القرنين الأول والثاني الهجريين منصباً على الروايات والرواة مطلقة دون قيد فإنه اتخذ بعد ذلك وجهة جديدة إذ انصبّ عليها من خلال كتب معيَّنة لها شروطها وضوابطها ومناهجها وذلك بالاستدراك عليها ، أو ببيان أخطاء فيها ، أو ذكر أوهام وقعت فيها ، أو بإلزامها ما هو داخل في شروطها ... الخ وما ذلك إلا لأن السنة المطهرة أصبحت موزعة في الكتب مدونة في المصنفات كل حسب وجهته ومقصده ومن أقدم ما يحضرني الآن في ذلك ما جمعه ابن أبي حاتم الرازي ت 327هـ حول بيان خطأ البخاري في كتابه التاريخ الكبير وهو مطبوع مع هذا الكتاب .

ثم الإلزامات والتتبع لأبي الحسن الدارقطني المتوفي 385هـ اللذين استدرك بهما على الشيخين ، وقد قال في مقدمة أولها : (ذكر ما حضرني ذكره مما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما من حديث بعض التابعين وتركا من حديثه شبيهاً به ولم يخرجاه ، أو من حديث نظيرٍ له من التابعين الثقات ما يلزم إخراجه على شرطهما ومذهبهما) .

وقال في مقدمة الثاني : (ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري ومسلم أو أحدهما ، بينت علـلها والصواب فيها) .

ومنذ القرن الثالث توالت كتب النقد والتقويم والاستدراك والإكمال - وكل نص لا يوجد في كتب السنة فليس بحديث ، بل هو مختلق موضوع .

وإن هذا الكتاب الذي بين يديك أيها القارئ الكريم هو من هذه البابة - نقدٌ ، ونقد النقد وقد اجتمعت فيه أمور هامة عديدة ؛ منها أن جمع بين نظر

ومعرفة ثلاثة أئمة راسخين في علوم الإسلام عامة وعلم الحديث خاصة رواية ودرايةً ، وهم عبد الحق الأشبيلي ، ثم أبو الحسن بن القطان الفاسي ، ثم الإمام شمس الدين الذهبي ، وهم من قرون مختلفة ، ومن أقطار متباعدة ، ومنها أن النقد فيه كان منصباً على أخطر جانب من جوانب السنة ألا وهو أحاديث الأحكام أسس الحلال والحرام .

ومنها أن النقد كان منصبّاً على الرجال والمتون .

فكان هذا الكتاب بحق رسالة في فقه مصطلح الحديث ، ويتجلى ذلك من خلال نقد هؤلاء الأئمة وتصحيحهم وتضعيفهم كل حسب وجهته دون جمود على الأقوال ، أو التزام مطلق بقواعد شائعة .

وقد أضفينا عليها من التحقيق والبيان ما جعلها غزيرة الفوائد ، كثيرة النفع إن شاء الله تعالى .

ثم إني قد أكملت ذلك بنصّين قيمين في فقه المصطلح ، أولهما مقدمة عبد الحق الأشبيلي لكتابه الأحكام الشرعية ، وهو من قديم ما كتب في علم المصطلح ، مقتفياً في ذلك أثر الإمام مسلم بن الحجاج ت 261هـ الذي على كتابه عوّل في سياقة الأحاديث ، وقد جمع مسلم كما هو معلوم ما كان يدور بين المحدثين من أفكار وقواعد حديثية في عصره ، وهو أول من دونها اللهم إلا ما كان من الإمام الشافعي المتوفَّى 204هـ فإنه قد خص قواعد الحديث ومناهج المحدثين بجزء هام جدّاً من رسالته العظيمة في أصول الفقه ، كما لَمحَ الإمام عبد الحق الأشبيلي دون شك صنيع الحافظ أبي عمر بن عبد البر في كتاب التمهيد حيث مهد له بشيء من ذلك .

وأما النص الثاني فهو مقدمة كتاب بيان الوهم والإيهام للحافظ الناقد أبي الحسن بن القطان ، وهو نصّ فريد في بابه في مناهج النقد وطرائقه عند المحدثين ، وقد تحدثت عنه وعن سابقه فيما يأتي .

وقد جعلت بين يدي هذه النصوص تراجم موجزة هادفةً لهؤلاء الثلاثة الأعلام ، عبد الحق الأشبيلي ، وابن القطان ، والذهبي ليستدل القارئ الكريم على مواقع هؤلاء الأئمة من علوم الإسلام وليدرك قدر الكلمة التي قالوها ، وخلّدوها

بعدهم للأجيال ... وبيّنت آثارهم في علم الحديث وقيمة كتبهم التي نحن بصددها بإفاضة وتطويل ، وما قام حولها من دراسات .

وعرضت لبحث فريد هام ألا وهو كتب أحاديث الأحكام ، وتطورها عبر القرون مع ذكر أمهاتها ، والإلماع إلى قيمتها ...

وبهذا فقد غدا هذا الكتاب طلبة المحدثين ، والفقهاء وعامة المثقفين والباحثين في الفكر الإسلامي عموماً والحديث والسنة خصوصاً ، وقد بذلت فيه جهداً غير قليل ليكون وافياً بالغرض محققاً لما ينشده الدارسون من المعرفة والفائدة ، من غير اعتقاد السلامة من الخطأ والنسيان والسهو والعوارض البشرية ، وكل ذلك محله الإنسان . وقد جبل عليه .

وإني لأسأل الله تعالى أن يتقبل مني هذا العمل وغيره ، وأن ينفعني به والمسلمين فهو حسبنا ونعم الوكيل . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه في القنيطرة/ بالمغرب الأقصى/
الدكتور فاروق حمادة
جمادى الأولى 1407 هجرية
مطلع عام 1987 ميلادية

الصفحة الأولى (غلاف المخطوطة)

الورقة الأولى من المخطوط

1

الحافظ عبد الحق الأشبيلي وكتابه الأحكام الشرعية

1 – هو الحافظ المتقن ، الحجة ، الورع ، الزاهد ، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد بن ابراهيم الأزدي الأشبيلي ، ويعرف بابن الخراط .

ولد في ربيع الأول سنة عشر وخمسمائة ، وقيل : سنة أربع عشرة وخمسمائة .

تلقّى العلم عن شيوخ جلّة كبار في الأندلس ، ثم في بجاية بعد رحيله إليها ، مثل أبي بكر بن العربي ، وأبي الحسن بن شريح ، وأبي الحكم بن برجان ، وأبي حفص عمر بن أيوب وأبي بكر بن مدير ، وطاهر بن عطية ، وأبي الحسن طارق بن عطيّة ، وغيرهم .

وكتب له بالإجازة الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر صاحب تاريخ دمشق المتوفى 571هـ وغيره. وقد جدّ أبو محمد في الطلب ، وأقبل على العلم بالكلية ، منصرفاً عن الدنيا ، فحصّل من فنونه ما غدا به إماماً في علوم شتّى ، في طليعتها الحديث النبوي ، ثم الفقه ، ثم اللغة ، ومع هذه وغيرها التصوف علماً وعملاً ، واشتهر بسلوكه ، وعلمه ومؤلفاته .

أخذ عنه العلم جماعة كبيرة ، ويخص الذهبي منهم بالذكر خطيب

القدس أبا الحسن علي بن محمد المعافري ، وأبا الحجاج بن الشيخ .. وذلك لبعد صيته ، وكثرة الإقبال عليه .

قال تلميذه الضبي في بغية الملتمس[1] : أبو محمد الخطيب ببجاية ، فقيه محدّث مشهور ، حافظ زاهد ، فاضل ، أديب شاعر ، له تواليف حسان ، قرأت عليه بعضها ، وناولني أكثرها ، وكان رحمه الله متواضعاً متقللاً من الدنيا ، قسّم نهاره على أقسام ، كان إذا صلّى الصبح في الجامع أقرأ إلى وقت الضحى ، ثم قام فركع ثمان ركعات ، ونهض إلى منزله واشتغل بالتأليف إلى صلاة الظهر ، فإذا صلّى الظهر أدّى الشهادات[2] ، وقرئ عليه في أثناء ذلك إلى صلاة العصر ، فإذا صلّى العصر مشَى في حوائج الناس ، وكان لا يدخل بجاية أحد من الطلبة إلا سأل عنه ، ومشَى إليه ، وآنسه بما يقدر عليه ، وقد أثنَى عليه مَن عرفوه من قرب كتلميذه الضبي المتقدم قوله ، وابن الأبار الذي يقول فيه : كان فقيهاً حافظاً ، عالماً بالحديث وعلله ، عارفاً بالرجال ، موصوفاً بالخير والصلاح والزهد والورع ، ولزوم السنّة ، والتقلل من الدنيا ، مشاركاً في الأدب وقول الشعر .

وأثنَى عليه إمام المتصوفة الشيخ محي الدين بن عربي الحاتمي الطائي ، وذكر أن الشيخ أبا مدين كان له فيه حسن اعتقاد ، وإجلال وتعظيم ، وقد آخاه وصافاه .

والغبريني الذي ينقل عن شيخه أبي محمد قوله : كان الفقيه أبو محمد

---

(1) انظر ص 391 .

(2) قال الغبريني في عنوان الدراية ص 41 : ولي الخطبة ، وصلاة الجماعة بجامعها الأعظم – أي جامع بجاية – وجلس للوثيقة والشهادة .
وبجاية مدينة على شاطئ البحر الأبيض المتوسط ، في القطر الجزائري ، اتخذتها الدولة الحمادية عاصمة لها ، وبلغت درجة كبيرة من العمران والحضارة .

عبد الحق متخلياً عن الدنيا ، وكان كثيراً ما يجلس مع الفقيه أبي علي المسيلي رحمهما الله ، فربما أتته الوصيفة من داره لقضاء بعض مآرب منزله ، فإذا أتته تطلب ما يقضى بالشيء اليسير يخرج لها أضعاف ذلك فربما قال له بعض الحاضرين : هذا أكثر من المطلوب ، أو من المحتاج إليه ، فيقول : لا أجمع على أهل المنزل ثلاث شينات : شيخ ، وأشبيلي ، وشحيح ، يكفي ثنتان ، وهذا من لوذعته ، وطيب طينته ، مع ما هو عليه من جلال العلم ، وكمال الفهم ...

وعرفه آخرون من خلال كتبه ، التي نُبل قدرها ، واشتهر أمرها – كما يقول الغبريني – ووقع النقل منها ، وعمّ الانتفاع بها شرقاً وغربا ، فشهدوا له من خلالها بالإمامة ، والمعرفة وخاصة علم الحديث .

وأصبحت كتبه معتمدة ، حظيت بالدرس والعناية في جميع بلاد الإسلام ، وخاصة كتاب الأحكام وقد عدّه الحافظ الذهبي في رسالته الجليلة النافعة «ذكر مَنْ يعتمد قوله في الجرح والتعديل» من صدور أهل هذا العلم الشريف ، وذكره في الطبقة السابعة عشرة ، وقال :[3]

وأبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين الأزدي الأشبيلي ، خطيب بجاية مؤلف (الأحكام) حافظ المغرب ، مات هو وحافظ المشرق أبو موسَى المديني في عام وله إحدَى وسبعون سنة .

وتبعه في ذلك الحافظ السخاوي في رسالة له بعنوان : المتكلمون في الرجال ، وقد قسّمهم على طبقات كذلك ، وصدّر به الطبقة الثالثة والعشرين[4] .

---

(3) – (4) هاتان الرسالتان مع رسالتين أخريتين للسبكي ضبط العلامة المتثبت الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، انظر ص 205 ، ص 115 .

وقد اقتبس الحافظ ابن حجر في كتبه طرفاً من أقوال عبد الحق ، وآرائه في الأحاديث والرجال مقرّاً لها مرتضياً لمدلولها .

ونقل الذهبي عن ابن الزبير الغرناطي قوله : كان يزاحم فحول الشعراء ، ولم يطلق عنانه في نطقه[5] .

وفي نفح الطيب : ألفيت لعبد الحق الأشبيلي بيتاً هو عندي أفضل من قصيدة ، وهو :

قد يُساق المراد وهو بعيد ويريد المريد وهو قريب

ومن أراد معرفة قدر هذا البيت ، فليتل : «الله يجتبي إليه من يشاء ، ويهدي إليه من ينيب» الشورى 13[6] .

ومن شعره الرائق ، وفي معناه فائق :

لا يخدعنك عن دين الهدَى نفرٌ
لم يُرزقوا في التماس الحق تأييدا
عُمي القلوب عَرَوا عن كل فائدة
لأنهم كفروا بالله تقليدا[7]

2 – مؤلفاته : ترك أبو محمد عدداً كبيراً من التصانيف ، بعضها مازال محفوظاً ، وباقيها لعبت به يد الحدثان فأصبح مذكورا لا منظوراً ، مشيراً إلى أن مؤلفاته قد وقع النقل منها بُعيد تأليفها ، فقد نقل منها الإمام النووي الشافعي في كتابه الروضة وقد توفي النووي 676هـ ، كما هو مذكور في تهذيب الأسماء واللغات[8] .

(5) انظر تذكرة الحفاظ 1352/4 .
(6) انظر 327/5 .
(7) انظر النفح 117/4 .
(8) انظر القسم الأول 292/1 .

وقبله اقتبس منها أبو محمد عبد الله بن نجم بن شاس ، شيخ المالكية في عصره بمصر والمتوفَّى 616هـ في كتابه الجواهر الثمينة على مذهب عالم المدينة[9] .

وهذا في المشرق ، أما في المغرب فقد اعتمدها الدارسون لعلوم الإسلام على اختلاف تخصصاتهم وخاصة كتاب الأحكام ، كما يتبين من مقدمة بيان الوهم والإيهام ، ومن مؤلفاته :

الجمع بين الصحيحين ، الجمع بين المصنفات الستة ، المعتل من الحديث ، الرقائق ، المرشد (تضمن حديث مسلم كله ، وما زاد البخاري على مسلم ، وأضاف إلى ذلك أحاديث حساناً وصحاحاً من كتاب أبي داوود ، وكتاب النسائي ، وكتاب الترمذي)[10] ، ما وقع في الموطأ مما ليس في مسلم والبخاري ، وهو أكبر من صحيح مسلم[11] .

الجامع الكبير في الحديث ، ومقصوده فيه الكتب الستة ، وأضاف إليه كثيراً من مسند البزار وغيره من صحيح ومعتل تكلم على علله ، ونهب منه في الفتنة التي أخرجته من أشبيلية إلى بجاية .

بيان الحديث ، وهو قدر صحيح مسلم ، كتاب التوبة في سفرين ، كتاب الصلاة والتهجد في سفر ، معجزات الرسول ﷺ في سفر ، مقالة في الفقر والغنَى ، تلقين الوليد ، وقد طبع بالمغرب عام 1952 عن نسخة بالخزانة الكنونية بطنجة وهو صغير وزع هدية من مجلة لسان الدين ، انتقَى

---

(9) انظر عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء ببجاية في المائة السابعة ص 43 .
(10) انظر الديباج المذهب ص 176 .
(11) المصدر المتقدم ، وهذا يحتاج إلى تحقيق ، فقد عطف هذا على سابقه ، ولابد من تمييزه ليستقيم الكلام .

فيه أحاديث لتلقن للأطفال من أبواب الفقه .

غريب القرآن والحديث ، الواعي في اللغة ، وهو في نحو خمسة وعشرين سفراً ، ضَاهَى به كتاب الغريبين للهروي المتوفَّى 401هـ[12] .

ثم كتاب الأحكام الشرعية ، وأخصّه بالفقرة التالية :

3 – كتاب الأحكام الشرعية ؛ وهو ثلاثة تصانيف :

1) الأحكام الكبرَى : وهو الذي يسوق فيه الأحاديث بأسانيدها ، وقد بينه ابن القطان في مقدمة كتابه (بيان الوهم والإيهام) وهي بين يديك ، حيث قال : (... وعلمت ذلك إمّا بأن رأيته قد كتبه في كتابه الكبير الذي يذكر فيه الأحاديث بأسانيدها ، الذي منه اختصر هذا) وقد ذكره كثيراً أثناء كتابه ، ويسوق بعض الأحاديث منه ، انظر النص رقم /5/ .

.وقد ذكر ذلك عبد الحق في كتابه ؛ الأحكام الصغرَى ، كما في آخر : باب طلب العلم وفضله حيث قال : ورويت بالاسناد المتّصل الصحيح إلى ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه) . ذكرت اسناده في الكتاب الكبير ، وليس فيها خطبة ولا مقدمة كما ذكر ذلك صديقنا الدكتور ابراهيم بن الصديق في دراسته حول بيان الوهم والإيهام .

2) الأحكام الوسطَى : وهي التي اختصرها من الكبرى ، وذلك بحذف أسانيد الكبرَى ، وبعض النصوص ، والأحاديث ، كما يتبين من نص ابن القطان المتقدم ، لكنه وضع مقدّمة منهجية لعمله فيها ،

---

(12) انظر الديباج المذهب لابن فرحون . فقد أثنى على جلّ مصنفاته . على اضطراب وسقط في النص .

واختياره ، ضمنها غرراً من قواعد علم الحديث ، مما دعاني إلى وضعها بين يدي القراء ، لغالي قيمتها ، وجليل نفعها في المنهج الحديثي ، وانفاسنها ، أملى عليها الحافظ الكبير ابن دقيق العيد شيخ الإسلام شرحاً[13] .

وعلى هذه الأحكام بمقدمتها بَنَى الحافظ ابن القطان كتابه بيان الوهم والإيهام ، وانظر ميزان الاعتدال 668/3 فنصّه فيها جليّ على أن بيان الوهم والإيهام كان مبنيّاً على الأحكام الوسطَى .

3) **الأحكام الصغرى** : وهي التي اختصرها من الأحكام الوسطَى ، وأصبح الناس بها يعرفون الأحكام على نوعين صغرى وكبرَى ، وبين يدي صورة نسخة من هذه الأحكام تحت عنوان : (كتاب مختصر الأحكام الشرعية[14] ، تأليف الشيخ الفقيه الإمام المحدث الحافظ عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي رحمه الله ، وبرّد مضجعه) محفوظة بالمكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم 1199 وإسنادها إلى المصنف كالتالي :

(بسم الله الرحمن الرحيم ، أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام كمال الدين أبو منصور ظافر بن أسد بن أبي الفرج ، قراءة عليه ونحن نسمع ، وذلك بالمدرسة الوزيريّة عمرها الله ببقائه ، قال : أخبرنا الشيخ الفقيه عبد الله بن يوسف الفاسي ، إجازةً ومناولةً ، قال : أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام المحدث خطيب المسجد الأقصَى زين الدين علي بن محمد بن جميل المعافري[15] قراءةً من لفظه وأنا أسمع ، قال : أخبرني الشيخ الفقيه الحافظ المحدث عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي) وساق له

---

(13) انظر مقدمة الاقتراح في بيان الاصطلاح ص 124 ، نقلاً عن الطالع السعيد ص 576 .

(14) وردت في صدر الكتاب ، وفي آخره : (الشريعة) .

(15) وقد خصّه الذهبي بالذكر من بين تلامذته كما تقدم .

مقدمة مختصرة هي كالتالي :

(قال : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والتسليم على محمد خاتم النبيين ، وإمام المرسلين ، وعلى صحابته الطاهرين ، وجميع عباد الله الصالحين .

أما بعد ، وفقنا الله أجمعين لطاعته ، وأمدنا بمعونته ، وتوفانا على شريعته ؛ فإني جمعت في هذا الكتاب متفرقاً من حديث رسول الله ﷺ في لوازم الشرع ، وأحكامه وحلاله وحرامه ، وفي ضروب من الترغيب والترهيب ، وذكر الثواب والعقاب ، إلى غير ذلك ممّا تميّز حافظها ، وتسعد العامل بها .

وتخيّرتها صحيحة الإسناد ، معروفة عند النقاد ، قد نقلها الاثبات ، وتداولها الثقات ، أخرجتها من كتب الأئمة ، وهداة الأمّة ؛ أبو عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي ، وأبو عبد الله محمد بن اسماعيل الجُعْفي ، وأبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وأبو عيسَى محمد بن عيسَى بن سورة الترمذي وفيه أحاديث من كتب أخرى ، أذكرها عندما أخرج منها .

وإذا ذكرت الحديث لواحدٍ ممّن أخرجت حديثه ، فكل حديث أذكره بعد ذلك فهو له ، ومن كتابه ، وعن ذلك الصاحب المذكور فيه ، حتّى أذكر غيره وأسمّي سواه ، وربما تخللها كلام في تفسير لغة ، أو شيءٍ ما .

وإذا ذكرت الحديث لأحدهم ، وقلت : زاد فلان كذا وكذا ، أو قال فلان كذا وكذا ، فهو عن ذلك الصاحب عن النبي ﷺ ، وإن لم

أذكر الصاحب ولا النبي ﷺ وإن كان عن غيره سمّيته ، وذكرت عمّن أخرجته .

وربما قد وقع في هذا الكتاب ما قد تُكلِّم فيه من طريق الإرسال ، أو التوقيف ، أو تكلِّم في بعض نقلته ، وليس كل كلام يقبل ، ولا كل قولٍ به يعمل .

ولو ترك كل ما تُكلِّم فيه ، لم يبق بأيدي أهل هذا الشأن إلا القليل ، وللكلام في هذا موضع آخر .

وهذا النوع المعتذر عنه في هذا المجموع قليل ، وربما نبهت على بعضه .

وكتبت هذه الأحاديث مختصرة الأسانيد لتسهل على من أراد حفظها ، وتقرب على من أحبّ التفقه فيها ، والنظر في معانيها ، إذ التفقه في حديث رسول الله ﷺ هو المعنَى المقصود ، والرأي المحمود ، والعمل الموجود ، في المقام المحضور واليوم المشهود وإلى الله عز وجل أرغب في أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه ، مدنياً من رحمته ، مقرباً إلى جنته ، معينا على أداء ما أوجب ، منهضاً إلى ما فيه رغّب ، وإليه نَدَبَ برحمته لا ربّ سواه ، وهو المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوّة إلا به وهو حسبنا ، ونعم الوكيل) .

وبمقابلة هذه المقدمة ، مع مقدمة الأحكام الوسطى ، وبمقابلتها – أعني الأحكام الصغرى والوسطَى – كذلك ، يتبين لنا أن الوسطَى أوسع ، وأكثر حديثاً ، وحديثاً متكلماً فيه ، وهي التي صحح فيها وعلل ، وحسن وضعّف ، ولكن هذه الصغرَى لا تخلو من الكلام على الأحاديث كما أشار – رحمه الله – ، مثل :

ما ذكره من طريق أبي داود ، عن أبي مالك الأشعري ، قال : قال

رسول الله ﷺ : (إن الله أجاركم من ثلاث ؛ أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن لا تجتمعوا على ضلالة) .

قال : هذا يرويه اسماعيل بن عياش في حديثه عن الشاميين ، وحديثه عنهم صحيح ، قاله ابن معين وغيره .

وكقوله في الطهارة (ق 12) : مالك ، عن بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إذا مسّ أحدكم ذكره ، فليتوضأ وضوءه للصلاة) .

قال : هذا في رواية يحي بن بكير ، وضوءه للصلاة ، وقد صحّ سماع عروة من بسرة هذا الحديث بين ذلك أبو الحسن الدارقطني رحمه الله .

وقال : وذكر أبو عمر بن عبد البر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه الوضوء) .

قال أبو عمر : قال ابن السكن : هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب .

قال أبو عمر : كأن حديث أبي هريرة هذا لا يعرف إلا بيزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ، ويزيد ضعيف ، حتّى رواه أصبغ بن الفرج عن ابن القاسم عن نافع بن أبي نعيم ، ويزيد بن عبد الملك جميعاً ، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : فصحّ الحديث بنقل العدل عن العدل على ما قاله ابن السكن ، إلا أن أحمد بن حنبل كان لا يرضَى نافع بن أبي نعيم ، خالفه ابن معين ، فقال : هو ثقة .

وفي (ق 149) : وعندما ساق حديث عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : (أيّما امرأة نكحت بغير إذن مواليها ، فنكاحها باطل ...) .

قال : يرويه سليمان بن موسَى عن الزهري ، عن عروة عن عائشة ... وساق الأقوال في سليمان ، والطرق لهذا الحديث .

لكن تصحيحه وتضعيفه قليل مغمور في كثرة النصوص بالقياس إلى الأحكام الوسطَى .

وهذا الذي تقدم من أنواع الأحكام يؤكده ويزكيه ما قاله المقري في نفح الطيب ، في ترجمة الشيخ محي الدين بن عربي الحاتمي : فإن سيدي الشيخ محي الدين ذكر في إجازته للملك المظفر غازي ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب ، ما معناه أو نصّه : ومن شيوخنا الأندلسيين ، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي ، رحمه الله تعالى ، حدثني بجميع مصنفاته في الحديث ، وعيّن لي من أسمائها : تلقين المهتدي ، والأحكام الكبرَى ، والوسطَى ، والصغرى ، وكتاب التهجد وكتاب العاقبة ... [16] .

4 – كتب أحاديث الأحكام : بعد القرن الخامس الهجري ، وقد طالت الأسانيد ، واستقرت الكتب واشتهرت ، وجمعت السنّة النبوية ، وعرفت ، اتّجه مصنفوا الإسلام إلى تقريب السنة للناس ، ووضع الأدلة الشرعية بين يدي الفقهاء والمتشرعين ، ميسّرة سهلة ، متكاملة ، فعملوا على جمع أحاديث الأحكام التي هي مصدر الأدلة بعد القرآن الكريم ، من المصادر الأولى المنقولة بأسانيدها كالصحيحين ، والسنن ، وهي تروم

---

(16) انظر النفح 164/2 ، وابن عربي – محمد بن علي – ولد بمرسية سنة 560هـ . وانتقل إلى إشبيلية سنة 568هـ ، ثم انتقل إلى بجاية ، ثم انتقل إلى المشرق وتوفي بدمشق نحو 640هـ .

هذا الغرض ، وتهدف إلى بيان الأدلة ، وكانت محاولات الجمع هذه بإسقاط الأسانيد دون الصحابي ، وعزو الأحاديث إلى مصادرها التي أُخذت منها مع بيان صحتها وضعفها وعللها في بعض الأحيان .

وكانت أوائل هذه المحاولات ، مع جمع الكتب الخمسة أو الستة أصول الإسلام أو بعضها ، كالجمع بين الصحيحين لغير واحد من الأئمة منهم الحميدي ؛ محمد بن أبي نصر الأندلسي القرطبي المتوفَّى 488هـ ، والبغوي ؛ الحسين بن مسعود الفراء المتوفَّى 516هـ في كتابه مصابيح السنة وكتابه شرح السنة ، وكلاهما مطبوع متداول ، والجمع بين الصحيحين لأبي محمد عبد الحق الأشبيلي وجمعه كذلك بين الكتب الستة وغيرها ، كما تقدم في مؤلفاته ، والجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن حسين بن أحمد الأنصاري المري المتوفَّى 582 .

ورزين بن معاوية العبدري السرقسطي المتوفَّى بمكة 535 في كتابه : التجريد للصحاح والسنن ثم مجد الدين ابن الأثير الجزري المتوفَّى 606هـ في كتابه جامع الأصول من أحاديث الرسول ، وهو مطبوع ، وقد تتابعت حوله الدراسات من اختصار وتهذيب ونحو ذلك .

وككتاب أنوار المصباح في الجمع بين الكتب الستة الصحاح لأبي عبد الله محمد بن عتيق التجيبي المتوفَّى نحو 646هـ .

وما جرَى مجرى هذه الكتب من جمع للمسانيد أو السنن والصحاح مرتبة على الأبواب الفقهية ، وخاصة كتب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفَّى 807هـ ، مجمع الزوائد ، ومنبع الفوائد ، وموارد الظمآن وكتب الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفَّى 852هـ ؛ المطالب العالية في زوائد الثمانية .. ونحوها[17] ولكن كتباً أخرى لم تلجأ إلى

(17) انظر كتباً أخرى في الموضوع في الرسالة المستطرفة ص 131 – 132 .

الجمع ، بل إلى ضم أحاديث الأحكام وانتقائها دون غيرها ، وترتيبها على الأبواب الفقهية ، دون بيان الطرق للحديث الواحد ، لتصبح هذه الكتب تياراً تصنيفياً متميزاً في الحديث الشريف خاصة والفكر الإسلامي عامة .

وقد كان عبد الحق الإشبيلي من أوائل المصنفين في ذلك في كتابه الأحكام الشرعية ، وقد سبقه –كما بين هو في مقدمته– أبو القاسم الزيدوني[18] ، وقد بيَّن أبو محمد عبد الحق ما فيه في مقدمة الأحكام الشرعية .

وسبقه كذلك أحمد بن أبي مروان الأنصاري أبو العباس أو أبو جعفر ، وهو إشبيلي سكن لَبْلَة ، وكان متمكناً من الحديث ورجاله ، حتَّى كان يقال فيه : ابن معين وقته ، وبخاري زمانه ، قال محمد بن عبد الملك المراكشي ، وألّف في السنن كتابه الكبير المسمَّى بالمنتخب المنتقَى ، جمع فيه مفترق الصحيح من الحديث الواقع في المصنفات والمسندات ، وطريقه هذا حذا أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن في كتابه الأحكام ، إذ كان ملازماً له مستفيداً منه[19] .

وقارب الحافظ عبد الحق ، الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي المتوفَّى 600هـ في كتابه عمدة الأحكام ، وهو مطبوع ؛ قال في مقدمته : (إن بعض إخواني سألني اختصار جملة من أحاديث الأحكام ، مما اتفق عليه الإمامان ، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة) .

---

(18) لم اهتد إلى ترجمة ابي القاسم الزيدوني هذا فيما بين يدي من مصادر .
(19) انظر الذيل والتكملة 266/1/1 .

ومن هذا يتبين أنه انتقاها من الصحيحين فقط ، فكانت عدّة أحاديثه كما في طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام /459/ حديثاً ، وقد شرحه غير واحد من الأئمة منهم الحافظ ابن دقيق العيد ، وقد أملى شرحه هذا على تلميذه القاضي عماد الدين اسماعيل ابن الأثير الحلبي المتوفَّى 699هـ والمسمى إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام وهو مطبوع ، كما شرحه آخرون .

وتبعهم محمد بن عبد الله بن طاهر الحسيني ، أبو عبد الله بن الصيقل المتوفَّى 608هـ وهو من شيوخ ابن القطان ، كان راوية للحديث ، حافظاً لمتونه ، معتنياً برجاله ، محتفلاً بهذا العلم الشريف ، فاستدرك على الأحكام الكبرَى لعبد الحق أحاديث كثيرة ، في أكثر الكتب رأَى أن أبا محمد أغفلها ، وأنها أولى بالذكر مما أورده أبو محمد في الأحكام .

وقال ابن عبد الملك عن استدراكه هذا ، دلّ على حسن نظره ، وجودة اختياره[20] .

ومن ذلك كتاب أبي عبد الله محمد بن عبد الملك المراكشي الآتي ذكره عند الحديث عن كتاب بيان الوهم والإيهام .

ثم الحافظ الصَغاني الحسن بن محمد المتوفَّى 650هـ في كتابه (مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية) ، وهو مطبوع وعليه شروح .

ثم الشيخ الإمام أبو البركات مجد الدين عبد السلام بن تيمية المتوفَّى بحران 652هـ يوم عيد الفطر بعد صلاة الجمعة في كتابه (منتقَى الأخبار) الذي شرحه الشوكاني في كتابه نيل الأوطار وهما مطبوعان معاً ، ومنتقَى

---

(20) الذيل والتكملة ، السفر الثامن 308/1 .

الأخبار ، أوسع الكتب المطبوعة المصنفة في هذا الباب ، مرتب على الأبواب الفقهية ، ينقل النصوص عن المصادر ، ولا يتكلم عليها بشيء من الجرح والتعديل ، أو التصحيح والتضعيف .

وقد اختصر المنتقَى من كتابه الأحكام الكبرَى الذي يقع في مجلدات ، بطلب من القاضي بهاء الدين بن شداد[21] ، ولعل الأحكام الكبرَى توسَع فيه بالكلام على الأحاديث .

ثم الحافظ تقي الدين بن دقيق العيد المتوفَّى 702هـ في كتابه (الإلمام بأحاديث الأحكام) وهو مرتب على الأحكام الفقهية ، وقد طبع واشتمل على /1471/ حديثاً وهو مختصر كما ترَى ، قال في مقدمته : هذا مختصر في علم الحديث ، تأملت مقصوده تأملاً ، ولم أدع الأحاديث إليه الجفلا ، ولا ألوت في وضعه محررا ، ولا أبرزته كيف اتفق تهورا ، فمن فهم معناه شدّ عليه يد الضنانة ، وأنزله من قلبه وتعظيمه الأعزين مكاناً ومكانة ، وسميته (كتاب الإلمام ، بأحاديث الأحكام) .

وشرطي فيه : (أن لا أورد إلا حديث من وثقه إمام من مزكي رواة الأخبار ، وكان صحيحاً على طريقة أهل الحديث الحفاظ ، أو أئمة الفقه النظّار ، فإن لكل منهم مغزىً قصده وسلكه ، وطريقاً أعرض عنه وتركه ...) ، وقد أثنَى عليه شيخ الإسلام ابن تيمية .

وقد شرح هذا الكتاب واختصره غير واحد[22] ودرّستُه في آخر السبعينات للطلبة بدمشق .

ثم الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المتوفَّى

---

(21) انظر الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب 252/4 .
(22) انظر مقدمة الاقتراح للأستاذ قحطان الدوري ص 116 .

744هـ في كتابه المحرر في الحديث وقد ضمّ نحو ألف وثلاثمائة حديث وأربعة أحاديث وهو مطبوع .

ثم الحافظ مغلطاي بن قليج ابن عبد الله البكجري المتوفَّى 762هـ ، له كتاب في الأحكام مما اتفق عليه الأئمة الستة[23] .

وقد قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري مقدمة فتح الباري ص 222 ما نصّه :

(وقد نقل البياشي ، أحد الحفاظ من المغاربة في الأحكام الكبرى التي جمعها ...) .

وأقول لعلّ البياشي هذا هو أبو الحجاج يوسف بن محمد البياسي ، المؤرخ الأديب المصنف الشهير ، كما يقول المقري في نفح الطيب .

ثم الحافظ أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفَّى 852هـ في كتابه (بلوغ المرام في أحاديث الأحكام) قال في مقدمته : (هذا مختصر يشتمل على أصول الأدلة الحديثيّة للأحكام الشرعية ، حررته تحريراً بالغاً ليصير من يحفظه من بين أقرانه نابغاً ، ويستعين به الطالب المبتدئ ، ولا يستغني عنه الراغب المنتهي ، وقد بينت عقب كل حديث من أخرجه من الأئمة ، لإرادة نُصح الأمّة ...) وفيه نحو ألف حديث وثلاثمائة حديث وستة وخمسين حديثاً ، وكان في كلامه على الأحاديث يصحح ويضعف ، على وجه الاختصار والدقّة بإشارة موجزة ، وعبارة مركزة .

وهو مطبوع مراراً ، ووقعت العناية به ، وشرح ، ومن شروحه سبل السلام لمحمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني المتوفَّى 1182هـ ، وقد شرعت

(23) انظر ذيول تذكرة الحفاظ ص 139 .

منذ مدّة على وضع شرح حديثي لهذا الكتاب يبسط القول في أحاديثه جرحاً وتعديلاً ، ولا يترك حديثاً صحيحاً في الباب إلا ويأتي عليه مع بيان مذاهب الأئمة أسأل الله تعالى أن يوفقني لإتمامه .

ومما يذكر في هذا الباب كتاب أنجح المساعي في الجمعِ بين صفتي السامع والواعي لمحدث الحجاز محمد فالح الظاهري المتوفى 132هـ، طبع بعناية الفاضل السيد عبد الله هاشم اليماني المدني ، ورتبه كالكتب السابقة على الأبواب الفقهية ، ومزجه بجمل من الجرح والتعديل ، والتصحيح والتعليل ، وغرر من عيون نصوص الفقه ، وأقوال الفقهاء مع ترجيح بعضها على بعض ، وهو مفيد للمحدث والمتفقه .

هذا إلى جانب كتب مخطوطة عديدة ولاشك تصلح أن تستقصي في هذا الباب ، ومنها المطلع في أحاديث الأحكام للبعلي ، في نسخة تامة بالمكتبة الظاهرية بدمشق ، والله تعالى أعلم .

2

الحافظ ابن القطّان
وكتابه بيان الوهم والإيهام

1 – هو الحافظ الناقد ، العلامة النابه ، عليّ بن محمد بن عبد الملك بن يحي بن محمد بن يحي بن إبراهيم بن خلصة بن سماحة ، الحميري ، الكتامي ، أبو الحسن ، الشهير بابن القطان الفاسي .

ولد بفاس ، فجر يوم عيد الأضحَى من سنة اثنتين وستين وخمسمائة .

تلقَّى العلم في صباه عن أئمة جلَّة كبار ، جمعهم في برنامج له ، ومنهم :

أبو بكر بن المواق ، والد الحافظ أبي عبد الله تلميذ ابن القطان ، صاحب بغية النقاد .

وأبو القاسم بن بقيّ ، وأبو عبد الله محمد بن الفخار ، وأبو الحسن بن الفرات ، وابن خروف وأبو عمر بن عات ، وابن الملجوم ، وعلي بن النقرات ، وأبو ذر الخشني ، وغيرهم وأجاز له طائفة من العلماء .

وروَى عنه ، ابناه ، أبو محمد حسن ، وأبو عبد الله الحسين ، وأبو الحسن الكفيف ، وأبو عبد الله بن الطراوة ، وابن أخته أبو علي عمر بن محمد بن علي بن عمار وغيرهم ، في خلق لا يحصون كثرةً أخذوا عنه

بمراكش وغيرها من بلاد العدوة إلى أفريقية . وبالأندلس كما يقول ابن عبد الملك[1] .

2 – جدّ ابن القطّان في طلب العلم حتّى برع فيه ، وكانت له اليد الطولَى في علوم السنّة ، من غير تقصير في العلوم الأخرى ، كعلوم القرآن ، والفقه ، والأصول ، والتاريخ ، ولكن الفترة الزمنية التي كان يعيشها في ظلال الدولة الموحديّة التي أرادت تخليص المجتمع من ربقة التقليد ، وعلم الفروع ، وجهدت في إحياء علوم السنة وتقريب أهلها والمنتسبين إليها ، دفعته نحو السنة وعلومها ، فكان فارس هذا الميدان ، قال ابن عبد الملك فيه : كان ذاكراً للحديث مستبحراً في علومه، بصيراً بطرقه ، عارفاً برجاله ، عاكفاً على خدمته ناقداً مميزاً صحيحه من سقيمه ، مثابراً على التلبّس بالعلم ، وتقييده عمره ، وكتب بخطه على ضعفه الكثير ، وعني بخدمة كتب بلغ فيها الغاية ، منها نسخة بخطه من صحيح مسلم والسنن لأبي داوود ، وغير ذلك .

وقال فيه ابن الأبّار : كان من أبصر الناس بصناعة الحديث ، وأحفظهم لأسماء رجاله ، وأشدّهم عناية بالرواية ، رأس طلبة العلم بمراكش .

وقال فيه ابن مسدي : كان معروفاً بالحفظ والإتقان ، ومن أئمة هذا الشأن ، مصري الأصل ، مراكشي الدار ، كان شيخ شيوخ أهل العلم في الدولة المومنية ، فتمكن من الكتب ، وبلغ غاية الأمنية[2] .

ولمكانته العلمية ، وشخصيته الفذّة ، ولإخلاصه للدولة الموحديّة ، كان معظماً عند الخاصة والعامة من آل دولة بني عبد المومن ، حظي كثيراً

(1) انظر الذيل والتكملة 166/1 .
(2) تذكرة الحفاظ 1407/4 .

عند المنصور منهم ، فابنه الناصر ، فالمستنصر ابن الناصر ، فأبي محمد عبد الواحد أخي المنصور ، ثم أبي زكريا المعتصم بن الناصر ، حتّى كان رئيس الطلبة ، مصروفة إليه الخطط النبيهة ، مرجوعاً إليه في الفتوَى[3] .

3 – **آثاره العلمية** : لقد كانت حياة ابن القطّان حياة حافلة ، فقد كان يعيش في كنف الدولة الموحدية مقرباً ، رفيع المكانة ، أثيراً لدَى سلاطينها ، متمكناً في بلاطهم ، خلا سنوات قليلة في أخريات حياته ، وتسنّم عديداً من الوظائف الرفيعة ، فكان كما تقدم عن ابن عبد الملك : رئيس الطلبة ، مصروفة إليه الخطط النبيهة ، مرجوعاً إليه في الفتوَى .

ومن يكون بهذه الحال ، يكون وقته مستغرقاً في مشاغل ومسائل شتَّى ، ولكن ابن القطان سخّر كل ذلك في سبيل العلم والمعرفة ، وقدّم للمكتبة الإسلامية عدداً من المؤلفات والرسائل ، أجلّها وأعلاها – فيما يبدو لنا – نقد كتاب الأحكام الشرعية لعبد الحق الأشبيلي ، وهو الذي أعطاه الصيت البعيد ، والتقدير الكبير ، ودلّ على إمامته في علم الرجال والحديث ، وقد كان رحمه الله معتدّاً بعلمه ، عارفاً لمكانته ، واثقاً من حفظه ونظره .

وقد سرد ابن عبد الملك في الذيل والتكملة كُتبه ، مستوفياً لها على ما أعتقد – وهو من تلامذة تلامذته ومنهم أبناؤه سرداً لا يوجد في غيره ، لا أطيل بذكر كل هذه المؤلفات ، بل أذكر منها ما له متعلق بعلم الحديث خاصة ، فمن ذلك عدا بيان الوهم والإيهام :

* نقع الغلل ، ونفع العلل ، في الكلام على أحاديث السنن لأبي داوود ، صنع منه ثلاثة أسفار ضخمة ، ولم يكمل .

---

(3) الذيل والتكملة ، السفر الثامن 169/1 .

* الرد على أبي محمد بن حزم في كتابه المحلى مما يتعلق بعلم الحديث ، ولم يتمّ .

* كتاب شيوخ الدارقطني ، مجلد متوسط .

* تجريد من ذكره الخطيب في تاريخه من رجال الحديث بحكاية أو شعر ، مجلدان متوسطان .

* وله كتاب حافل جمع فيه الحديث الصحيح محذوف السند حيث وقع من المسندات والمصنفات كمل منه كتاب الطهارة ، والصلاة ، والجنائز ، والزكاة في نحو عشرة مجلدات .

* وله كتاب الاقناع في مسائل الاجماع ، وهو مصور على الميكروفلم بالخزانة العامة بالرباط .

* وله مسائل من أصول الفقه زعم أنه لم يذكرها الأصوليون في كتبهم ، مجلد لطيف .

وله مقالات كثيرة جداً عدّ منها ابن عبد الملك أكثر من عشرين مقالة ومنها مقالات حديثية مثل :

* مقالة في القراءة خلف الإمام .

* مقالة في فضل عاشوراء ، وهو موجود في خزانة ابن يوسف بمراكش .

* مقالة في تفسير قول المحدثين في الحديث الصحيح إنه حسن .

* مقالة في تبيين التناسب بين قول النبي ﷺ : ويتوب الله على من تاب ، وما قبله من الحديث .

* مقالة في منع المجتهد من تقليد المحدث في تصحيح الحديث لدَى العمل .

* برنامج شيوخه .

كما له معلقات وفوائد في التفسير ، والحديث ، والفقه ، وأصوله ، والكلام ، والآداب ، والتواريخ ، والأخبار .

وكان ذا حظ وافر من الأدب ، وقرض الشعر .

وبالجملة فقد كان أبو الحسن ابن القطان متمكناً من فنون العلم ، بارعاً في علم الحديث والسنة ، صدراً من صدور الدولة الموحدية ، وأحد رجالاتها ، مما أوغر عليه صدور قومٍ وطواها على الإحن ، لكن إمامته في العلم قد أقرّ بها القاصي والداني ، حتّى خصومه الذين عاصروه وعايشوه ونافسوه ، ومن ذلك شهادة أبي الحجاج يوسف بن محمد بن المعز المكلاتي ، النظار الأصولي البارع ، وكانت بينه وبين أبي الحسن بن القطّان منافرة شديدة ، ومقاطعة مشهورة .

فقد قرئ على أبي الحسن بن القطان يوماً في مدّة العادل ، حديث من أعلام النبوّة ، فتكلم عليه أبو الحسن بما حضره من مضمّنه ، ثم ختم الخوض فيه بأن قال : هذا من صفاء باطن النبي ﷺ وشفّ جوهره ، في كلام نحو هذا ، فنسب إليه القول باكتساب النبوات ، وجرت في ذلك طائفة من ثالبيه والطاعنين عليه ، وتألبوا وكتبوا رسمين ، استودعوا في أحدهما شهادة الشهود بمقالته تلك ، واستودعوا في الآخر فتاوى أهل العلم في تلك المقالة ، وأطالوا في ذلك وأعرضوا ، ونسبه معظم الفروعيين إلى البدعة ، وكفره آخرون منهم وأجمع المتألبون عليه أنه لا يتم لهم الغرض من هذا العمل إلا بفتيا أبي الحجاج المكلاتي هذا ، وقالوا : هو لاشك عدوّه المناصب له ، وسيغتنم هذه المناسبة للظفر به والنيل منه ، فتوجهوا بالرسمين إليه ، سائلين حكم الله فيه ، واثقين منه بأنه يوجب قتله ، أو معاقبته العقوبة الشديدة ، فلما نظر فيهما لم يتوقف عن تمزيقهما ، وإعدامهما

البتّة ، وأنحَى على الساعين في ذلك بأشدّ اللوم ، وبالغ في توبيخهم وتقريعهم ، ونال منهم أقبح منالٍ ، ثم قال لهم : ياسيئي النظر ، وقليلي العقل ؛ **تعمدون إلى أجل شيوخكم ، وأشهر علمائكم ، وقد علمتم صيته في الآفاق ، بأنه وقف حياته ، واشتهر طول عمره في خدمة السنّة وعلوم الشريعة ، حتّى صار من أئمتها ، والسابقين في ميدان المعرفة بها ، وخوضه أبداً إنما هو مع جلّة حملتها ، وعظماء نقلتها من عهد الصحابة رضوان الله عليهم إلى عصرنا هذا** ، وتتعرضون له بمثل هذا السعي القبيح ، فما الذي تفعلون غداً أو بعد غد معي أو مع أمثالي ممن لا يعمر مجالسه أبداً إلا بالنظر مع القدريّة ، والخوارج والشيعة ، والرافضة ، والمعتزلة ، والكرامية والإباضية ، والإمامية والإبراهيمية وغيرهم من الفلاسفة ، وأهل الأهواء والبدع الحائدين عن مذاهب أهل السنّة ، ولا يشتغل إلا بضرب بعض أقوالهم ببعض ، إذهبوا خيّب الله سعيكم ، وأراح الإسلام والمسلمين منكم ، فانقلبوا خائبين ، وأكبروا ذلك من فعله ، وعظم تعجبهم منه[4] .

وهذه الشهادة من هذا المعاصر ، تصوّر مكانة أبي الحسن العلمية ، وأنه إمام عصره بلا مدافعة .

وقد نقمت على أبي الحسن أشياء ، منها إفراطه في الكبر ، وشدّة العجب بنفسه وإزراؤه على غيره من أهل العلم من معاصريه ، وتتبع سقطاتهم وعوراتهم ، وغلوّه في التشيّع للدولة الموحديّة ، ذكر بعضها ابن عبد الملك ، والكمال لله وحده .

4 – وفاته : اضطرب أمر الدولة الموحدية في أُخريات أيام ابن القطان ، وبلغ هذا الاضطراب ذروته عندما وقع خلاف على الإمامة بين

(4) انظر الذيل والتكملة السفر الثامن 433/2، ولله در المكلاتي ما أحصفه ! !

أبي العلاء إدريس الملقب بالمأمون ، وابن أخيه أبي زكريا يحي ، الملقب بالمعتصم ، فبعد موت العادل بايع أهل الحلّ والعقد بمراكش الأول وكان بأشبيلية ، وكتبوا إليه بذلك ، لكنهم استبطؤوه ، فبايعوا الثاني ، ونكثوا بيعة الأول ، وكان ممن حضر ذلك أبو الحسن بن القطان ، وذلك خوفاً من المأمون ، وكان أخاً للعادل ، وبينه وبين ابن القطان نفور ، فلما علم المأمون بذلك اغتاظ وأجاز من الأندلس في سبعمائة أو نحوها من النصارَى ، مستنجداً بهم ، وبمن التفَّ عليه من قبائل العرب ، وقصد مراكش ، فبرز إليه ابن أخيه بظاهرها ، فالتقَى الجمعان على اكليز ، وهو مطل على مراكش ، فهزم المعتصم وانتهبت محلاته ، ودخل المأمون مراكش ، وقتل الذين نقضوا البيعة ، ونهبت رباعهم ، ومنهم أبو الحسن بن القطان ، وذهب كل ما كان في داره من مالٍ وكتب ، وكانت سبعة عشر حملاً منها حملان بخطه ، وكان ذلك نحو سنة إحدَى وعشرين وستمائة ، ولم يزل مع المعتصم خارجاً من مراكش مطارداً من المأمون حتَّى لجأ المعتصم أمام عمه إلى سجلماسة وأبو الحسن يقضي في شيعته وجنده إلى أن أدركته المنيّة بسجلماسة مبطوناً حسيراً على ما فقد من بيته وماله وكتبه ، وسائر ممتلكاته، وكانت وفاته بين العشاءين من الليلة التي أهلّ فيها هلال شعبان من سنة ثمان وعشرين وستمائة ، ودفن بالركن الواصل بين الصفحين الشمالي والغربي من الزنقة لصق الجامع الأعظم بسجلماسة ، رحمه الله رحمة واسعة[5] .

5 – **بيان الوهم والإيهام** : إذا كان الناس في الغرب الإسلامي قد عرفوا رفيع مكانة ابن القطان ، وقدره العلمي في عصره بما ناله من مكانة وحظوة لدَى الموحدين ، وبما كان يدونه من كتب ورسائل في قضايا

---

(5) انظر الذيل والتكملة ، السفر الثامن 194/1 ، 195 .

المجتمع والسياسة ، وبما ينثره في مجالسه الحديثية من عميق الأفكار ، ودقائق الاجتهاد حتّى انتهت إليه رئاسة الطلبة – أي أهل العلم – ، فإن أهل غير عصره ، وخاصة في مشرق العالم الإسلامي قد عرفوا له قدره بكتابه (بيان الوهم والإيهام) وأدركوا من خلاله تضلّعه في علوم السنة ، وسعة إطلاعه على مصادرها ، كما لمسوا فيه نباهة هذا الرجل وقوّة عارضته ، ومتين حجته ، وكثرة تتبعه واستقصائه ، فأذعنوا له بالحفظ والمعرفة وغدا هذا الكتاب مصدراً من مصادر الدراسات الحديثيّة ، على تأخر زمنه ، وبعد وطنه ، فما هو كتاب بيان الوهم والإيهام ؟ .

إن هذا الكتاب قد عالج ميداناً من أخطر ميادين الفكر الإسلامي ، بل أخطرها على الإطلاق ألا وهو السنة النبوية ، ذلك لأن القرآن الكريم في ثبوته ونقله ، ليس هو محلّ نزاعٍ –كما هو معلوم– والسنة هي ثاني المصادر والنصوص عند المسلمين .

وقد خاض أخصّ خصائص هذا الميدان ، ألا وهو أحاديث الأحكام ، التي بُني عليها الحلال والحرام ، وما يتبع ذلك في واقع الحياة من عقائد ودماء وأعراضٍ وأموال ، فكل كلمة ذات شأن وخطر ، بل كل حرف يترتب عليه بالغ الأثر .

إن الحافظ الكبير عبد الحق الأشبيلي ، وقد سبقت ترجمته جمع كتابه (الأحكام الشرعية) وقد بينت مكانته وسبقه ، قد صحح وحسّن وضعف ، وجرح وعدّل ، وانتشر كتابه وشاع في عصره وذاع ، وأصبح منهلاً حديثيّاً لكل الدارسين للعلوم الشرعية وغيرها فلما جاء هذا الإمام – ابن القطان – ، وأتقن كتاب عبد الحق رأى أنه قد أخطأ في بعض المواضع ، وقصّر في مواضع أُخر ، وأبهم وأوهم في بعض الأحيان ، ورأى جراء ذلك من الواجب عليه أن يقوم بالنصح لله ولكتابه ولسنة

رسول الله ﷺ ، وأئمة المسلمين وعامتهم ، فتتبع هذا الكتاب ، ومن خلاله تتبع الأحاديث التي تدور عليها الأحكام الفقهية ، واحداً واحداً ، وكشف عن صحيحها وسقيمها بحجة واضحة ، وعبارة مفصحة ، وبالتالي فقد خدم الإسلام خدمة جلّى ، وخاصة علم الحديث ، قواعد ونصوصا ، وعلم الفقه الذي يرتكز على نصوص القرآن والحديث .

وفي جانب الحديث قد كشف عن مناهج المحدثين ، ولخّص مفترق كلامهم ، وسهّل وعر طريقهم فيما صحح من أحاديث أو ضعف ، أو أثبت أو زيّف ، بما لم يكن يوجد في كتب السابقين عليه كما قال هو في مقدمته التي وضعناها بين يديك ، فما أن وقع الكتاب إلى أعلام المحدثين واطلعوا عليه حتّى أدهشهم ، وضعُه ونفعُه ، فاحتفلوا به أيما احتفال ، واعتمدوه في الدراسات الحديثية اعتماداً كبيراً ، ولهجوا به كثيراً واقتبسوا منه في مصنفاتهم ...

ولما التقَى العبدري – صاحب الرحلة – بالحافظ الكبير محقق المذهبين ابن دقيق العيد المتوفَّى 702هـ قال له : عندكم بمراكش رجل فاضل ، يقول : فقلت له : من هو؟ فقال : هو علي بن القطان ، وذكر كتابه الوهم والإيهام ، وأثنَى عليه[6] .

أي أن الكتاب انتشر في الآفاق بُعيد تأليفه .

أما حافظ الإسلام الذهبي فقد دونها في تذكرة الحفاظ ، وغيرها من كتبه ، وفي صدر هذه الرسالة التي نحن بصددها فقال : طالعت كتابه المسمى بيان الوهم والإيهام ، الذي وضعه على الأحكام الكبرَى لعبد الحق الأشبيلي ، فوجدته يدل على حفظه وقوّة فهمه ...[7] .

---

(6) الاعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام 76/9 .

وإختصار الإمام الذهبي لهذا الكتاب دليل على شدّة اعتنائه به ، وإكباره له ..

وكذلك الحافظ زين الدين بن عبد الرحيم العراقي المتوفَّى 806هـ ، احتفل به بدوره ، ونقل من كلامه كثيراً في المصطلح ، والتصحيح والتضعيف ، وكان له عمل خاص في هذا الكتاب ، ألا وهو ترتيبه للرجال المذكورين فيه بجرح وتعديل على حروف المعجم[8] .

وكذلك الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري الحنفي المتوفَّى 762هـ صاحب التصانيف الكثيرة في علم الحديث والرجال ، ومن جملتها ترتيبه لكتاب بيان الوهم والإيهام مضافاً إلى الأحكام الشرعية ، وسمّاه ؛ منارة الإسلام[9] .

أما الحافظ جمال الدين الزيلعي – عبد الله بن يوسف – المتوفَّى 762هـ صاحب نصب الراية لأحاديث الهداية ، فقد عوّل على هذا الكتاب في كتابه المذكور واقتبس منه نصوصاً كثيرة جدا وطويلة .

أما أمير المؤمنين في الحديث ، وخاتمة الحفاظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفَّى 852هـ فقد قال في هذا الكتاب : وقد تتبع أبو الحسن بن القطان الأحاديث التي سكت عبد الحق في أحكامه عن ذكر علـلها ، بما فيه مقنع ، وهو وإن كان قد تعنت في كثير منه فهو مع ذلك جمّ الفائدة[10] .

وقد اقتبس من هذا الكتاب كثيراً في جميع كتبه ، فعلى سبيل المثال

---

(7) انظر تذكرة الحفاظ 1407/4 .
(8) لحظ الألحاظ ، ذيل تذكرة الحفاظ ص 232 .
(9) انظر الدرر الكامنة لابن حجر 354/4 .
(10) انظر النكت على ابن الصلاح 488/1 .

اقتبس منه في تلخيص الحبير في الجزء الأول أكثر من ثلاثين مرّة .

وعلى من ذكرنا وعلى كتبهم تقريباً يدور علم الحديث والرواية في العالم كلّه .

وإذا كان الإنسان كائناً من كان موضعاً للخطأ والنسيان ، خلا المعصومين من أنبياء الله ، ورسله الكرام ، فإن ابن القطان لا يخرج عن هذا الإطار ، وقد وقع منه أخطاء وأوهام وقصور في هذا الكتاب – وهي مغمورة في واسع علمه – تتبعها العلماء وبينوها وفي طليعتهم ، تلميذه الحافظ ابن المواق ، محمد بن أبي يحي بن أبي بكر ، وكتابه يسمَّى (المآخذ الحفال السامية عن مآخذ الإهمال في شرح ما تضمنه كتاب بيان الوهم والإيهام من الإخلال والاغفال ، وما انضاف إليه من تتميم وإكمال) ، وقد حفظ له كتاب في خزانة الأسكوريال تحت عنوان (بغية النقاد) وهو الذي اقتبس منه الحافظ زين الدين العراقي منه في التقييد والإيضاح ، ولا أستبعد أن يكون هذا الثاني مختصرا من الأول ، كما يبدو من خلال سياق الحافظ العراقي[11] ، أو أن تكون تتمة ابن رشيد الآتي ذكره ، وزياداته هي المسماة بهذا الإسم .

وكان ابن المواق في منهجه ونقده يتفق مع جمهور المحدثين ، وظهر في كتابه هذا إدراكه ونبله ، ومعرفته بصناعة الحديث ، واستقلاله بعلومه ، وإشرافه على علـله وأطرافه وتيقظه ، وبراعة نقده واستدراكه[12] .

وقال في الرسالة المستطرفة[13] : تولى تخريجه من المبيَّضة ، ثم اخترمته المنيّة ، ولم يبلغ من تكميله الأمنية ، فتولى تكميل تخريجه مع زيادات

---

(11) انظر على سبيل المثال ؛ التقييد والإيضاح ص 53 ، 139 .
(12) انظر الذيل والتكملة ، السفر الثامن 273/1 .
(13) انظر ص 134 .

وتتمات ، وكتب ما تركه المؤلف بياضاً ؛ أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن رشيد السبتي الفهري المالكي صاحب الرحلة المشهورة المتوفَّى نحو 721هـ .

وساهم ابن عبد الملك المراكشي بدوره فقال : وقد عُنيت بالجمع بين هذين الكتابين – بيان الوهم والإيهام ، وتعقبات ابن المواق – مضافين إلى سائر أحاديث الأحكام ، وعلى ترتيب وتكميل ما نقص منها ، فصار كتابي هذا من أنفع المصنفات ، وأغزرها فائدة ، حتَّى لو قلت : إنه لم يؤلف في بابه مثله لم أُبعد ، والله ينفع بالنيّة في ذلك[14] .

وقد بقي كتاب ابن القطان ، ووصل إلينا قائماً برأسه ، ويتجلى قيمته – مضافاً إلى ما تقدم – في المنهج الذي سلكه في النقد، وترتيبُ هذا المنهج ظاهر في مقدمته القيمة التي وضعتها بنصّها بين يديك أيها القارئ الكريم[15] .

كما أنه يحمل آراء خالف فيها ابن القطان علماء الحديث وجمهورهم جعلها قواعد انطلق منها ، والتزمها ، أشار إلى أهمها الذهبي في صدر هذه الرسالة فقال :

1) وعمد إلى رواةٍ لهم جلالة وجلادة في العلم ، وحديثهم في معظم دواوين الإسلام **فغمزهم بكون أن أحداً من القدماء ، ما نصّ على توثيقهم بحسب ما اطلع هو عليه** .

2) وقاعدته كابن حزم ، وأهل الأصول ، **يقبل ما روى الثقة ، سواء**

---

(14) انظر الذيل والتكملة ، السفر الثامن 273/1 .

(15) انوه هنا بالدراسة الحافلة التي قدمها صديقنا الأستاذ الدكتور ابراهيم بن الصديق تحت عنوان (علم العلل في المغرب من خلال بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لابن القطان الفاسي) لنيل شهادة الدكتوراة بدار الحديث الحسنية .

خولف ، أو رفع الموقوف ، أو وصل المرسل .

في جزئيات أخرى عديدة ، ولفتات هامة نثرها في هذا الكتاب الزاخر . . .

ومع هذا يبقَى كتاب (بيان الوهم والإيهام) من أعظم الكتب الحديثية بلا تحفظ ، يسّر الله السبيل لنشره بين الناس مطبوعاً ، ليعم نفعه اليوم كما عمّ بالأمس ، وليعطي الدراسات الحديثية المتدفقة دعماً جديداً في سبيل تجديد أمر هذا الدين ، وإحياء أركانه ، وإعلاء بنيانه . . .

3

الحافظ الذهبي (*) ونقد النقد

1 – هو الإمام العلامة الجهبذ ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي[1] التركماني الأصل ، الدمشقي الشافعي في الفروع ، الحنبلي في الأصول .

ولد في ثالث ربيع الآخر سنة 673 ، في كفر بطنا بغوطة دمشق ، وطلب العلم في صغره ، ورحل إلى البلدان ؛ مدن الشام ، ومصر ، والحجاز ، والاسكندرية ، وغيرها وسمع العلماء وأكثر من السماع حتّى بلغ شيوخه بين السماع والإجازة، أزيد من ألف ومائتي نفس، في القراءات ، والحديث ، والتاريخ وغيرها ، وجدَّ في طلب العلم وأخلص له حتّى غدا حافظ زمانه ، وأصبح من بعده عالة عليه في العلوم النقلية وخاصة علوم الحديث والتاريخ .

يقول الحافظ ابن حجر : وجمع فيه – أي علم الحديث – المجاميع

(*) ترجمة الإمام الذهبي واسعة منتشرة بخلاف سابقيه وفيها مصنفات عديدة ولم أخل هذا البحث من تذكرة بها .

(1) حقق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة أنه يقال له الذهبي ، وابن الذهبي ، وكان يكتبه بخطه ، وكانت صنعة والده (الذي برع في صناعة الذهب المدقوق وتميز فيها) . وساق عديداً من الشواهد على ذلك من كتبه وخطوطه . انظر قاعدة في الجرح والتعديل ص 32 .

المفيدة الكثيرة ، حتّى كان أكثر أهل عصره تصنيفاً ، وجمع تاريخ الإسلام فأزرى فيه على من تقدم ، بتحرير أخبار المحدثين خصوصاً ...[2] واختصر منه مختصراتٍ كثيرة منها العبر ، وسير أعلام النبلاء ، وملخص التاريخ ، قدر نصفه وطبقات الحفاظ ، وطبقات القراء ، والإشارة ، وغير ذلك[3] .

واختصر السنن الكبير للبيهقي ، فهذبه وأجاد فيه ، وله الميزان في نقد الرجال أجاد فيه أيضاً واختصر تهذيب الكمال لشيخه المزّي ، وخرّج المعجم الكبير والصغير ، والمختص بالمحدثين فذكر فيه غالب الطلبة من أهل ذلك العصر ... ورغب الناس في تآليفه ، ورحلوا إليه بسببها ، وتداولوها ، قراءةً ، ونسخاً ، وسماعا ...[4] .

وقد شهد له بالإمامة والتبريز معاصروه وتلامذته ، ومن جاء بعدهم من الأعلام عبر العصور ومن ذلك قول تلميذه الإمام تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرَى[5] : وأما أستاذنا أبو عبد الله فبحر لا نظير له ، وكنز ، هو الملجأ إذا نزلت المعضلة ، إمام الوجود حفظاً وذهبَ العصر معنىً ولفظاً ، وشيخ الجرح والتعديل ، ورجل الرجال في كل سبيل ، كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد فنظرها ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها ، وهو الذي خرّجنا في هذه الصناعة ، وأدخلنا في عداد

---

(2) هنا سقط من النص المطبوع من الدرر الكامنة .

(3) يرَى الأفاضل ؛ الدكتور بشار عواد معروف ، والأستاذان شعيب الأرناؤوط ، وصالح مهدي عباس أن هذا وهم ، فقد أبانت دراسة سير أعلام النبلاء – وقد طبع جلّه فيما أعلم حتّى كتابة هذه السطور بمؤسسة الرسالة – ضعف هذا الرأي وأنه لا يثبت على نقد ، انظر معرفة القراء الكبار 13/1 ، وأقول ؛ في هذه المسألة فسحة للمناقشة .

(4) انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 336/3 .

(5) وانظر هذا النص في مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة لرسالة الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص 145 ، عن الطبقات 100/9 ، 101 .

الجماعة ، جزاه الله عنا أفضل الجزاء ، وجعل حظه في غرفات الجنان .

وقال تلميذه المؤرخ الأديب صلاح الدين الصفدي : حافظ لا يجارى ، ولافظ لا يبارى ، أتقن الحديث ورجاله ، ونظر علله وأحواله ، وعرّف تراجم الناس ، وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس ، ذهن يتوقد ذكاؤه ، ويصح إلى الذهب نسبته وانتماؤه ، جمع الكثير ، ونفع الجمّ الغفير ، وأكثر من التصنيف ، ووفر بالاختصار مؤنة التطويل في التأليف .

اجتمعتُ به ، وأخذت عنه ، وقرأت عليه كثيراً من تصانيفه ، ولم أجد عنده جمود المحدثين ، ولا كَوْدنة النقلة[6] ، بل هو فقيه النظر ، له دُربة بأقوال الناس ومذاهب الأئمة من السلف وأرباب المقالات .

وأعجبني منه ما يعانيه في تصانيفه من أنه لا يتعدَّى حديثاً يورده حتَّى يبين ما فيه من ضعف متنٍ ، أو ظلام إسناد ، أو طعن في رواته ، وهذا لم أر غيره يراعي هذه الفائدة فيما يورده[7] .

وقد وصفه الحافظ ابن حجر بأنه من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال ، وناهيك بها من شهادة .

ولا أُغفل هنا كلمة الحافظ السيوطي قالها في ترجمة هذا الإمام بعد أن وصفه بقوله : الإمام الحافظ ، محدّث العصر ، وخاتمة الحفاظ ، ومؤرخ الإسلام ، وفرد الدهر والقائم بأعباء هذه الصناعة ... إلى أن قال : والذي أقوله : إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة المزّي ، والذهبي ، والعراقي وابن حجر[8] .

---

(6) الكَوْدن : هو البرذون يوكَف ، ويشبه به البليد ، والكودنة البلادة ، وفي أساس البلاغة : إنه لذو كُدْنة وعبالة ، وهي غلظ اللحم وثقله ، وكودن في مشيته : أبطأ وثقل .

(7) المرجع السابق ص 147 عن الوافي بالوفيات 163/2 .

(8) انظر ذيول تذكرة الحفاظ ص 348 .

وإن أثر هذا الإمام وأثر الحافظ ابن حجر في الدراسات الحديثيّة أكثر وأكبر – والذهبي تلميذ المزّي ، وابن حجر تلميذ العراقي – وذلك بما خلّفه ابن حجر والذهبي من مؤلفات نافعة محررة جامعة ، وبلغت مؤلفات الذهبي نحواً من مائة ، ولا تجد محدّثاً أو مؤرخاً أو متعلقاً بشيء من علوم الإسلام إلا ولكتب هذين الإمامين عنده موقع عظيم ، جزاهما الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء .

توفي الإمام الذهبي بدمشق ، ليلة الاثنين ، الثالث من ذي القعدة سنة 748هـ بعد أن أضرَّ بصره في سنة إحدَى وأربعين وسبعمائة ، ودفن بمقبرة باب الصغير رحمه الله رحمة واسعة .

2 – بين الذهبي وابن القطان في هذه الرسالة : احتفاء الذهبي بكتاب بيان الوهم والإيهام دعاه إلى اختصاره ، وبالتالي فقد درسه كلمة كلمة ، واستفاد منه كثيراً كما يظهر ذلك جلياً في كلام الإمام الذهبي .

ولكنه وجد هذا الحافظ بناءً على المنهج الذي اختطه ، والروح البخارية – نسبة إلى البخاري – التي تشبّع بها في نقد الحديث والرجال ، قد خالف ما تواطأ عليه الأئمة الكبار من المحدثين ، أو خفيت عليه بعض الأسماء ، أو علل بغير علّة ، أو صحح وهو غير ملتفت للعلة القادحة ... كل هذا دعا الذهبي إلى تعقبه لما لهذه الأحاديث من أهمية كما أسلفت ، قياماً بواجب النصح للأمة .

والإمام الذهبي أوسع دائرة في معرفة الحديث والرجال ، فهو حافظ الإسلام بلا مدافع ويكفي للاستدلال على هذا ما نقل عن الحافظ ابن حجر ، صاحب فتح الباري – ولا هجرة بعد الفتح – وأمير المؤمنين في الحديث ، أنه كان يشرب ماء زمزم على نية بلوغ مرتبة الحافظ الذهبي في

الحفظ [9] .

ثم إن الذهبي كان فقيهاً في هذا العلم له من فقه النفس ، وصحة الفراسة ، وصدق الحدس ، نصيب كبير ، فلم يكن يجمد على النصوص ومستلزماتها ليخرج بنتائج غريبة كالذي وقع فيه نفر من العلماء .

وإنني ألخص هنا معالم نقد الذهبي في النقاط التالية – وإن كنت قد ألمعت إليها في مواضعها أثناء التعليق على الأحاديث – .

1) تعريف لبعض الرواة الذين لم يعرفهم ابن القطان ، فضعّف الأحاديث التي من طريقهم بجهالتهم – ومن علم حجة على من لم يعلم – كما قال أهل هذا العلم الشريف ، انظر على سبيل المثال : حديث رقم : 11 ، 18 ، 23 ، 42 ، 46 ، 52 ، 67 . كما جهل ابن القطان وفيات بعض الأئمة فأضافها الذهبي انظر قوله في الساجي رقم 35 في الأئمة المصنفين .

2) تجهيل ابن القطان لطائفة من الرواة ، وتوثيق الأئمة المتقدمين لهم ، انظر رقم : 5 ، 25 .

3) تصحيح أوهام وقع فيها ابن القطان انظر رقم : 2 ، 3 .

4) خالف الذهبي ابن القطان في تصحيحه لأحاديث خفيت علتها عليه – وإن كان بعض هذه العلل محلّ نزاع – انظر الأحاديث رقم : 6 ، 47 ، 51 ، 71 ، 72 ، 74 ، 77 ، 78 ، 79 ، 80 ، 81 ، 82 ، 89 ، 90 .

5) رده عليه بتضعيفه أحاديث المدلسين الموجودة في الصحيحين ، وخاصة مسلم ، انظر رقم : 19 ، 65 ، 69 .

(9) انظر ذيول تذكرة الحفاظ ص 348 .

6) مخالفة الذهبي لابن القطان في رفع بعض الأحاديث أو وقفها بناء على الخلاف في المنهج ، انظر الحديث رقم : 20 والتعليق عليه .

7) النص على الخلاف المنهجي في العدالة كما في الحديث رقم 58 .

8) ردّ الذهبي عليه في تضعيفه بعض الأحاديث ، كما في رقم : 61 ، 62 ، 87 .

9) ابراز تناقض وقع فيه ابن القطان كما في الحديث رقم : 58 .

10) تصحيح الذهبي نسبة أقوالٍ لقائليها كما في الحديث رقم : 30 .

1) زيادة تعليل الذهبي لبعض الأحاديث ، وذلك لأن ابن القطان قد أخذ على نفسه الشمولية في بيان العلل ، فاستدرك عليه ما فاته منها ، انظر الأحاديث : 17 ، 22 ، 31 ، 37 ، 41 ، 48 ، 59 ، 63 ، 76 .

وهذه كلها مقاصد مهمة ، فيها من فقه علم المصطلح ، ودقائقه ما لا تجده في كتاب آخر وقديماً قيل : (قد يوجد في النهر ما لا يوجد في البحر) .

ومن خلال هذا نتبين شدّة العناية بالسنة النبوية كلمةً كلمةً ، وبنقلتها واحداً واحداً ، وبدلالة ألفاظها حديثاً حديثاً ، وتشهد للذهبي بعلو كعبه ، ورسوخ قدمه ، جزاه الله هو وعبد الحق الأشبيلي وابن القطان عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

4

تعريف بالمخطوطة

توجد هذه المخطوطة في محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق ، ضمن مجموع ، وتقع في عشر ورقات وصفحة واحدة – (إحدَى وعشرين صفحة تقريباً) – من الحجم المتوسط ، وهي بخط محمد بن عبد الله بن المصفى بن منجا الحنبلي .

وقد قام – على ما يبدو – ابن المنجا الحنبلي هذا باستلالها من مختصر الذهبي لكتاب بيان الوهم والإيهام، وهذا المختصر يقع في مجلد كبير، كما قال ابن ناصر الدين ، ونصه : (ولابن القطان فيه وهم كثير ، نبه عليه أبو عبد الله الذهبي في مصنف كبير)[1] .

واعتقادي أن التنبيه والاختصار في هذا المصنف ، وقوله بأن فيه وهماً كثيراً ، غير دقيق ، بل هذا الوهم مغمور في بحر معرفة هذا الإمام ، ورحم الله ابن المبارك إذ يقول : من ذا سلم من الوهم ؟ .

وقد كتب على هذه الرسالة (الرد على ابن القطان للذهبي) وأعتقد أن هذا العنوان قد وضعه محمد بن عبد الله بن المصفى بن المنجا الحنبلي .

والنسخة عارية عن تاريخ النسخ ولكنها قديمة ، ولم أتمكن من العثور على ترجمة لمحمد بن عبد الله بن المصفَّى الحنبلي فيما بين يدي من كتب التراجم ، ولكنه من بيت علم ، وفضل وشهرة في تلك الفترة كما يظهر ذلك من كتب تراجم الحنابلة .

---

(1) انظر الأعلام للزركلي 331/4 ، ولعله اقتبسه من التبيان لابن ناصر الدين وهو مخطوط .

وكنت قد نشرت هذه الرسالة بمجلة (دعوة الحق) التي تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالرباط ، حاضرة المغرب الأقصَى عام 1397هـ / 1977م في حلقتين ، وقد وقع فيها أخطاء مطبعية ، وبعض سقط ، ولاقت بحمد الله القبول الحسن عند أهل الحديث ، ونظراً لأهميتها لكل دارس للمناهج النقدية ، والأحاديث النبوية ، ولأحاديث الأحكام خاصة أُعيدُ طباعتها اليوم كتاباً مستقلاً ، بعد أن أعطيتها ما تستحق من التمحيص والتدقيق والتعليق ، وحليتها بغرر وفوائد من عيون هذا العلم الشريف، وقد رقمت أحاديثها ، وبينت موضع كل حديث في المصدر الذي أخذ منه ، وذكرت بعضاً من أقوال الأئمة المحدثين في الرجال والمتون التي كانت محل النقد ، ونقد النقد من أصيل مصادرها .

وذكرت في كثير من الأحاديث نصّ ابن القطان من كتابه وبعبارته ، حتَّى يفهم المقصود ، وتتضح الرؤية ، شاكراً ومقدراً لأخينا الدكتور إبراهيم بن الصديق تكرمه بإعارتي مصوّرة بيان الوهم والإيهام .

ثم أتبعتها بفهارس شاملة تيسرها للواردين ، وتقربها للراغبين .

وأضفت إليها المقدمتين العظيمتين اللتين قدم بها عبد الحق الأشبيلي لكتابه الأحكام ، والتي قدم بها أبو الحسن بن القطان لكتابه بيان الوهم والإيهام .

أما **الأولى** ؛ فقد أملى عليها الحافظ الكبير شيخ الإسلام ابن دقيق العيد شرحاً كما بينت ذلك في موضعه ، لعظيم قيمتها ، وجليل مكانتها .

أما **الثانية** ؛ فكل جملة فيها منهج ، وكل فكرة فيها باب من أبواب فقه علم الحديث ومصطلحه ولذلك يجدر بالمحدثين ومن سلك طريقهم أن

يقفوا أمامها طويلاً مقتبسين مستفيدين ، نفعني الله بها ، وكل طالب للحق ، محبٍّ للسنّة .

وختاماً : ألفت نظرك أيها القارئ الكريم في وضع الرسالة إلى أن الذهبي أو المختصِر ينقل قول عبد الحق الذي وضعه في كتابه أو فهمه من ابن القطان ، ثم يتبعه بقوله : (قال المؤلف) ويعني بذلك ابن القطان مؤلف بيان الوهم والإيهام ويسوق النص أو فحواه ، ثم يتبعه بقوله : (قلت) وهو ما يراه الذهبي ويقرره فرأيه هو الذي يتبع دائماً (قلت) فتنبه لذلك .

أسأل الله عز وجل أن يمنّ علينا بالفهم السديد ، والرأي الرشيد ، إنه حميد مجيد وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

5

مقدمة الأحكام الشرعية
للحافظ عبد الحق الأشبيلي
(ت 581هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

قال الفقيه المحدث الحافظ أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي رحمه الله تعالى :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والتسليم على محمد خاتم النبيين ، وإمام المرسلين ، وعلى جميع عباد الله الصالحين ، أما بعد – وفقنا الله وإياك – :

فإني جمعتُ في هذا الكتاب مفترقاً من حديث رسول الله ﷺ في لوازم الشَّرع وأحكامه ، وحلاله وحرامه ، وفي ضروب من التّرغيب والترهيب ، وذكر الثواب والعقاب ، إلى غير ذلك من الآداب والرقائق ، والحكم والمواعظ ، وفنوناً من الأدعية والأذكار ، وجُمَلاً في الفتن والأشراط ، وأحاديث في معانٍ أُخر مع نُبَذٍ من التفسير ، مما يُكسب حافظه العلم الكثير ، والعاملُ به الحظَّ الخطير والملك الكبير .

ونقلتها من كتب الأئمة المشهورين ، والجلَّة السابقين ، سُرُج الدّين وهداة المسلمين ؛ أبو عبد الله مالك بن أنس بن عامر الأصبحي ، وأبو

عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي البخاري ، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري وأبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النَّسائي ، وأبو عيسَى محمد بن سَوْرة الترمذي .

وأضفت إلى ذلك أحاديث من كتبٍ أخرى أذكرها عند ذكر الحديث منها ، أو أذكر أصحابها ، أو المشهور برواية ذلك الحديث الذي أُخرج ، مثل أن أقول : ومن مسند أبي بكر بن أبي شيبة ، أو ذكر ابن أبي شيبة ، أو روَى وكيع بن الجراح ، أو فلان .

وإذا ذكرت الحديث لمسلمٍ أو لغيره عن صاحب ، ثم أقول : وعنه ، أو عن فلان ، وأذكر ذلك الصاحب ، أو صاحباً آخر ، فإنما كل ذلك لمسلم ، أو من الكتاب الذي أذكر أولاً حتَّى أُسمّي غيره .

وربما تخلّلها كلامٌ في رجلٍ ، أو في شيءٍ ما .

وإذ قلت : وفي رواية أخرى ، أو في طريق آخر ، ولا أذكر الصاحب فإنه من ذلك الكتاب ، وعن ذلك الصاحب عن النبي عليه السلام .

وإذ ذكرت ذلك الحديث لمسلمٍ ، أو لسواه ، ثم أقول : زاد البخاري كذا وكذا ، أو زاد فلان كذا وكذا ، أو قال : كذا وكذا ، ولم أذكر الصّاحب ولا النبي ، فإنه عن ذلك الصاحب عن النبي ﷺ .

وإن كانت الزيادة عن صاحب آخر ، ذكرت ذلك الصاحب ، وذكرت النبي ﷺ ، وربما ذكرت الزيادة ، وقلت : خرّجها من حديث فلان ، ولم أذكر النبي عليه السلام ولكنها عن النبي ﷺ .

وإن كان حديثاً كاملاً ذكرت الصاحب ، وذكرت النبي عليه السلام .

وإن كانت الزيادة أو الحديث الكامل بإسنادٍ معتل ، ذكرت علّته ونبهت عليها بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار .

وإن لم تكن فيه علّة كان سكوتي عنه دليلاً على صحته ، هذا فيما أعلم . ولم أتعرض لإخراج الحديث المعتلّ كلّه ، وإنما أخرجت منه يسيراً مما عُمل به ، أو بأكثره عند بعض النّاس ، واعتمد عليه ، وفُزع عند الحاجة إليه .

والحديث السقيم أكثر من أن أتعرض له ، أو أشتغل به .

وبعض هذه الأحاديث المعتلّة وَرَد من طريقٍ واحدة ، فذكرته منها ، وربما بيَّنته .

ومنها ما ورد من طريقين أو أكثر فذكرت منها ما أمكن ، وأضربت عن سائرها .

ومنها ما لم أُحص طرقه ، ولو أردت ذلك لم أقدر عليه ، ولا وجدت سبيلاً إليه ، لضيق الباع ، وقلّة الاتّساع ، مع ما أكرهه أيضاً من التكرار ، وأرغب فيه من التقريب والاختصار .

وكثيراً ما أخذت من كتاب أبي أحمد بن عدي الجرجاني ، حديثاً وتعليلاً ، وكذلك من كتابي أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، كتاب السنن ، وكتاب العلل له .

وأخذت كلاماً كثيراً في التجريح ، والتعديل من كتاب أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ومن كتاب غيره .

وربما أخذت حديثاً من كتاب وتعليلاً من كتاب آخر ، أو كلاماً في رجل ، وقد بيّنت ذلك في بعض المواضع .

وأكثر ما أذكر من العلل ما يوجب حكماً ويثبت ضعفاً ، ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه ، والترك له ، أو إلى الاعتبار بروايته مثل : القطع ، والإرسال ، والتوقيف ، وضعف الراوي ، والاختلاف الكثير في الإسناد وليس كل إسناده يفسده الاختلاف .

وليس الإرسال أيضاً علّة عند قومٍ إذا كان الذي يرسله إماماً .

ولا التوقيف علّة أخرى ، إذا كان الذي يسنده ثقة .

وضعف الراوي علّة عند الجميع .

وضعف الراوي يكون : بالتعمُّد للكذب ، ويكون بالوهم ، وقلّة الحفظ وكثرة الخطأ ، وإن كان صادقاً ، ويكون بالتدليس ، وإن كان ثقة فيحتاج حديثه إلى النظر ، ويكون أيضاً لجرحة أُخرى مما يسقط العدالة أو يوهنها أو رأي يراه ، ومَذْهبٍ يذهب إليه مما يخالف السنّة ويفارق الجماعة ، وقد يكون داعيةً إلى مذهبه ذلك ، وقد يكون يعتقده ويقول به ، ولا يدعو إليه ، وبينهما عند بعضهم فرق ، وللكلام في هذا موضع آخر ، وإنما أذكر في هذا الكتاب كلام الأئمة في الراوي مختصراً .

وإذا ذكرته في موضع ، وذكرت الكلام فيه ، ووقع ذكره في موضع آخر ، ربما ذكرت من تكلم فيه ، وربما ذكرت ضعفه خاصة ، وربما ذكرت الجرحة في بعض المواضع وربما قلت : لا يصح هذا من قبل إسناده ، اتكالاً على شهرة الحديث في الضّعف .

وإنما أُعلل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهي ، أو يتعلق به حكم ، وأما ما سوَى ذلك ، فربما كان في بعضها سمح .

وليس منها شيء عن متفق على تركه ، فيما أدري ، وليس فيه أيضاً من هذا النوع إلا قليل .

ولعلَّ قائلاً يقول قد كان فيما جمع أبو القاسم الزيدوني رحمه الله ما يريحك من تعبك ويغنيك عن نَصَبك ، فما فائدتك فيما قصدت ، وما الفائدة التي تعود عليك في هذا الذي جمعت ؟

فأقول والله المستعان : إن لكل أحد رأياً يراه ، وطريقاً يلتمسه ويتوخاه ، وإن أبا القاسم رحمه الله أخذ الأحاديث غثّها وسمينها ، وصحيحها وسقيمها فأخرجها بجملتها ولم يتكلم في شيء من عللها ، إلا في اليسير والنادر القليل ، وقد ترك أحاديث في الأحكام لم يخرجها إذ لم تكن في تلك الكتب التي أخرج حديثها ، وإن كان فيها أحاديث معتلة ، فقد أخرج أمثالها في الوهن ، وتلك الأحاديث التي ترك قد أخرجت منها ما يسر الله عز وجل به ، وما كان منها فيه علة فذكرتها كما فعلت في سائر ما في الكتب من الحديث المعتلّ مما أخرجته منها ، إلا أن تكون العلَّة لا توهن الحديث لضعفها ، وقلة القائلين بها .

وأيضاً فإن أبا القاسم عمد إلى الحديث فأخرجه من كتب كثيرة ، وترجم عليه بأسماء عديدة ، ولم يذكر إلا لفظاً واحداً ، ولم يبين لفظ مَنْ هو ؟ ولا من انفرد ، وقلّما يجيء الحديث الواحد في كتب كثيرة إلا باختلاف في لفظ أو معنى أو زيادة أو نقصان ، ولم يبين هو شيئاً من ذلك إلا في النزر القليل ، أو في الحديث من المائة ، أو في أكثر ، أو فيما كان من ذلك .

وليس الاختلاف في اللفظ مما يقدح في الحديث إذا كان المعنى متفقاً ، ولكن الأولى أن ينسب كل كلام إلى قائله ، ويعزَى كل لفظ إلى الناطق به ، وأما ما كان في الحديث من اختلاف معنَى أو زيادة أو نقصان ، فإنه يحتاج إلى تبيين ذلك ، وتمييزه ، وتهذيبه ، وتحصيله ، حتَّى يعرف صاحب الحكم الزائد والمعنَى المختلف ، وإنما ترجم رحمه الله على

الحديث الواحد بما ترجم عليه من الكتب لتعرف شهرة الحديث ، وإخراج الناس له .

وعمدت أنا إلى الحديث وأخرجته من كتاب واحد ، ولفظٍ واحد ، وكذلك ذكرت الزيادة من كتاب واحد ، وبلفظ واحد ليعرف صاحب اللفظ ، ويتبين صاحب النّص ، وتقع نسبة الحديث إليه صحيحة .

وإن الحديث إذا جاء من طريق واحد صحيح ، ولم يجئ ما يعارضه فإنه يوجب العمل وتلزم به الحجة ، كما يوجب العمل ، وتلزم به الحجة إذا جاء من طرق كثيرة ، وإن كانت النفس إلى الكثرة أميل ، وبها أطيب إذا كانت الكثرة إنما اجتمعت ممن يوثق بحديثه ، ويعتمد على روايته .

وأن ذكر الحديث في مواضع كثيرة ، ومجيئه في دواوين عديدة ، وشهرته عند الناس لا يخرجه عن منزلته ، ولا يرفعه عن درجته في الحقيقة وأنه إذا رجع إلى طريق واحد حُكِم له بحكم الواحد ، فإن كان صحيحاً حكم له بحكم الصحيح ، وإن كان سقيماً حُكِم له بحكم السقيم ، لأن الفرع لا يطيب إلا بطيب الأصل .

وكما أن التواتر إذا رجع إلى حكم الآحاد حُكِم له بحكم الآحاد ، إلا أن يكون الاجماع على عمل يوافق حديثاً معتلاً ، فإن الإجماع حكم آخر ، وهو الأصل الثالث الذي يرجع إليه ، وليس ينظر حينئذٍ إلى علة الحديث ، ولا لضعف الراوي ولا لتركه .

ولم يشتهر بالصحة من الكتب التي أخرج أبو القاسم رحمه الله حديثها إلا كتابا الإمامين أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج رحمة الله عليهما ، وسائرها لم يعرف بالصحة ولا اشتهر بها ، وإن كان فيها من الصحيح ما لم يجئ في الكتابين ، كما أن فيها من السقيم ما يحتاج إلى الكلام فيه ، والتنبيه عليه ، والتمييز له ، وإلا كان

قارئه والعامل به يسير في ظلماء ، ويخبط في عشواء .

مع أن أحاديث في الكتابين قد تُكلِّم فيها ، ولم يسلم لصاحبها إخراجها في جملة الصحيح ، وإن كان ذلك الاعتراض لا يخرج الكتابين عن تسميتهما بالصحيحين .

ومع أن بعض الكلام في تلك الأحاديث تعسّفٌ وتشطط ، لا يُصغى إليه ولا يعرج عليه .

وقد أخرجت في هذا الكتاب أحاديث قليلة من كتاب وتركتها في كتاب أشهر من الكتاب الذي أخرجتها منه ، ثم نبهت على كونها في ذلك الكتاب المشهور .

وإنما فعلت ذلك لزيادة في الحديث أو لبيانه ، أو لكماله وحسن سياقه ، أو لقوَّة سند في ذلك الحديث على غيره ، ومنها ما فعلته نسياناً ، ونبهت على الكلّ .

وقد يكون حديثاً بإسناد صحيح ، وله إسناد آخر أنزل منه في الصحة ، لكن يكون لفظ الإسناد النازل أحسن مساقاً ، أو أبين ، فآخذه لما فيه من البيان ، وحسن المساق ، إذ المعنى واحد ، وإذ هو صحيح من أجل الإسناد الآخر ، أو يكون حديث يعضّده آية ظاهرة البيان من كتاب الله تعالى ، فإنه وإن كان معتلاً أكتبه لأن معه ما يقويه ، ويذهب علته ، وهذا النوع المعتذر عنه في هذا المجموع قليل .

وجعلت هذا الكتاب مختصر الإسناد ليسهل حفظه ، ويقرب تناوله ، وتتيسر فائدته إلا أحاديث يسيرة ذكرت سندها ، أو بعضه ليتبين الراوي المتكلم فيه ، لأنه ربما كان الراوي لا يعرف إلا حين يذكر عن من روىَ ،

ومن روَى عنه ، وربما فعلت ذلك لقرب السَّند ، وربما يكون مما تقدم ذكره ، والكلام عليه في موضع آخر ، ولغير ذلك . وربما ذكرت من الإسناد رجلاً مشهوراً يدور الحديث عليه ، ويعرف به كما تقدَّم . وعلى كتاب مسلم في الصحيح عوَّلت ، ومنه أكثر ما نقلت .

وإلى الله عز وجل ، أرغب ، ومنه تبارك وتعالى أسأل ، وأطلب أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه ، مقرباً إليه ، مزلفاً لديه ، وأن يعين على العمل به ، والأخذ بما فيه ، وأن ييسر لنا طريق النجاة ، وسبيل الهداة ، وأن يرزقنا طيب الحياة ، وكرم الوفاة ، برحمته ، لا ربَّ غيره ، وهو المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

6

مقدمة بيان الوهم والإيهام
للحافظ الناقد أبي الحسن بن القطان الفاسي
المتوفَّى 628هـ

بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيدنا ونبينا وبركاتنا محمد وآله وصحبه وسلم .

قال الشيخ الفقيه المحدث العالم الأوحد أبو الحسن علي بن الشيخ الفقيه المرحوم أبي عبد الله محمد بن عبد الملك بن يحي بن إبراهيم بن يحي عفا الله عنه ورحمه :

الحمد لله كما يحق له ويجب ، والصلاة والتسليم على محمد نبيه المصطفَى المنتخب ، وبعد :

فإن أبا محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي ثم الأشبيلي رحمة الله عليه قد خلَّد في كتابه الذي جمع فيه أحاديث أحكام أفعال المكلفين ، علماً نافعاً وأجراً قائماً ، زكا به (عمله)[1] ، ونجح فيه سعيه ، وظهر عليه ما صلح فيه من نيّته ، وصحّ من طويته ، فلذلك شاع الكتاب المذكور وانتشر وتلقّي بالقبول ، وحقّ له ذلك لجودة تصنيفه ، وبراعة تآليفه ، واقتصاده وجودة اختياره ، فلقد أحسن فيه ما شاء ، وأبدع فوق ما

(1) في نسخة : علمه .

أراد ، وأربَى على الغاية وزاد ، ودلّ منه على حفظ وإتقان ، وعلم وفهم واطّلاع واتّساع فلذلك لا تجد أحداً ينتمي إلى نوع من أنواع العلوم الشرعية ، إلا والكتاب المذكور عنده ، أو نَفْسُه متعلقة به ، قد حَدَاهم حسنُ تأليفه إلى الإكباب عليه وإيثاره ، وخاصّة من لا يشارك في طلبه بشيء من النظر في علم الحديث من فقهاء ومتكلمين وأصوليين ، فإنهم الذين قد قنعوا به ، ولم يبتغوا سواه ، حتّى لربما جرّ عليهم جهالات ضرّهم بها ، كما نفع غيرهم ممن ينظر في هذا العلم ، منها :

اعتقاد أحدهم أنه لو نظر في كتب الحديث نظر أهله ، فرواها وتفقّد أسانيدها ، وتعرّف أحوال رواتها (فعلم)[2] بذلك صحة الصحيح منها وسُقْم السقيم وحسن الحسن ، فإنه كثير مما احتوَى عليه الكتاب المذكور من مشتّت الأحاديث التي لا يحتوي عليها إلا ما يتعذر على (أكثر الناس)[3] جمعه ، وهذا ممن اعتقده غلط ، بل اتقان كتاب من كتب الحديث وتعرفه كما يجب ، يحصل به أكثر ما يحصل الكتاب المذكور من صناعة النقل .

فإنه ما من حديثٍ يُبْحَث عنه حق البحث ، إلا ويجتمع له من أطرافه ، وضمّ ما في معناه إليه ، والتنبه إلى ما يعارضه في جميع ما يقتضيه ، أو بعضه ، أو يعاضده ومعرفة أحوال نقلته وتواريخهم ما يفتح له في (الألف)[4] من الأحاديث .

وكذلك يجب عليه أيضاً اعتقاد أن ما ذكره من عند البخاري مثلاً لابدّ فيه من البخاري ، وما علم أنه ربما يكون عند جميعهم ، وما ذكره من عند أبي داود ربما ليس هو عند الترمذي أو النسائي ، ولذلك ذكره

(2) في نسخة : فتعلم .
(3) في نسخة : الأكثر من الناس .
(4) في نسخة : الاف .

من عند أبي داود ، وما علم أنه ربما لم يخل منه كتاب .

وكذلك أيضاً يجر عليهم تحصيل الأحاديث منه غاية التشتت ، بحيث يتعرض للغلط في نسبتها إلى مواضعها بأدنَى غيبة عنها ، ولذلك ما ترَى المشتغلين به الآخذين أنفسهم بحفظه ينسبون إلى مسلم ما ليس عنده ، وإلى غيره ما لم يذكر كذلك وربما شعر أحدهم بأنه بذلك مدلِّس كتدليس من يروي ما لم يسمع عمن قد روَى عنه من حيث يوهم قوله : ذكر مسلم أو البخاري كذا ، أنه قد رأى ذلك في موضعه ونقله من حيث ذكر ، فيتحرج من ذلك أحدهم فيحوجه ذلك إلى أن يقول : ذكره عبد الحق ، فيحصل من ذلك في مثل ما يحصل فيه من يذكر من النحو مسألة هي في كتاب سيبويه فيقول : ذكرها المهدوي في التحصيل ، أو مكي في الهداية ، أو يذكر مسألة من الفقه هي في أمهات كتبه ، فينسبها إلى متأخري الناقلين منها ، بخلاف ما يتحصل الأمر عليه في نفس قارئ كتاب مسلم وأبي داوود مثلاً ، فإنه يعلم الأبواب مرتبة مصنفة ، وأطرافها من غيره ، وما عليها من زيادات أو معارضات أو معاضدات مرتبة عليها في خاطره ، بحيث لا يختل ، ولا (يتشبج) (*) إلا في الندرة .

والذي يحصل من علم صحة هذا الذي وصفناه للمزاول أكثر وأبين مما وصفنا منه .

فالكتاب المذكور من حيث حسنُه وكثرةُ ما فيه ، قد جرّ الإعراض عن النظر الصحيح والترتيب الأولى من تحصيل الشيء من معدنه ، وأخذه

(*) التشبيج : الاختلاط والاضطراب ، يقال : ثبَّج الكتاب تثبيجاً لم يبينه ، وقيل لم يأت به على وجهه ، وقد استعمل هذا المصطلح من المتقدمين معمر بن راشد المتوفَّى 154هـ في تجريح اسماعيل بن شروس ، أبو المقدم ، انظر ميزان الاعتدال 234/1 وشرح ألفاظ التجريح النادرة .

من حيث أخذه هو وغيره ، هذا على تقدير سلامته من اختلال نقل أو إغفال أو خطأ في نظر أهل هذا الشأن .

فأما والأمر على هذا فقد يجب أن يكون نظرُ مَنْ يقرأه وبحثُه ، أكثر وأكبر من يقرأ أصلاً من الأصول ، لا كما يصنعه كثير ممن أكبّ عليه من اعتمادهم على ما نقل ، وتقليدهم إياه فيما رأى ، وذهب إليه من تصحيح أو تسقيم ، وقد يعمم بعضهم هذه القضية في جميع نظر المحدّث ويقول : إنه كله تقليد .

وإن غاية ما ينتهي إليه الناظر بنظرهم تقليد معدّل أو مجرح ، فهو كتقليد مصحح أو مضعّف للحديث ، وهذا ممن يقوله خطأ ، بل ينتهي الأمر بالمحدث إلى ما هو الحق من قبول الرواية ، وردّ الرأي ، فهو لا يقلّد مَن صحح ولا من ضعّف ، كما لا يقلّد من حرّم ولا مَنْ حلّل ، فإنها في العلمين مسائل مجتهدة ، لكنه يقبل من رواية العدل الناقل له من أحوال مَنْ روَى عنه الحديث ما يحصل عنده الثقة بنقله أو عكس ذلك .

ونقلهم لذلك إما مفصّلاً ، وإما مجملاً بلفظ مصطلح عليه ، كألفاظ التعديل والتجريح فإنهم قد تواضعوا عليها بدلاً من التطواف على جزئيات الأحوال ، وتأديتها على التفصيل ، فلما كان يحصل لنا من نقل العدل ، إذا قال لنا : إن فلاناً كان ورعاً حافظاً ضابطاً فهماً عالماً أن فلاناً المذكور مقبول الرواية ، مرجحٌ جانب صدقه على جانب كذبه ، فكذلك يحصل لنا ذلك إذا قال لفظاً من الألفاظ المصطلح عليها .

ولبيان هذا المعنَى والانفصال عما يعترض به عليه مواضعه .

ولما كان الحال على ما وصفت من احتواء الكتاب المذكور على ما لا يعصم منه أحد ، ولاسيما من جمع جمعه وأكثر اكثاره ، وكفَى المرء نبلاً أن تعدّ معايبه .

تجردت لذكر المعثور عليه من ذلك ، فذكرته مقيداً به ، وممثلاً لما لم أعثر عليه من نوعه ، إذ الإحاطة متعذرة ، وانحصر في ذلك في أمرين وهما : نقله ونظره .

أما نقله : فأبواب منها :

باب : ذكر الزيادة في الأسانيد .

باب : ذكر النقص من الأسانيد .

باب : نسبة الأحاديث إلى غير رواتها .

باب : ذكر أحاديث يوردها من موضع عن راوٍ ، ثم يرد فيها زيادة ، أو حديثاً من موضع آخر موهماً أنها عن ذلك الراوي أو بذلك الإسناد ، أو في تلك القصة ، أو في ذلك الموضع وليس كذلك .

باب : ذكر أحاديث يُظَنُّ من عطفها على آخر ، أو إردافها إياها أنها مثلها في مقتضياتها وليست كذلك .

باب : أشياء مفرقة تغيرت في نقله أو بعدها عما هي عليه .

باب : ذكر رواة تغيرت أسماؤهم أو أنسابهم عما هي عليه .

باب : ذكر أحاديث أوردها ولم أجد لها ذكراً ، أو عزاها إلى مواضع ليست هي فيها ، وليست كما ذكر .

باب : ذكر أحاديث أوردها على أنها مرفوعة وهي موقوفة ، أو مشكوك في رفعها .

باب : ذكر ما جاء موقوفاً وهو في الموضع الذي نقله منه مرفوع .

باب : أحاديث أغفل نسبتها إلى المواضع التي أخرجها منها .

باب : ذكر أحاديث أبعد النجعة في إيرادها ، ومُتَنَاولُها أقرب أو أشهر .

وهاهنا انتهَى القسم الأول الراجع إلى نقله ، فإن جميع هذه الأبواب أوهام إما منه أو ممّن بعده .

فأما ما يرجع إلى نظره فمنه :

باب : ذكر أحاديث أوردها على أنها متصلة وهي منقطعة أو مشكوك في اتصالها .

باب : ذكره في أحاديث أوردها بالانقطاع وهي متصلة .

باب : ذكر أحاديث ذكرها على أنها مرسلة لا عيب لها سوَى الإرسال ، وهي معتلة بغيره ، ولم يبين ذلك منها .

باب : ذكر أحاديث أعلها برجال ، وفيها من هو مثلهم أو أضعف ، أو مجهول لا يعرف .

باب : ذكر أحاديث أعلّها بما ليس بعلة ، وترك ذكر علـلها .

باب : ذكر أحاديث أعلّها ، ولم يبين من أسانيدها مواضع العلـل .

باب : ذكر أحاديث سكت عنها مصححاً لها ، وهي ليست بصحيحة .

باب : ذكر أحاديث سكت عنها وقد ذكر أسانيدها أو قطعاً منها ، ولم يبين من أمرها شيئا .

باب : ذكر أحاديث أتبعها منه كلاماً ، يقضي ظاهره بتصحيحها وليست بصحيحة .

باب : ذكر أحاديث أتبعها منه كلاماً لا يبين مذهبه فيها ، فنبين أحوالها من صحة أو سقم أو حسن .

باب : ذكر أحاديث أوردها على أنها صحيحة أو حسنة وهي ضعيفة من تلك الطرق ، صحيحة أو حسنة من غيرها .

باب : ذكر أحاديث ضعفها من الطرق التي أوردها منها ، وهي ضعيفة منها ، صحيحة أو حسنة من طرق أخرى .

باب : ذكر أحاديث ضعفها وهي صحيحة أو حسنة وما أعلّها به ليست بعلة .

باب : ذكر أحاديث ضعفها ، ولم يبين بماذا ، وضعفها إنما هو الانقطاع أو توهمه .

باب : ذكر أمور جُمْلية من أحوِال رجال يجب اعتبارها ، فأغفل ذلك أو تناقض فيه .

باب : ذكر رجالٍ لم يعرفهم وهم ثقات ، أو ضعاف ، أو مختلف فيهم .

باب : ذكر أحاديث عرف ببعض رواتها ، فأخطأ في التعريف بهم .

باب : ذكر رجال ضعفهم بما لا يستحقون ، وأشياء ذكرها عن غيره محتاجة إلى التعقب .

باب : ذكر أحاديث أغفل منها زيادات مفسّرة ، أو مكملة أو متمّمة .

باب : ذكر المصنفين الذين أخرج عنهم في كتابه ما أخرج من حديث أو تعليل أو تجريح ، أو تعديل .

باب : ذكر مضمن هذا الكتاب على نسق التصنيف .

فهذا هو القسم الراجع إلى نظره ، ماعدا البابين الأخيرين .

فجميع هذا القسم إيهام منه لصحة سقيم أو سُقم صحيح ، أو لاتصال منقطع ، أو لانقطاع متصل ، أو لرفع موقوف ، أو لوقف مرفوع ، أو لثقة ضعيف ، أو لضعف ثقة ، أو لتيقّن مشكوك ، أو لتشكك في مستيقن ، إلى غير ذلك من مضمنه .

وباعتبار هذين القسمين من الأوهام والإيهامات سميته «كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام» .

والباب الذي لذكر الزيادة المفسّرة أو المكملة هو باب يتسع ويكثر مضمّنه ، ولم نقصده بالجمع فالذي ذكرنا فيه ، إنما هو المتيسّر ذكره ، ولعلنا نعثر منه على الأكثر بعد إن شاء الله .

وقد كنت شرعت في باب أذكر فيه ما ترك ذكره من الأحاديث الصحاح المفيدة أحكاماً لأفعال المكلفين ليست أعني ما ترك من حسن أو ضعيف ، فإن هذا قد اعترف هو بالعجز عنه وهو فوق ما ذكر ، بل من قسم الصحيح ، فرأيته أمراً يكثر ويتعذر الإحاطة به ، ورأيت منه كثيراً لا أشك في أنه تركه قصداً بعد العلم به والوقوف عليه ، وعلمت ذلك ، إمّا بأن رأيته قد كتبه في كتابه الكبير الذي يذكر فيه الأحاديث بأسانيدها ، الذي منه اختصر هذا .

وإما بأن يكون مذكوراً في باب واحد من مصنف ، أو في حديث

صحابي واحد من مسندٍ مع ما ذكر هنا فعلمت أنه ترك ذلك قصداً ، خطأً أو صواباً ، فأعرضت عن هذا المعنى ، وهو أيضاً إذا تعرض له لا يصلح أن يكون (...)[5] باباً من كتاب ، بل ديواناً قائماً بنفسه ، يتجنب فيه ما ذكره هو فقط وقد يظن ظان أن كتابنا هذا مقصور الإفادة على من له بكتاب أبي محمد عبد الحق اعتناء ، فذلك الذي يستفيد منه اصلاح خلل ، أو تنبيهاً على مغفل وهذا الظن ممن يظنه خطأً .

بل لو كان كتابنا قائماً بنفسه ، غير مشير إلى كتاب أبي محمد المذكور كان بما فيه من التنبيه على نكت حديثية ، خلت عنها وعن أمثالها الكتب ، وتعريف برجال يعزّ وجودهم ، ويتعذر الوقوف على المواضع التي استفدنا أحوالهم منها ، وأحاديث أفدنا فوائد في متونها ، أو في أسانيدها ، وعلل نبهنا عليها وأصول أشرنا إليها ، أفيد كتابٍ وأعظم ثمرة تجتنَى .

ومن له بهذا الشأن اعتناء يعرف صحة ما قلت ، وقد كاد يكون مما لم نُسبَق إلى مثله في الصناعة الحديثيّة ، وترتيب النظر فيها المستفاد ، بطول البحث ، وكثرة المباحثة والمناظرة والمفاوضة وشدّة الاعتناء ، ووجود الكتب المتعذر وجودها على غيرنا مما تيسر الانعام به من الله سبحانه علينا له الحمد والشكر .

فليس في كتاب أبي محمد عبد الحق حديث إلا وقد وقفت عليه في الموضع الذي نقله منه بل وفي مواضع لم يرها هو قط – بل لعله ما سمع بها – إلا أحاديث يسيرة جدّاً لم أقف عليها في مواضعها ، ولم آل جهداً ، ولا أدعي سلامة من الخطأ لكني أتيت بالمستطاع ، فإن أصبت فأرجو تضعيف الأجر ، والله يعفو عن الزلل ، ويتفضل بأجزال ثواب بذل المجهود ، ولا حول ولا قوة إلا به ، وهذا حين أبتدئ مستعيناً بالله سبحانه .

(5) توجد في هذا الموضع في النص كلمة (من) .

7

الرد على الحافظ ابن القطان الفاسي

للإمام شمس الدين الذهبي

المتوفَّى 748هـ

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين .

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عبد الله الذهبي رحمه الله تعالى في كتاب «مختصر كتاب الوهم والإيهام لابن القطان» :

قال الحافظ العلاّمة أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحي بن إبراهيم بن يحي الكناني الحميري الفاسي المغربي – عرف بابن القطان – المتوفَّى سنة 628هـ :

الحمد لله كما يحق له ويجب ، والصلاة على نبيه محمد المنتخب ، فذكر خطبة ابن القطان ، وكتب الذهبي أيضا على ظاهر الكتاب قائلاً عن ابن القطان : لقد أسرف في المحاققة والتّعنّت للحافظ أبي محمد ، وبالغ في ذلك ، وأصاب في كثير من ذلك ولم يصب في أماكن ، وغلط فيها ، وألزم أبا محمد بتطويل الكلام على الأحاديث بما لا يناسب الأحكام المختصرة التي بلا أسانيد وعمد إلى رواةٍ لهم جلالة وجلادة في العلم ، وحديثهم في معظم دواوين الإسلام فغمزهم بكون أنَّ أحداً من القدماء ما نصّ على توثيقهم بحسب ما اطلع هو عليه ، وقاعدته كابن حزم ، وأهل الأصول ، يقبل ما روَى الثقة سواء خولف أو رفع الموقوف أو وصل المرسل، والرجل فحافظ في الجملة له اطِّلاع عظيم، وتوسع في

الرجال ، ويقظة وفطنة قلّ من يُجاريه في زمانه ، أخذ الفن من المطالعة .

1 – حديث للدارقطني ، من رواية القاسم بن محمد العمري «لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريّان» .

قال : فالقاسم متروك .

قلت : الصواب القاسم بن عبد الله .

2 – حديث عصمة بن مالك ، وعبد الله بن الحارث بن أبي ربيعة «أن مملوكاً سرق فعفا عنه النبي ﷺ ، ثم سرق فعفا عنه ، فلما رُفِع إليه في الخامسة فقطعه» .

الحديث لا يصح لإرساله وضعف إسناده ، فهذا تعبير(ه) فقال : رواه النسائي ، وما هو في النسائي هكذا بل فيه لحماد بن سلمة عن

---

(1) الحديث في سنن الدارقطني 206/4 من طريق القاسم بن عبد الله العمري ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري .
وقد ذكره عبد الحق من طريق الدارقطني من رواية القاسم بن محمد العمري ....
قال ابن القطان في كتابه : وهو عين الخطأ . وذكره عن الدارقطني على الصواب ، ثم قال : ولا أعلم في العمريين من يقال له القاسم بن محمد .
والحديث عند الطبراني في الأوسط ، والحارث في مسنده ، والبيهقي .
قال الحافظ ابن حجر : والقاسم العمري منهم بالوضع ، انظر تلخيص الحبير 189/4 ، والتعليق المغني على الدارقطني ، الموضع المتقدم في سنن الدارقطني ، والجرح والتعديل 111/7 .
ولم أتبين وجه تخطئة الذهبي لابن القطان .

(2) انظر الحديث في سنن النسائي 89/8 ، والحاكم في المستدرك 382/4 كلاهما من طريق يوسف بن سعد عن الحارث بن حاطب ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي بقوله : منكر .
والذي عزاه للنسائي هو عبد الحق ، ووهّمه ابن القطان ، وإنما خطؤه في يونس .
وقوله : (فنسبة الخبر إلى النسائي ...) هو قول ابن القطان ، وانظر نصب الراية 373/3 وعزاه الزيلعي إلى الطبراني كذلك .

يونس ، وذكر على الحاشية .

قلت : صوابه يوسف بن سعد بدل يونس عن الحارث بن حاطب أن رسول الله ﷺ أتي بِلِصٍّ فقال : «اقتلوه ، قالوا : إنما سرق ، قال : اقطعوا يده ، ثم سرق ، فقطعت رجله ، ثم سرق على عهد أبي بكر حتّى قطعت قوائمه ، ثم سرق فقتله» .

فنسبة المؤلف الخبر إلى النسائي ، وإلى عصمة بن مالك وعبد الله بن الحارث ، وهم .

3 – حديث عائشة في قيامه عليه السلام في رمضان ليلة بالناس ، زاد في طريق «ولو كتب عليكم ما قمتم به» .

فهذا من حديث زيد بن ثابت ، وما هو في مسلم ، وإنما هو بلفظ : (...) .

قلت : بل هو في مسلم .

4 – حديث : روى ابراهيم بن زيد بن فديد عن الأوزاعي عن يحي عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتّى يركع ركعتين وإذا دخل بيته كذلك» قال : وهذه الزيادة لا أصل لها ، قاله : (البخاري) وإنما يصح في ذلك حديث أبي قتادة .

فهذا من كتاب ابن عدي ، حدثنا حذيفة وغيره قالوا : أنبا أبو أمية

---

(3) ما بين القوسين قدر كلمة غير واضحة .
والحديث كما قال الذهبي هو في مسلم 540/1 ، وهل يكون ذلك من اختلاف النسخ ؟ وهو عند أحمد والبخاري كذلك .

(4) سعيد بن عبد الحميد ، قال الحافظ ابن حجر ، صدوق له أغاليط ، تقريب 288/1 . وانظر تأييد ما قاله الذهبي في الجرح والتعديل 92/4 ، وميزان الاعتدال 124/2 وتهذيب التهذيب 477/3 .

ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر ثنا إبراهيم بن زيد بن فديد.

قال ابن عدي : وابراهيم لا يحضرني له غير هذا ، وهو منكر.

قال ابن القطان : سعد مجهول الحال.

قلت : بل روى عنه جماعة ، وقال ابن معين : ليس به بأس ، وخرج له (ت ، س ، ق).

5 – حديث : «طعام البخيل داء» لم نعرفه وهو عند أبي أحمد بإسناد آخر رواه أبو يعلى الصدفي : ثنا أبو العباس العُذري ، ثنا محمد بن

---

(5) وزاد ابن القطان في كتابه عن مقدام (ص 79) : فإن أهل مصر تكلموا فيه.
والمقدام هو ابن داوود بن عيسَى بن تليد الرعيني أبو عمر المصري ، روى عنه ابن أبي حاتم ، والطبراني ، وجماعة.
وقال النسائي في الكنى ، وقال ابن يونس وغيره : تكلموا فيه.
وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان : ما نقله ابن القطان هو من عوالي أبي علي الصدفي قال : ثنا أبو العباس ... وساقه.
قال ابن القطان : رواته ثقات مشاهير إلا المقدام. قلت : وفي هذا الاطلاق نظر ، فإن محمد بن نوح الأصبهاني لا يعرف حاله ، انظر ميزان الاعتدال 175/4 ، ولسانه 84/6 وترجم لمحمد بن نوح هذا في اللسان 408/5 ، فقال : لا أعرفه ، اتهمه القاضي عياض السبتي بهذا الحديث.
وقال الحافظ ابن حجر : وقد روي هذا المتن عن حسن بن معن بن زهير عن محمد بن معمر عن روح بن عبادة ، عن سفيان الثوري عن مالك ، فهذه طريق أخرى لم يقف عليها عياض ولا ابن القطان ، وفات الدارقطني في غرائب مالك.
قلت : وقد ردّ الذهبي هذه الطريق في الميزان 140/1 في ترجمة أحمد بن محمد بن شعيب فقال : وعنه حسن بن نفيس بحديث كذب .....
ولم أجد هذه الترجمة في اللسان.
والحديث على أية حال من جهة الاسناد تالف ، وهو عند الدارقطني في غرائب مالك والخطيب في المؤتلف ، والديلمي في مسنده من جهة الحاكم ، وابن عدي في الكامل.
وقال : باطل عن مالك فيه مجاهيل وضعفاء لا يثبت ، وقال ابن حجر : منكر. انظر المقاصد الحسنة ص 273.
وأفاد ابن القطان في الوهم والإيهام أن عوالي أبي علي الصدفي كتيّب.

نوح الإصبهاني بمكة ثنا الطرافي ثنا المقدام بن داود ثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ «طعام البخيل داء ، وطعام السخي شفاء» .

قال أبو علي : غريب عجيب ورجاله ثقات .

قال المؤلف : مقدام قال فيه الدارقطني : ضعيف .

6 – «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ، لا يهوديّ ولا نصرانيّ» من كتاب عبد الرزاق .

عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة هو في مسلم دون (ولا) .

قال المؤلف : فابن أبي شيبة قد ذكر من حديث أبي موسَى صحيحاً ذلك المعنَى بعينه فقال : حدثنا عفان حدثنا شعبة ثنا أبو شِمْر ، سمعت سعيد بن جبير عن أبي موسَى مرفوعا :

«من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني ثم لم يؤمن بي دخل النار» .

قال ابن القطان : قال هذا حديث صحيح الإسناد فاعلمه ، كذا قال ، ولم يتفطن إلى أن سعيداً لم يلق أبا موسَى ، وأنه منقطع ، وأبو شِمْر الضَّبُعي ما سمي ، روى له مسلم .

---

(6) انظر الحديث في صحيح مسلم ، كتاب الإيمان 134/1 .
وقوله : إن سعيداً لم يلق أبا موسَى ، قال أبو بكر البزار : ولا أحسب سمع سعيد بن جبير من أبي موسَى ، انظر كشف الأستار 16/1 ، وتهذيب التهذيب 14/4 .
ولم يذكره العلائي في جامع التحصيل وهو على شرطه .
وقد كتب سعيد لأبي بردة بن أبي موسَى حين كان على قضاء الكوفة .

7 – حديث في قضاء صوم التطوع ضعفه ، وما ذكر أن مجاهداً ما سمع من عائشة .

قلت : في ذا خلاف .

8 – حديث بنت أبي حبيش كانت تستحاض فقال لها : «إذا كان دم الحيض فإنه أسود يعرف» .

انفرد بلفظه محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش ، فهذا منقطع ، كأنه حدّث به مرةً فقال : عن عروة عن عائشة عن فاطمة ، وقال الليث : عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عبد الله عن المنذر أبي المغيرة عن عروة أن فاطمة حدثته .

فالمنذر مجهول ، قاله أبو حاتم .

وكذلك حديث سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة : حدثتني فاطمة أنها أَمَرت أسماء أو حدثتني أسماء أنها أمرت فاطمة بنت أبي حبيش أن تسأل لها رسول الله ﷺ .

---

(7) كان يحي بن سعيد ، وشعبة بن الحجاج ، وابن معين ، وأبو حاتم الرازي ينكرون أن يكون سمع منها .
وثبت عند البخاري ومسلم سماعه منها ، وقد صرح به في غير حديث .
قال ابن حبان : من زعم أن مجاهداً لم يسمع من عائشة كان واهماً ، ماتت عائشة في سنة سبع وخمسين ، وولد مجاهد سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر .
وانظر البخاري – المغازي ، باب عمرة القضاء – 508/7 ، ومسلم في الحج ، والنسائي في الطهارة ، باب ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل 127/1 ، وجامع التحصيل /ص 336/ والمراسيل لابن أبي حاتم ص 125 .

(8) انظر مجموع أحاديث فاطمة بنت أبي حبيش في الاستحاضة نصب الراية 201/1 وما بعدها .
وانظر شك سهيل بن أبي صالح في سنن أبي داوود رقم 281 ، وانظر رقم 282 ، والنسائي 185/1 .

فهذا شك من سهيل وقد ساء حفظه ، وفيه أنه أحالها على الأيام ، فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد .

والمعروف في قصة فاطمة الإحالة على الدم والقرء .

وقال علي بن عاصم : عن سهيل وفيه أن التي حدثته أسماء ولم يشك .

9 – وقال أبو داوود ثنا وهب بن بقية أنبا خالد عن سهيل عن الزهري عن عروة عن أسماء بنت عميس قلت : يارسول الله ، إن فاطمة استحيضت فقال : «لتغتسل للظهر والعصر غسلاً واحدا» ، الحديث .

وفاطمة أسدية ، قال ابن حزم : أدركها عروة ، ولم يبعد أن سمعه من خالته عائشة ومن ابنة عمه .

قال المؤلف : هذا عندي غير صحيح وفاطمة هي : فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بن أسد ولا يعرف لها سوَى هذا الحديث ، ولم يتبين منه أن عروة أخذه عنها .

قلت : ما أبدى ابن القطان في رده على ابن حزم طائلا .

10 – حديث المسيَّب بن حزن ، لما حضرت أبا طالب الوفاة .

---

(9) انظر سنن أبي داوود رقم /281/ ، وفيه نص عروة : حدثتني فاطمة بنت أبي حبيش ، أنها أمرت أسماء أو... وانظر سنن النسائي 185/1 .
قلت : إن الحافظ الكبير ابن حجر العسقلاني لم يجزم برأي في ذلك ، مما يعطي لشك الحافظ ابن القطان قوة ووهاجة ، وخاصة أن سهيلاً في حفظه شيء .
وزاد الحافظ ابن القطان أمراً آخر فقال : ومما ينبغي أن تعرفه من أمر هذا الحديث أن محمد بن عمرو هذا هو ابن عمرو بن علقمة ، وهو شيخ للزهري ، وقد روى عنه الزهري أحاديث وتبين ذلك في نفس هذا الإسناد في مواضع منها كتاب سنن ابن السكن ، وقال في كتاب الصحابة : إنه لم يرو عن الزهري مسنداً غير هذا الحديث فاعلم ذلك (ق 107) .

(10) قال ابن القطان في كتابه (ق 109 – 110) : =

= (وذكر من طريق مسلم عن المسيّب بن حزن قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ ، فوجد عنده أبا جهل ، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ... الحديث .

ذكره في أحاديث التفسير لقوله فيه : فأنزل الله عز وجل : «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» ، وأنزل في أبي طالب : «إنك لا تهدي من أحببت ...» وقنع بتخريج مسلم له ، ولم يعرض له ، وهو عندي مرسل لا من جهة الاحتمال الذي في قول الصحابي : قال رسول الله ﷺ من أن لا يكون سمع ذلك ، لكن من جهة أن المسيّب بن حزن بن أبي وهب ، إنما هو وأبوه من مسلمة الفتح ، وإن شك في هذا لم يشكّ في أنه لم يشاهد هذه القصة الواقعة في أول الأمر ، ولا فيه أن النبي ﷺ أخبرهم بذلك ، ولا يجوز أن يقول من ذلك ما لم يقل ، لأنه يحتمل أن يكون إنما تلقى ذلك من مشاهدٍ لعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ، فقد أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه ، أو من غيره ممن لم يشاهد .

وما حكاه المسيّب من ذلك ، إنما هو بمثابة ما لو قال : قام رسول الله ﷺ عند البيت فجاءه جبريل فأسري به ، أو تحنث في غار حراء فجاءه الملك وشبه ذلك مما يعلم أنه لم يشاهده .

وكذلك ما روي عن أبي هريرة في هذه القصّة من قوله : قال رسول الله ﷺ لعمه عند الموت : قل : لا إله إلا الله ، مثل هذا سواء ، لأن أبا هريرة لم يشاهد ذلك ولم يقل : قال لنا رسول الله ﷺ : قلت لعمي عند الموت ...، ولا فرق بين ما يخبر به من هذا من يعلم أنه لم يلق النبي ﷺ حينئذٍ ، وبين ما يخبر به مما كان قبل ميلاده .

وليس بنافع في هذا أن يقال : إن المسيّب بن حزن ممن بايع تحت الشجرة ، فإن ذلك متأخر عن وقت هذه القصّة ، فلابدّ أن يكون غيره هو الذي أخبره بها ، أو يكون سمع هذا ذلك من النبي ﷺ يخبر به عن نفسه ، وعن عمّه ، ولكن ليس بالاحتمال يجزم بالاتصال فاعلم ذلك) .

وساق بعده من طريق مسلم حديث أنس في الإسراء ، وأشار إلى روايته عن أبي ذر ومالك بن صعصعة ، وقال : من المتقرر أن سنّ أنس تصغر عن وقت الإسراء فلابدّ أن يكون حديثه مرسلا .

وحديثه كذلك عند مسلم في أن أهل مكة سألوا النبي ﷺ أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر مرتين .

قال ابن القطان : فهذا لم يقل : إنه سمعه ، ولا هو شاهده ، فلعله أخذه عن ابن مسعود أو عن غيره ، وقد رواه أيضاً ابن عمر ، وابن عباس\.-

وقد ردّ الذهبي عليه هذا بقوله : مراسيل الصحابة حجة وهو الصواب الذي ارتضاه علماء الإسلام وعملوا به في الأحكام وغيرها ، والمحدثون والأصوليون في ذلك سواء ،

فالمسيب من مُسيلَمَة الفتح ، ولم يشاهد القصة .

قلت : مراسيل الصحابة حجة وذكر على الحاشية .

قلت : عامة ما في هذا الباب أحاديث علقها الأئمة فقال : منقطع .

11 – حديث ابن عباس «ليس على النّساء حَلْق» سكت عنه ، وهو ضعيف منقطع. ابن جريح قال : بلغني عن صفية بنت شيبة ، أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان أن ابن عباس قال مرفوعا .

وأم عثمان لا يعرف حالها .

قلت : هي زوجة شَيْبَة لها صحبة ورواية في مسند أحمد .

12 – حديث ابن عباس «وقّت العقيق» فهو من طريق يزيد بن

= خلا أبي اسحق الاسفراييني ، ونفر يسير جدّاً ، والنصوص المنقولة عن الصحابة لا تساعد هذا النفر .

انظر التقييد والإيضاح ص 80 ، وجامع التحصيل ص 33 ، وتنبه إلى أننا لو فتحنا باب التصورات والاحتمالات العقلية لوقعنا في الهوس ، وليست هذه النصوص التي ذكرها ابن القطان من الاسرائيليات أو ما يجري مجراها ، بل هي وقائع يشتهر ذكرها ، ويظهر أمرها في مكة والمسلمين ، فردّها لاحتمال واهٍ غير مقبول .

(11) الحديث في سنن أبي داوود رقم /1984 ، 1985/ .

ولها في مسند أحمد رواية كما قال الذهبي انظر 68/4 ، وبوّب عليه : (حديث أم عثمان ابنة سفيان – دون أبي – وهي أم بني شيبة الأكابر) ، وساق الحديث .

وفي الاسناد عن محمد بن عبد الرحمن قوله : وقد بايعت النبي ﷺ ... قال الحافظ ابن حجر في التهذيب : 473/12 : أم عثمان بنت سفيان ، ويقال : بنت أبي سفيان . وقال في تلخيص الحبير ، 261/2 : وإسناده حسن ، وقوّاه أبو حاتم في العلل . والبخاري في التاريخ ، وأعلّه ابن القطان ، وردّ عليه ابن المواق فأصاب .

ويبدو أن ابن القطان لم يكن عنده مسند أحمد وقد رأيت في كتاب الفتوحات الإلهية للسلطان سيدي محمد بن عبد الله العلوي 1134 – 1204هـ (ص 1) أنه أول من أدخل مسند أحمد مع مسندي أبي حنيفة والشافعي وقال : (إن المسانيد المذكورة لم تدخل المغرب قط حتّى كان دخولها على أيدينا) .

(12) ويبقى نقد ابن القطان قائماً ، وأفادنا الذهبي أن لقيّه كان صغيرا ابن أربع سنين وفي هذا استدراك على مسلم رحمه الله حيث ذكر ذلك في التمييز ، وانظر جامع التحصيل ص 328 ، وتهذيب التهذيب 254/9 .

أبي زياد ، وقد نبه عليه عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن جده .

فأقول : إنما يعرف محمد بالرواية عن أبيه عن ابن عباس ، وخرج له بذلك مسلم في قيام الليل فأخاف انقطاعه مع قول مسلم : لا نعلم أنه لقي جده .

قلت : مولده سنة أربع وستين ، وأدرك صباه جدّه وهو ابن أربع سنين .

13 – حديث من مسند ابن أبي شيبة عن سعد في الحج «فمنّا من رمى بست ومنا من رمَى بسبع» .

قال : في إسناده حجاج بن أرطاة .

قلت : وهو عن مجاهد عن سعد ، ولا نعلمه سمع منه ، وممكن .

14 – حديث عن أبي رافع : (لم يأمُرني رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح ، ولكن جئْتُ فضربتُ قبّته ، فجاء فنزل) .

---

(13) القول في حجاج بن أرطاة معروف .
وأبو حاتم ، وأبو زرعة الرازيان يريان أنه لم يسمع مجاهد من سعد بن أبي وقاص ، بل سمع من مصعب بن سعد ، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص 126 ، وانظر جامع التحصيل ص 336 .

(14) انظر الحديث في صحيح مسلم / كتاب الحج ، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به / ، وأثر ابن أبي خيثمة هو الذي ينصّ على سماعه منه ، وكان أحمد بن حنبل يرى عدم ذلك كما في المراسيل ص 56 ، وجامع التحصيل ص 232 وانظر تهذيب التهذيب 230/4 .
قال ابن القطان في كتابه (ق 130) : (وأنا أظن أن الحديث المذكور متصل باعتبار أن يكون الصحيح في مولد سليمان قول من قال : سنة سبع وعشرين ، فتكون سنّه نحو ثمانية أعوام يوم مات أبو رافع ، وقد يصحّ سماع من هذه سنّه .
وقد ذكر ابن أبي خيثمة في كتابه الحديث المذكور ... وساقه) . =

فسكت عنه لكونه من (م) ، وهو عن سليمان بن يسار ، قال : قال أبو رافع .

قال ابن عبد البر : ولد سليمان سنة أربع وثلاثين ، وقيل : سنة سبع وعشرين ، ومات أبو رافع إثر قتل عثمان .

قلت : يبعد سماعه منه .

قال : وذكر ابن أبي خيثمة : ثنا حامد بن يحي ثنا سفيان قال : كان عمرو يحدثنا عن صالح بن كيسان أنه سمع سليمان بن يسار يقول : أخبرني أبو رافع ، وكان على ثَقَل رسول الله ﷺ فضرب قبَّته بالأبطح .

15 – حديث الموطأ عن عبد الله الصنابحي في فضيلة الوضوء ،

= والذهبي كما ترى يستبعد سماعه ، والله أعلم .
وإسناد ابن أبي خيثمة رجاله ثقات ، وسفيان هو ابن عيينة ، وحامد بن يحي البلخي من رجال أبي داوود ، وثقه غير واحد ، انظر التهذيب 169/2 .
« في صحيح مسلم : لم يأمرني كما أثبتُّه ، وكذلك هو في بيان الوهم والإيهام ، وفي النسخة الأصل (فأمرني) .

(15) هناك خلاف طويل في الصنابحيين ، فالترمذي – مثلا – يقول في جامعه : والصنابحي الذي روى عن أبي بكر الصديق ليس له سماع من النبي ﷺ ، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ويكني أبا عبد الله ، رحل إلى النبي ﷺ ، فقبض ﷺ وهو في الطريق وقد روى أحاديث .
وانظر مشاهير علماء الأمصار لابن حبان /ص 111/ .
والصنابح بن الأعسر الأحمسي صاحب النبي ﷺ ، يقال له : الصنابحي ، وإنما حديثه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : إني مكاثر بكم الأمم ، فلا تقتتلنّ بعدي .
وعلى هذا التفريق بينهما جرى أكثر المحدثين .
وقول الذهبي مرجوح والله أعلم ، وانظر مسند أحمد 348/4 – 351 .
وساق ابن القطان كلاماً طويلاً أثبت به دعواه : (ولا أبت ذلك ، ولا أجعله أبا عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة) ويضيف : (فإن توهيم أربعة من الثقات في ذلك لا يصحّ فاعلمه) (ق 142) .

فقال : عبد الله لم يلق النبي ﷺ ، ويقال : أبو عبد الله وهو الصواب ، واسمه عبد الرحمن فصدق ، فقد ذكر مالك للصنابحي أحاديث سماه فيها عبد الله فيزعمون أنه وهم ، أو سماه عبد الله لأن كلًّنا عبيد الله ، قال (خ) وهم مالك ، هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسَيْلة ، حديثه مرسل ، والصَّنابحي الأحمسي صحابي له حديثان ، نقله الترمذي في العلـل .

قال المؤلف : لكن التكهن بأنه المراد ، والقول : عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ونسبة الوهم إلى مالك فيه خطأ ودعوى ، ومالك ما انفرد بذلك ، تابعه أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحي عن عبادة في الوتر . وتابعهما زهير بن محمد عن زيد ، وقال سويد : ثنا حفص بن مَيْسرة عن زيد عن عطاء عن عبد الله الصنابحي سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الشّمس تَطْلع مع قَرْن الشيطان» رواه ابن السكن وترجم باسم عبد الله في الصحابة ، ثم قال : وأبو عبد الله الصنابحي أيضاً مشهور يروي عن عبادة وأبي بكر ليست له صحبة .

قال : ويقال أيضاً أن عبد الله غير معروف في الصحابة .

وقال عباس عن ابن معين : عبد الله الصنابحي يشبه أن تكون له صحبة ، قال المؤلف : المتحصل أنهما اثنان أبو عبد الله عبد الرحمن ليست له صحبة يروي عن أبي بكر وعبادة والآخر عبد الله الصنابحي يروي أيضاً عن أبي بكر وعبادة ، والظاهر منه أن له صحبة ولا أَبتُّ ذلك ولا أيضاً أجعله أبا عبد الله عبد الرحمن .

قال الذهبي : من أبعد الأشياء أن يكون رجلان صُنابحيّان كلّ منهما يروي عن أبي بكر وعبادة ، أحدهما أبو عبد الله ما له صحبة ، والآخر

عبد الله له صحبة ، مع جعلها واحداً عند البخاري ، والترمذي وأبي حاتم وابنه وابن عبد البر ، وغيرهم ، بل القوي أنه واحد مشهور بالنسبة مختلف في اسمه كاد أن يكون صحابياً لقدومه المدينة بعد وفاة المصطفَى بليال ﷺ ، وما رأيناه قال : سمعت رسول الله ﷺ إلا في حديث واحد ، تفرد بلفظ سمعت سويد بن سعيد عن حفص ، وسويد فيه مقال ، وما هو بالحجة ، أضرّ بأَخَرة وشاخ وربما يُلقن .

16 – وذكر في الباب الذي قبله حديث معاذ في زكاة البقر لمسروق عنه ، ولم يلقه .

وذكر ذلك عن ابن عبد البر ، فما قال ابن عبد البر إلا أنه متصل ، والذي رماه بالانقطاع ابن حزم ثم استدرك بعد وقال :

فمسروق بلاشك أدرك معاذاً وشاهد أحكامه يقيناً ، وأفتَى زمن عمر ، فيقول بعد : أن مسروقا سمع من معاذ ، وإنما أقول : ليس في حديث المتعاصرين إلا رأيان ، الحمل على الوصل كرأي مسلم والجمهور ، أو

---

(16) حديث معاذ في زكاة البقر ساقه الحافظ عبد الحق من طريق النسائي ؛ ونص ابن القطان بعد كلام ابن حزم، وشاهد أحكامه يقيناً، وأفتَى زمن عمر (ق 1/132) : (ولم أقل بعد: إن مسروقاً سمع من معاذ، وإنما أقول: إنما يجب على أصولهم أن يحكم لحديثه عن معاذ بحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يعلم انتفاء اللقاء بينهما ، فإن الحكم فيه أن يحكم له بالاتصال عند الجمهور ، وشرط البخاري وعلي بن المديني أن يعلم اجتماعهما ولو مرّة واحدة ، فهما – أعني البخاري وابن المديني – إذا لم يعلما لقاء أحدهما للآخر ، ولا يقولان في حديث أحدهما عن الآخر منقطع ؛ إنما يقولان : لم يثبت سماع فلان من فلان ، فإذاً ليس في حديث المتعاصرين إلا رأيان : أحدهما هو محمول على الاتصال ، والآخر أن يقال : لم يعلم اتصال ما بينهما . فأما الثالث : وهو إنه منقطع فلا، فاعلم ذلك) .
وكما ترَى فالذهبي يحمل رأيهما على ما ينفيه ابن القطان .

القول لم يثبت سماع هذا من هذا ، كرأي ابن المديني والبخاري ، ولا يقولون أنه منقطع .

قلت : بل رأيهما دال على ا [لا] نقطاع .

17 – حديث «ستر وَجْه المرأة» فيه خالد بن دُرَيك ما سمع من عائشة .

قلت : وخالد مجهول وعنه سعيد بن بشير .

18 – حديث عبد الله بن محمد بن عمر عن عبد الله «رش على قبر إبراهيم» .

فعبد الله لا يعرف .

قلت : ذا ابن علي بن أبي طالب فعلم منه .

19 – حديث جابر «كان لا يأذن لمن لا يبدأ بالسلام» ضعفه بإبراهيم بن يزيد الخوزي ، ولم يتبين أنه عن أبي الزبير .

قلت : هذا وكثير مما هنا تعنت سمج ، حديث جابر في ذلك مشكوك

---

(17) وسعيد بن بشير ضعفه قوم ، وقوى أمره آخرون ، انظر تهذيب التهذيب 10/4 .

(18) الحديث : «رشّ النبي ﷺ قبر إبراهيم ابنه ، ووضع عليه حصباء» أخرجه الشافعي عن ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً ، انظر الأم 311/1 وبدائع المنن 218/1 .

* ورواه أبو داوود في المراسيل ص 45 (عن عبد الله بن محمد – يعني ابن عمر – عن أبيه ....) وقال : زاد ابن عمر : إنّه أول قبر رشّ عليه ، وأنه حين دفن وفرغ منه قال عند رأسه : سلام عليكم ، ولا أعلمه إلا قال : حثى عليه بيده .
قال الحافظ ابن حجر : وأخرجه البيهقي من طريق الدراوردي عن عبد الله بن محمد ... ورجاله ثقات مع إرساله ، انظر تلخيص الحبير 133/2 .

* وعبد الله هذا من رجال أبي داوود والنسائي ، صالح الحديث .

في اتصاله ثم ساق المؤلف أحاديث مضعفة بناسٍ فيهم من يجهل حاله فأعرض عن ذلك لكثرته .

20 – حديث الدارقطني عن ابن عمر : «من صلَّى وحده ثم أدرك الجماعة فليصل إلا الفجر والعصر» .

تفرد به سهل بن صالح رفعه عن القطان عن عبيد الله عن نافع .

---

(20) قال ابن القطان تعليقاً على هذا الحديث : (وهو إعلال للحديث بوقفه عند قوم ورفعه عند آخرين – وابن القطان لا يرى ذلك ويسعى في نقض هذه القاعدة – وعلته في الحقيقة غير هذا ، وذلك أنه لا يصل إلى سهل بن صالح إلا بمن لا تعرف حاله ، وهو أيضاً مضطرب المتن ، وذلك علة ، لا كالاضطراب في الإسناد ، فإنه لا ينبغي أن يعدّ علة ، وإن رآه المحدثون علة ، بيان ذلك ؛ أن الدارقطني ساقه هكذا : أخبرنا أبو بكر الطلحي قال : أخبرنا الحضرمي ، أخبرنا سهل بن صالح الأنطاكي : وأخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن أيوب المعدّل الرملي بها من أصله ، أخبرنا محمد بن محمد بن يعقوب القحطي بطرسوس قال : أخبرني سهل بن صالح ؛ أخبرنا يحي بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : (من صلَّى وحده ثم أدرك الجماعة ، أعاد إلا الفجر والمغرب) ، وقال الحضرمي : (إلا الفجر والعصر) هذا ما ذكره الدارقطني ، وهو في كتاب العلل من القليل الموصّل فيه ، ولم يذكره في كتاب السنن .
وأبو بكر الطلحي : اسمه عبد الله بن يحي ، أصله من الكوفة ، وبها سمع منه الدارقطني ، ولا أعرف حاله .
والحضرمي : هو محمد بن عبد الله بن سليمان مطين الكوفي أحد الثقات .
وأبو بكر محمد بن عمر بن أيوب ، ومحمد بن محمد لا أعرف حالهما فاعلم ذلك) .
• قلت : أما الطلحي ، ومحمد بن عمر بن أيوب ، فلم أجد لهما ترجمة في الميزان ولسانه ولا في الضعفاء للذهبي .
وأما محمد بن محمد بن يعقوب فترجمته في لسان الميزان 371/5 ، وقال : (القحطاني) وعنه محمد بن عمر بن أيوب الرملي ، وذكر قول ابن القطان فيهما .
وأما سهل بن صالح فهو الأنطاكي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ ووثقه مسلمة بن قاسم ، وأبو زكريا صاحب طبقات أهل الموصل ، انظر التهذيب 253/4 .
• وأذكر أن ابن القطان له تأليف في شيوخ الدارقطني كما تقدم في ترجمته .

وخالفه الفلاس فوقفه ، وكذا رواه أبو أسامة وابن نمير عن عبيد الله ، وكذا مالك والليث عن نافع .

فتعلق المؤلف بأنّه لا يعرف شيوخ الدارقطني ، وهذا لا شيء .

21 – حديث الدارقطني عن عفيف بن سالم عن الثوري «لا يُحصِّن الشرك شيئا» .

قال : وهم عفيف في رفعه ، والصحيح من قول ابن عمر ، فهذا غير علة .

الثقة عفيف ، فرفع الثقة لا يضر .

قلت : بل يضر لمخالفته ثقتين فأكثر ، لأنه يلوح بذلك لنا أن الثقة قد غلط .

قال : إنما علته أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن نافع عن عفيف .

---

(21) أنظر الحديث في سنن الدارقطني 147/3 ، وانظر نصب الراية 337/3 ، والدراية 99/2 ، وقال الدارقطني : والصواب موقوف من قول ابن عمر ، وقد أبان الذهبي الحالة التي لا تضرّ في تفرد الثقة ، فتنبه لذلك ، وابن القطان يرَى غير هذا فرفع الثقة مقبول بإطلاق ، ونصّه عند هذا الحديث (وإذا رفعه الثقة لا يضره وقف من وقفه) .
وزاد : (وإنما علته أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن عفيف المذكور ، وهو أبو سلمة الموصلي ولم تثبت عدالته) (ق 205) .
قلت : وفي لسان الميزان في ترجمة أحمد بن أبي نافع 317/1 : ذكره ابن حبان في الثقات .
وقال : يروي عن عفيف بن سالم ، يروي عنه ابنه سلمة بن أحمد يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 79/2 ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال : روى عن عفيف بن سالم ، ومحمد بن محصن ، والمعافى بن عمران الموصلي ، روى عنه علي بن الحسين بن الجنيد .

قال أبو يعلى : لم يكن موضعاً للحديث ، ثم ذكر ابن عدي لأحمد هذا الحديث ، وقال منكر .

22 – حديث جابر «مَنْ لم يقرأ بأم القرآن» رده لمخالفة الناس يحي بن سلام في رفعه ، وليس ذلك له بعلة لو كان يحي معتمدا .

قلت : مع عدم اعتماده تفرده بالرفع آكد في الوَهَن .

23 – حديث في قضاء صوم التطوع ، علله بتعليل الدارقطني .

وإنما علته رواية (النسائي) عن أحمد بن عيسَى المصري .

قلت : أخطأت في قولك : إنّه الخشاب ، قال : عن ابن وهب وأحمد يتكلم فيه وينكر عليه ، يروي بواطيل ، قلت : قد احتج به (البخاري ومسلم) وفيه تضعيف لا ينهض .

وأما الخشاب فضعيف ، ولم يرو عنه النسائي شيئاً ، ولا هو روى عن ابن وهب ، بل إنما لحق عمرو بن أبي سلمة ، وأقرانه بالشك .

---

(22) الحديث في الدارقطني 327/1 ؛ يحي بن سلام عن مالك بن أنس ثنا وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : (كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج ، إلا أن يكون وراء الإمام) قال الدارقطني : ويحي بن سلام ضعيف والصواب موقوف .

(23) استدرك الذهبي هنا على قول ابن القطان : (إنما علة حديث النسائي المذكور أنه عنده من روايته عن شيخه أحمد بن عيسَى المصري الخشاب ، عن ابن وهب) .
• وقد فرَّق بين الخشاب ، والمصري في الميزان ، فالمصري قد روى عنه الشيخان والنسائي ، وابن ماجة ، ثم قال : احتج به أرباب الصحاح ، ولم أر له حديثاً منكراً فأورده .
وأما الخشاب فلم يرو عنه أحد من الستة ، كُذّب واتهم بالوضع ، انظر الميزان 125/1 ، 126 .

24 – حديث الدارقطني عن ابن عمر «لا تحج إلا بإذن زوجها» . فيه محمد بن أبي يعقوب الكرماني مجهول عن حسّان بن إبراهيم .

فالكرماني هو ابن اسحق ، وثقه ابن معين ، وروى له (البخاري) ، وإنما علته راويه عنه العباس بن محمد بن مجاشع ، ولا يُعرف حاله .

25 – حديث حَرَام بن حكيم عن عمِّه عبد الله بن سعد مرفوعا في

(24) الحديث في الدارقطني 223/2 : نا إبراهيم بن أحمد القرميسيني ، نا العباس بن محمد بن مجاشع ، نا محمد بن أبي يعقوب ، نا حسان بن إبراهيم ، نا إبراهيم بن الصائغ ، قال : قال نافع عن ابن عمر..) الحديث .
وهذا الكلام كله لابن القطان وتتمته : (فالعلة كلا علّة ، وإنما العلة الجهل بحال العباس بن محمد بن مجاشع ، فإنه لا يعرف حاله) (ق 208) .
ولم أجد في الميزان ترجمة للعباس بن محمد بن مجاشع ، وزادها الحافظ ابن حجر في اللسان 225/3 وذكر كلام ابن القطان ، وقال : قد تبعه أحمد بن محمد بن الأزرقي كما رواه البيهقي من طريقه .
وانظر سنن البيهقي الكبرى 223/5 ، وقد علق عليه ابن التركماني بقوله : هذا الحديث في اتصاله نظر ، وقال البيهقي في المعرفة : تفرد به حسان بن إبراهيم ، وفي الضعفاء للنسائي حديثه ليس بالقوي ، وقال العقيلي في حديثه وهم ، وفي الضعفاء لابن الجوزي : إبراهيم بن ميمون الصائغ لا يحتج به قاله أبو حاتم .
قلت : وهذه علل ، لكن المتن – عدم سفر المرأة بدون محرم – جاء معناه من طريق صحابة آخرين بطرق صحيحة ، ومنهم ابن عمر ، انظر نصب الراية 11/3 .

(25) حرام بن حكيم بن معاوية الدمشقي روى عن عمّه عبد الله بن سعد ، وأبي هريرة ، وروى عن العلاء بن الحارث وزيد بن واقد ، وعبد الله بن العلاء بن زبر ، انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 282/3 ، وروى عن صحابة آخرين ، وأول من ضعفه ابن حزم وتبعه عبد الحق ، وجهله ابن القطان ، وقال : (ولا أدري من أين جاءه – أي عبد الحق – تضعيفه ، وإنما هو مجهول الحال) ق 211 .
وقد وثقه دحيم كما قال الذهبي ، وزاد الحافظ ابن حجر : وثقه العجلي ، وانظر الثقات للعجلي /ص 111/ ، وابن حبان كذلك .
وقال الذهبي : وحديثه مع غرابته يقتضي أن يكون حسناً ، انظر التهذيب 222/2 وميزان الاعتدال 467/1 .
* والحديث أخرجه أبو داوود في سننه رقم /211/ ، وأحمد في مسنده مطولاً 342/4 .

غسل الأُنْثَيَيْن من المَذْي ، قال : لا يصح ، وحرام ضعيف .

قال المؤلف : مجهول .

قال كاتبه : وثقه دحيم ، رواه معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عنه .

26 – حديث «لا وضوء لمن لم يسمّ» .

قال أحمد : لا أعلم له إسناداً جيداً .

وقال (البخاري) : أحسن شيء فيه حديث رباح .

فقول (البخاري) : أحسن لا يقتضي تحسينه ، فما هو إلا ضعيف .

27 – بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن أبي ثفال عن رباح بن عبد الرحمن عن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها مرفوعا .

قال (الترمذي) : أبوها سعيد بن يزيد ، وأبو ثفال ثُمامة بن حصين .

---

(27) هذا الحديث هو المتقدم (لا وضوء لمن لم يسمّ الله) .
قال ابن القطان : في اسناد هذا الحديث ثلاثة مجاهيل الأحوال ، أولهم : جدّة رباح . فإنها لا تعرف بغير هذا ، ولا يعرف لها اسم ولا حال ، وغاية ما تعرفنا بهذا أنها ابنة لسعيد بن زيد رضي الله عنه ، والثاني : رباح المذكور ، فإنه مجهول الحال كذلك . ولم يعرف ابن أبي حاتم من حاله بأكثر مما أخذ من هذا الإسناد من روايته عن جدته . ورواية أبي ثفال عنه . والثالث : أبو ثفال المذكور ، فإنه أيضاً مجهول الحال . وهو أشهرهم لرواية جماعة عنه ، منهم عبد الرحمن بن حرملة ، وسليمان بلال ، وصدقة مولى الزبير ، والدراوردي ، والحسين بن أبي جعفر ، وعبد الله بن عبد العزيز .
قلت : وبرواية هذه الجماعة من الثقات عنه ارتفعت جهالته ، وكان شاعراً لبيباً حكيما ولكن الحديث ضعيف ، وقد رواه الترمذي ، وابن ماجة ، والحاكم ، والعقيلي في الضعفاء في ترجمته انظر 177/1 .

قال المؤلف : رباح وجدّته وأبو ثفال مجاهيل .

قال كاتبه – أعني الذهبي – : بل أبو ثفال قال البخاري : في حديثه نظر ، نقله العقيلي عن آدم عنه .

28 – حديث «نهَى أن يُستقاد في المسجد» .

لمحمد بن عبد الله الشعيثي عن زفر بن وثيمة ، عن حكيم بن حزام .

وزفر مجهول ، ورواه وكيع عن الشعيثي فقال : عن العباس بن عبد الكريم عن حكيم ، ذكره الدارقطني .

قلت : وذا في أطراف المِزي عن الشعيثي عن القاسم بن عبد الرحمن المزني عن حكيم فتحقق هذا .

29 – حديث ابن جريج عن محمد بن عمر بن علي عن عباس بن عبيد الله بن عباس عن الفضل بن عباس .

---

(28) انظره في سنن الدارقطني 86/3 ، وأخرجه أبو داوود رقم /4490/ عن زفر بن وثيمة عن حكيم عند أحمد وابن السكن ، والبيهقي 328/8 ، قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير 78/4 ؛ واسناده لابأس به .
وتجهيل ابن القطان لزفر مردود، فقد وثقه ابن معين، ودحيم، وابن حبان.
وقيل : لم يلق حكيم بن حزام انظر التهذيب 428/3، وتحفة الأشراف 74/3 .

(29) محمد بن عمر بن علي ، اخرج له أصحاب السنن الأربعة ، وقال في الميزان 668/3 : أحد الأشراف بالمدينة ، ما علمت به بأساً ، وما رأيت لهم فيه كلاماً ، وقد روَى له أصحاب السنن الأربعة ، فما استنكر له حديث ، وساق له الرواية المشار إليها هنا عن النسائي ؛ وقال عبد الحق : اسناده ضعيف ، وأقره ابن القطان لجهالة محمد بن عمر بن علي .
ثم ذكر له حديثاً عن كريب عن أم سلمة : يصوم السبت والأحد ويقول : هما عيدان للمشركين فأحب أن أخالفهما .
قال ابن القطان : فأرى حديثه حسناً ، يعني لا يبلغ الصحة .
* وهو بهذا يشير إلى تناقضه ، وأشار الحافظ ابن حجر إلى وهمه في هذا الإسم فقال : وأظنه وهم في ذلك . تهذيب 361/9 .

قال المؤلف : هو محمد بن عمر بن علي بن الحسين بن علي مجهول الحال .

قلت : لا بل ذا ابن عمّ علي بن الحسين لَحّاً .

30 – حديث الدارقطني «إذا توضّأ عَرَكَ عارضيه» قال : الصحيح إنّه فعل ابن عمر ، رواه أبو المغيرة عن الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر .

ورواه عبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي فرفعه .

قال المؤلف : كلاهما ثقة ، قلت : بل الثقة من وقفه ، فقد قال النسائي : عبد الحميد ليس بالقوي . قال : وقال ابن معين : عبد الواحد شبه لاشيء .

قلت : المعروف أن قائل هذا يحي بن سعيد ، ورواه عنه ابن المديني .

31 – حديث الدارقطني ؛ حدثنا محمد بن أحمد بن محمد الأدمي ثنا أحمد بن منصور ثنا سعيد بن عفير ، حدثني يحي بن أيوب عن يحي بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين

---

(30) الحديث عند ابن ماجة ، والدارقطني ، والبيهقي ، وصححه ابن السكن ، وقد رجح الدارقطني الموقوف ، انظر السنن 107/1 ، وانظر تلخيص الحبير 87/1 .
وَعَرَكَ : دلك .

(31) في الدارقطني 32/2 ، 35 ، عن الحسين بن اسماعيل ، ثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا سعيد بن عفير .. ، والإسناد الثاني مثله سواء .
* ويحي بن أيوب الغافقي فيه مقال ، لكنه صدوق ، واستنكر أحمد ويحي بن معين زيادة المعوذتين .
وهو بهذا الاسناد عند الحاكم وابن حبان ، انظر نصب الراية 118/2 ، وتلخيص الحبير 18/2 .

التي يوتر بعدهما بسبح وقل يا أيها الكافرون ، ويقرأ في الوتر : قل هو الله أحد والمعوذتين .

وحدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا أبو اسماعيل الترمذي ثنا ابن أبي مريم حدثنا يحي بن أيوب فذكره .

قلت : يحي فيه مقال .

32 – حديث (أبي داوود) ثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا اسماعيل بن عبد الكريم ثنا إبراهيم بن عقيل عن أبيه عن وهب عن جابر مرفوعا : «إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكفّن في ثوب حِبَرَة» .

قال : اسماعيل لا يعرف ، قلت : هو من شيوخ أحمد ، وقال (النسائي) : لابأس به .

33 – حديث : «قال لعائشة وحفصة صوما يوماً مكانه» .

خطاب بن القاسم عن خصيف عن ابن عباس .

خصيف سيء الحفظ ، ووثق خطّابا .

---

(32) الحديث في سنن أبي داوود رقم /3150/ .
واسماعيل هو ابن عبد الكريم بن معقل بن منبّه ، روى عنه جماعة من الحفاظ كأحمد والذهلي ، ووثقه ابن معين وغيره ، وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب 316/1 : وأما قول ابن القطان الفاسي : إن اسماعيل لا يعرف فمردود عليه .
قلت: ونص ابن القطان : فالحديث لا يصح من أجل اسماعيل المذكور (ق 235) .
* والحِبَرَة : بوزن عِنَبَة ، نوع من البرود اليمانية الموشاة .

(33) خطاب هو ابن القاسم الحرّاني ، ونقل قول أبي زرعة فيه في الميزان 656/1 ، وكذلك الحافظ في التهذيب 146/3 .
وقد أخرج الحديث المذكور النسائي ، وقال عقبه : هذا حديث منكر ، وخصيف ضعيف ، وخطاب لا علم لي به .

قلت : روَى البرذعي عن أبي زرعة ، هو منكر الحديث ، يقال : اختلط .

34 – حديث الحارث عن علي : «من مَلَك زاداً وراحلة ولم يحجّ ...» .

قال (الترمذي) : حسن ! ! وفي إسناده مقال ، رواه هلال بن عبد الله مولى ربيعة عن أبي إسحاق عنه .

قلت : قال (البخاري) : هلال منكر الحديث .

35 – حديث «كنّا إذا حججنا مع النبي ﷺ ، فكنا نلبّي عن النساء ونرمي عن الصبيان» .

رواه محمد بن اسماعيل الواسطي ، سمعت ابن نمير عن أشعث بن سوّار عن أبي الزبير عن جابر ...

---

(34) الحديث في الترمذي 78/2 مع تحفة الأحوذي (عن محمد بن يحي ، نا مسلم بن ابراهيم ، نا هلال بن عبد الله ، نا أبو اسحق الهمداني ، عن الحارث عن علي ، قال : قال رسول الله ﷺ ... الحديث) قال : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال ابن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث .
وقال ابن عدي : معروف بهذا الحديث ، وليس هو بمحفوظ ، انظر ميزان الاعتدال 315/4 وتهذيب التهذيب 82/11 .
ونقل ابن القطان عن البخاري في التاريخ الأوسط قوله : كل من قلت فيه منكر الحديث فلا نحلّ الرواية عنه .

(35) الحديث عند الترمذي 112/2 مع تحفة الأحوذي، وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد أجمع أهل العلم .... ويكره لها رفع الصوت بالتلبية .
ونقل العراقي وابن حجر قول ابن القطان : ولفظ ابن أبي شيبة أشبه بالصواب انظر التقييد والإيضاح ص 281 ، وتلخيص الحبير 270/2 .
وقد اعتبر ابن القطان الأول من مضطرب المتن ، ورجح هذا الأخير .
وهو عند ابن ماجه من طريق ابن أبي شيبة .

قال (الترمذي) : أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبّي عنها غيرها .

فهذا خالفه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنّفه .

ثنا ابن نمير ، ولفظه : «حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبّينا عن الصبيان ورمينا عنهم» .

قلت : تبين أن الحق مع أبي بكر .

36 – حديث «ماءُ زمزم لما شرِب له» .

قال : عبد الله بن المؤمل لين عن أبي الزبير عن جابر .

وقال الدارقطني : ثنا عمر بن الحسن بن علي ، حدثنا محمد بن هشام المروزي – يعني ابن أبي الدُّمَيْك – ثنا محمد بن حبيب الجارودي ، ثنا ابن عيينة عن (ابن) أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : قال :

---

(36) الحديث من طريق عبد الله بن المؤمل ؛ أخرجه أحمد ، وابن أبي شيبة ، وابن ماجة ، والبيهقي ، والعقيلي في الضعفاء 303/2 . وقال : لا يتابع عليه ، وضعفه غير واحد . وقد أعله ابن القطان به ، وبعنعنة أبي الزبير، وهذه الثانية مردودة ونصّه : (عبد الله بن المؤمل سيء الحفظ ، وتدليس أبي الزبير معلوم) .
وأما حديث الدارقطني فانظره في سننه 289/2 ، وهو عند الحاكم في المستدرك 473/1 ، وقال : صحيح الاسناد إن سلم من الجارودي .
وقال ابن القطان : محمد بن حبيب كان صدوقاً ، وشيخ الدارقطني عمر بن الحسن ثقة ، لكن محمد بن هشام بن علي المروزي ، لم أجد له ذكرا .
* قلت : والخلل في هذا الحديث يدور بين الاشناني ومحمد بن حبيب الجارودي ، فقد رواه جمع من الحفاظ عن ابن عيينة موقوفاً على مجاهد ، لم يذكروا ابن عباس فيه ، وفيهما كلام .
انظر في الاشناني الميزان 185/3 ، ولسان الميزان 290/4 و115/5 ، وانظر تلخيص الحبير 268/2 ففيه بيان طرق هذا الحديث وقيمته .
* وهزمة جبريل : أي ضربة جبريل التي ضربها برجله ، وسقيا الله اسماعيل : أي سقَى الله بها اسماعيل عندما تركه وأمّه هاجر أبوه إبراهيم .

رسول الله ﷺ : «ماء زمزم لما شرب له ، وإن شربته تستشفي شفاك الله ، وإن شربته لشبعك أشبعك الله ، وإن شربته لظمئك قطعه ، وهي هَزْمة جبريل ، وسقيا الله اسماعيل» .

قلت : هؤلاء ثقات سوى عمر الأشناني إنّا نتهمه بوضع .

37 – حديث «أسلمتُ وتحتي أختان» يحي بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي وهب الجيشاني ، عن الضحّاك بن فيروز الديلمي عن أبيه (حسنه الترمذي) .

قال المؤلف : وعندي أنه ضعيف لجهالة حال ضحاك ، وأبي وهب ، ديلم .

وقد قال (البخاري) : في إسناده نظر .

قلت : لأنه في مناكير يحي .

---

(37) يقول ابن القطان : قال فيه : حسن ... وعندي أنه ضعيف إلا باعتبار رأي من يقبل رواية المسلم المستور من غير اعتبار مزيد ... وحال الضحاك مجهولة . وكذلك حال أبي وهب الراوي عن ... ويحيي بن أيوب ضعيف . (ق 255) .
• وانظره في الترمذي 190/2 مع تحفة الأحوذي . وقال : حسن غريب . وهو من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن أبي وهب ... تابع فيه ابن لهيعة يزيد بن حبيب .
وهذه الرواية : يحي بن أيوب عن يزيد بن حبيب ؛ هي عن محمد بن بشار ، عن وهب بن جرير ، عن يحي بن أيوب ، وذلك في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داوود المروزي التاجر ، عن الترمذي ، انظر تحفة الأشراف 441/8 .
• والحديث أخرجه أحمد ، وأبو داوود ، وابن ماجة ، والشافعي ، وصححه ابن حبان ، والبيهقي ، والدارقطني 173/3 ، ومن صححه أو حسنه فلتعدد طرقه .
ويحي بن أيوب هو الغافقي المصري فيه كلام أنظر التهذيب 187/11 .

38 – حديث معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نسوة ، فأسلمن معه ، فأُمر أن يختار منهن أربعا .

فعن البخاري ليس بمحفوظ ، والصحيح شعيب وغيره عن الزهري .

39 – حديث عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان ابن سلمة أسلم ....

قال المؤلف : ليس ذا عندي بعلّة ، وقد رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عثمان بن محمد بن أبي سويد ، أن رسول الله ﷺ قال لغيلان حين أسلم ...

ورواه الليث عن يونس عن الزهري ، قال : بلغني عن عثمان بن أبي سويد

وحديث معمر المذكور عن سعيد بن أبي عروبة ، ويزيد بن زريع وهارون بن معاوية عنه ، وروي عن الثوري عن معمر كذلك .

40 – (الدارقطني) ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ، ثنا عبد القدوس بن محمد ، وثنا ابن مخلد ، ثنا حفص بن عمر بن يزيد ، قالا : ثنا سيف بن عبيد الله الجرمي ، ثنا سَرَّار بن مُجَشِّر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلان الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة ، فأمره النبي

---

(38) (39) انظر الكلام مطولاً في هذا الحديث في تلخيص الحبير 168/3 ، وقد قوّى الحافظ ابن حجر نظر ابن القطان .

(40) انظر سنن الدارقطني 272/3 ، وعزاه الحافظ ابن حجر إلى النسائي . انظر تلخيص الحبير 169/3 ، وقد استدل به ابن القطان على صحة حديث معمر .
وسيف قال الحافظ ابن حجر : صدوق ربما خالف من التاسعة ، اخرج له النسائي . انظر التقريب 344/1 .

ﷺ أن يمسك منهن أربعا ، فلما كان زمن عمر طلقهن فقال له عمر : راجعهن وإلا ورثتهن مالك وأمرت بقبرك ...

زاد ابن نوح : فأسلم وأسلمن معه ، فسرَّار ثقة .

قلت : وكذلك سيف ، وهو غريب جدّاً .

41 – حديث : «لا تطلّق النِّساء إلاّ مِنْ ريبة ، إن الله لا يحب الذوَّاقين ولا الذَّوَّاقات» .

ليس إسناده بقوي .

فهذا يرويه البزار عن الفلاّس ، ثنا أبو معاوية ثنا محمد بن شيبة بن نعامة عن عبد الله بن عيسَى ، عمَّن حدثه ، عن أبي موسَى الأشعري : فهذا منقطع .

ورواه قاسم بن أصبغ : نا أبو بكر بن أبي العوام ، ثنا أبي ، ثنا حفص بن عمر البرجمي عن عبد الله بن عيسَى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمارة بن راشد عن عبادة بن نسي ، عن أبي موسَى :

والآخر منقطع ، وعمارة يُجهل .

قلت : وعبادة لم يلحق أبا موسى .

---

(41) زاد فيه الذهبي علة الانقطاع بين عبادة وأبي موسَى ، نصّ على ذلك أبو حاتم الرازي . انظر جامع التحصيل ص 251 .
أما عمارة بن راشد ، فقد قال الذهبي في ميزانه 176/3 ، روى عنه جماعة ومحلّه الصدق ، وقال في اللسان 277/4 : ذكره ابن حبان في الثقات .
(ولا الذواقات) : البزار ، انظر كشف الأستار 192/2 ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط .

42 – حديث «ثلاثٌ جدّهن جدّ ....» .

حسنه (الترمذي) .

رواه عبد الرحمن بن حبيب بن أرْدَك عن عطاء عن يونس بن ماهك عن أبي هريرة .

فابن أرْدَك لا يعرف حاله .

قلت : قد قال (النسائي) : منكر الحديث .

43 – حديث النهي عن الكلب إلا كلب صيد ، واهي الطرق .

وقال الدارقطني : ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا عبيد بن محمد الصنعاني ثنا محمد بن عمر بن أبي مسلم ، ثنا محمد بن مصعب القُرقساني ، ثنا نافع بن عمر عن الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح عن عمه عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعا «ثلاث كلهن سُحت ، كسبُ الحجّام ومَهْر البغي ، وثمن الكلب إلا الكلب الضاري» .

الوليد ضعيف ، قاله الدارقطني . قال المؤلف : رواته مجاهيل .

---

(42) الحديث «عن أبي هريرة مرفوعاً : ثلاث جدّهن جدٌّ ، وهزلهن جدّ ، النكاح والطلاق والرجعة» . تجهيل عبد الرحمن بن حبيب غير صواب ، فجهالة العين مرتفعة برواية جمع عنه ، وأما حاله ، فقد ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم : من ثقات المدنيين ، وعلى هذا فحاله مختلف فيه ، انظر التهذيب 156/6 ، وقال الذهبي في الميزان : صدوق له ما ينكر .
وله عند أبي داوود والترمذي ، وابن ماجة هذا الحديث ، حسنه الترمذي وصححه الحاكم ، وأقره صاحب الالمام ، وحسنه الحافظ ابن حجر ، انظر تلخيص الحبير 210/2 .

(43) انظره في سنن الدارقطني 72/3 ، وقد جاء الإسناد مختلاً في الأصل ، فأصلحته من السنن .

قلت : عبيد هو الكشوري معروف ، والصنعاني فلا أعرفه والإسناد مظلم .

44 – حديث : «إذا اختلف البيعان ، وليس بيِّنة ، فهو ما يقول ربُّ السّلعة أو يتتاركان» .

فيه انقطاع قاله ابن عبد البر ، فهذا رواه أبو العُميس المسعودي .

حدثني عبد الرحمن بن محمد الأشعث عن أبيه عن جده عن ابن مسعود ، وإنما عبد الرحمن هذا ابن قيس بن محمد بن الأشعث ، روى عنه مجاهد والشعبي ، وسليمان بن يسار والزهري له عن عائشة .

فأما روايته عن ابن مسعود فمنقطعة .

قلت : هو كبير ، ولقيّه ممكن .

وهذا الحديث فرد رواه (أبو داود) عن الذّهلي و(النسائي) عن أبي حاتم جميعا عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن أبي العميس .

45 – حديث (أبي داود) : ثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحي بن محمد المدني حدثني عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن رُقيْش أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف

---

(44) الحديث عند ابي داوود ، والنسائي ، والحاكم وصححه ، والبيهقي وحسنه .

(45) الحديث في سنن أبي داوود رقم /2873/ .
وخالد بن سعيد : قال ابن المديني : لا نعرفه ، وذكره ابن حبان في الثقات تهذيب 95/2 . وابنه عبد الله بن خالد ذكره ابن شاهين في الثقات وقال : ثقة من أهل المدينة انظر ص 128 ، وانظر التهذيب 196/5 .
ويحي سواءً كان الجاري ، أو المحاربي أبا زكير فليس كما يقول ابن القطان انظر التهذيب 274/11 ، وذهب المنذري إلى أنه الجاري كما في فيض القدير 444/6 ، وحسن اسناده النووي ، وانظر ترجمة عبد الله بن أبي أحمد في التهذيب 143/5 ، وفيه ردّ على ابن القطان أيضاً .

وخاله عبد الله ابن أبي أحمد ، قال : قال علي : حفظت عن رسول الله ﷺ : «لا يُتْمَ بعد احتلام ، ولا صُماتَ يومٍ إلى الليل» .

قال أبو محمد : المحفوظ موقوف ، قال المؤلف : خالد وابنه مجهولان ، وأبوه ثقة ، ويحي إما ضعيف أو مجهول ، لعله ابن هانئ .

قلت : أرَى أنه أبو زكير ، ويجوز أن يكون الجاري .

قال : وعبد الله بن أبي أحمد بن جحش مجهول الحال ، وما هو بوالد بكير بن عبد الله بن الأشج كما توهم ابن أبي حاتم .

46 – حديث : «الخالُ وارثُ مَنْ لا وارث له» .

حسنه (الترمذي) ، الثوري عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عبّاد بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل عن عمر .

قال المؤلف : حكيم لا تعرف عدالته .

قلت : وقال (ابن) سعد : لا يحتجون به .

47 – حديث : «أن مولى النبي ﷺ وقع من نخلة فمات ، فقال : انظروا هل له من وارث ؟» .
حسنه (الترمذي) .

(46) انظره في الترمذي 183/3 ، ونقل الحافظ ابن حجر عن البزار أن أحسن اسناد فيه هو هذا ، انظر تلخيص الحبير 81/3 .
أما حكيم فذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه العجلي ص 129 ، وقال في الكاشف : حسن الحديث انظر 248/1 ، وقد صحح له الترمذي ، وابن خزيمة .
والحديث : (كتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : الله ورسوله مولى من لا مولى له ، والخال ...) أخرجه أحمد وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة والترمذي كما تقدم وحسّنه ، وصححه ابن حبان .

(47) انظره في الترمذي 182/3 ، وهو عند أبي داوود ، والنسائي ، وابن ماجة وغيرهم ، وقد أجاد الذهبي وأفاد في تدقيقه فتأمله .

قال المؤلف : لا أدري لِمَ لم يصححه ، فإن رجاله ثقات ولا اختلاف فيه ولا انقطاع .

قال : ثنا بندار ، ثنا يزيد ، أنبا سفيان عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن عائشة .

فمجاهد ثقة ، وإن لم يعرفه ابن معين ، فقد عرفه أبو حاتم ووثقه ، وحدث عنه شعبة ، وابن الأصبهاني فثقة .

قال : كاتبه : بالجهد أن يكون حسناً لأمور ، أحدها أنه معنعن ، وثانيها أن مجاهداً هذا شيخ محلّه الصدق مقلّ ، ما هو كالزهري وهشام بن عروة في التثبت ، فتفرده بالجهد أن يكون صحيحاً غريباً ولو استنكر حديثه هذا لساغ ، وثالثها : أن عبد الرحمن بن الأصبهاني اثنان : أحدهما : حديثه في الكتب الستة وهو قديم الموت ، من أقران منصور والأعمش ، وثقةٌ لا نزاع فيه .

والثاني : عبد الرحمن بن سليمان الأصبهاني ، يروي عن عكرمة والشعبي ، وتأخر إلى زمن هارون الرشيد ، فما أبعِد أن يكون هو صاحب الحديث .

روى عنه محمد بن سعيد الأصبهاني ومحمد بن سليمان بن الأصبهاني وجماعة .

قال أبو حاتم : هو صالح الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وروى الكوسج عن ابن معين توثيقه ، فهو كما ترَى مختلف فيه ليس بالثقة مطلقا ، والحديث في السنن الأربعة .

48 – حديث تميم : «مَنْ أسلمَ على يد رجلٍ فهو أولى النّاس ...» .

قال (البخاري) : اختلفوا في صحته ، فهذا ليحي بن حمزة عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز سمعت عبد الله بن موهب يحدث أبي عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم .

وعلّته الجهل لحال ابن مَوْهب قاضي فلسطين .

قلت : ذا قد روى عنه الزهري والكبار ، ولكن علة الحديث أنه مرة أرسله عن تميم فأسقط قبيصة ، ومرة قال : عن قبيصة أن تميما قال لرسول الله ﷺ .

49 – حديث : «على كلّ بيت في العام أضحيّةٌ وعَتيرة» .

ابن عون عن عامر أبي رملة عن مخنف بن سليم .

---

(48) قول البخاري في صحيحه انظر 45/12 مع الفتح ، والحديث فيه كلام طويل ، والصواب ما ذهب إليه الذهبي ، وابن موهب ثقة شامي ، انظر ثقات العجلي ص 281 ، وانظر التهذيب 47/6 .
وقال أبو زرعة الدمشقي : حديث حسن المخرج متصل ، وكان غيره يدفعه ، انظر الترمذي 185/3 ، ولهذا قال البخاري : اختلفوا في صحته ، وفي سماع ابن موهب من تميم كلام كذلك ، انظر الفتح الموضع المتقدم .

(49) وزاد في بيان الوهم والإيهام : وقد رواه عنه ابن حبيب بن مخنف ، وهو مجهول كأبيه . والطرق كلها تصل إلى عبد الله بن عون عن عامر أبي رملة ، فلا استدراك فيه .
وقد أخرجه بإسناد آخر عبد الرزاق في مصنفه 342/4 ، قال : أخبرنا ابن جريج أخبرنا عبد الكريم – هو ابن أبي المخارق – عن حبيب بن مخنف العنبري عن أبيه قال : انتهيت إلى النبي ﷺ يوم عرفة ....
ومن طريقه أحمد في المسند ، وسقط (عن أبيه) 76/5 ، وانظر النكت الظراف مع تحفة الأشراف 503/8 .
والحديث ضعفه الخطابي أيضاً لكن له شواهد تقويه ، انظر فتح الباري 597/9 .

إسناده ضعيف ، فصِدْق لجهالة عامر .

قلت : رواه الأربعة من طرق عن ابن عون وحسّنه (الترمذي) .

50 – حديث : «نهَى عن لبس الذهب إلا مُقطّعاً» ثم قال : جاء المنع من تحلي النساء به عن ثوبان وحذيفة وأسماء بنت يزيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ ، والصحيح الإباحة ، ولا ينبغي أن يضعَّف خبر ثوبان ، أبلغ ما فيه يحي بن أبي كثير عن زيد بن سلام وفيه انقطاع .

فقوله عن حذيفة خطأ صوابه عن أخت حذيفة .

وحديث أسماء رواه أبان العطار ، ثنا يحي أن محمود بن عمرو الأنصاري حدَّثه أنَّها حدَّثته أن رسول الله ﷺ قال : «أيُّما امرأةٍ تقلَّدت ذهباً قُلِّدت في عنقها مثله من النار ، أيما امرأة جعلت في أذنيها خُرْصاً فكذلك» .

ورواه الدستوائي عن يحي ، محمود مجهول .

قلت : أسماء عمَّته وقد وثَّق ، ولكنّ المتن منكر .

51 – حديث : «أهلُ الجنَّة عشرون ومائة صفٌّ» .

حسَّنه (الترمذي) لضِرار بن مُرَّة عن محارب ابن دِثار عن ابن بريدة

---

(50) محمود بن عمرو الأنصاري ضعفه ابن حزم أيضاً ، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب 233/2 : مقبول ، وفي الميزان 78/4 ، وثقه ابن حبان ، وقد روَى عنه الحديث المذكور هنا حصين بن عبد الرحمن الأشهلي .
وابن القطان يجهله مع اعترافه بانه روَى عنه جماعة ، فقال : (مجهول ، وإن كان روى عنه جماعة) ق 278 .

(51) انظره في الترمذي 330/3 مع تحفة الأحوذي ، وأخرجه أحمد ، وابن ماجه ، والدارمي وابن حبان ، والحاكم وغيرهم .
وضرار بن مرّة أجمعوا على أنه ثقة ثبت .

عن أبيه علله برواية علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة مرسلاً ، ويروى عن سليمان عن أبيه ، قال المؤلف : لا ينبغي تعليله بذلك .

قلت : ماذا بتعليل بل حكاية الواقع ، وإنما لم يصححه الترمذي لغرابة خبر ضرار .

52 – حديث البزار : «أول ما خلق الله القلم ، فقال له : إجْر فجرى بما هو كائن» .

حسنه البزار ، فهذا لزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني أيوب بن أبي زيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جدّه .

فالوليد لا يُعرف حاله .

قلت : حديثه في الصحيحين .

قال : وأيوب كذلك ، وقد روَى عنه زيد بن أبي أنيسة ويزيد بن سنان .

قلت : حِمْصِيٌّ مقلّ .

وقال (الترمذي) : حدثنا يحي بن موسَى ، ثنا أبو داوود ، حدثنا عبد الواحد بن سليم سمع عطاء بن ابي رباح سمع الوليد بن عبادة قال : دعاني أبي فقال ، اتّق الله ، ولن تتقي حتّى تؤمن بالقَدَر كما سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أوّلُ ما خلق الله القلم ، فقال : اكتب ، قال : ما

---

(52) الحديث أخرجه أحمد 317/5 مطولاً ، وله طرق عديدة ، وأخرجه أبو داوود في سننه /كتاب السنة/ والترمذي في جامعه/ القدر/ 203/3 ، والتفسير ، وقال : حسن غريب ، وابن أبي عاصم في السنة من طرق عديدة ، ومنها هذه الطريق التي ذكرت هنا انظر رقم /107/ .

* وأيوب بن أبي زيد لم يخرج له في الستة ، وأخرج له أحمد ، انظر الموضع المتقدم وقد روَى عن جماعة ، ووثقه ابن حبان ، انظر تعجيل المنفعة ص 34 .

أكتب ؟ قال : اكتب القَدَر ، ما كان وما يكون إلى الأبد» ، قال : غريب ، عبد الواحد واهٍ .

53 – حديث أبي رَزين : «يارسول الله ، أين كان ربنا ؟ قال : كان في عَمَاء ..» .

حسنه (الترمذي) لحماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حُدُس عنه .

فوكيع لا يعرف ، وتفرد عنه يحي وكان شعبة ، وهشيم ، وأبو عوانة يقولون : ابن عُدُس ، وقد صحح الترمذي حديث «الرؤيا على رِجْلَ طائر» .

قلت : لكونه لشعبة عن يعلَى .

54 – حديث عبد الله بن عمرو : «أخبرنا عن ثياب الجنة ، أتنسج ؟» .

---

(53) حديث أبي رزين في الترمذي 126/4 تفسير سورة هود /، وأحمد ، وابن ماجة رقم /182/ .
ووكيع بن عُدُس ؛ أخرج له الأربعة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : أرجو أن يكون الصواب : حُدُس ، ونقل الحافظ ابن حجر تجهيل ابن القطان ، انظر التهذيب 131/11 .
* والعَمَاء : بالفتح والمدّ ؛ السحاب ، قال أبو عبيد : لا يُدرى كيف كان ذلك العماء .
وقيل : هو كل أمر لا تدركه عقول بني آدم ، ولا يبلغ كنهه الوصف والفِطَن .
وفي رواية : (كان في عماً) بالقصر : ومعناه ليس معه شيء .

(54) الحديث : (أخبرنا عن ثياب الجنة ، أخلق تخلق ، أم نسج تنسج ؟..) وهو عند النسائي ، وحنان بن خارجة السلمي شامي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، انظر التهذيب 56/3 ، وكلام الذهبي هنا أوضح منه في الميزان 618/1 حيث قال : لا يعرف ، تفرد عنه العلاء بن عبد الله بن رافع ، أشار ابن القطان إلى تضعيفه للجهل بحاله ، وكلام =

وهذا ضعيف ، رواه محمد بن عبد الله بن علاثة ، ثنا العلاء بن عبد الله أن الحَنَّان بن خارجة حدثه عنه .

تابعه محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن العلاء وطوّله .

قلت : ماذا بضعيف وحَنَّان مع جهالته ما ضُعِّف .

55 – حديث (أبي داود) المقدام : «وأدخل أصابعه في صِمَاخ أذنيه» .

فيه حريز بن عثمان ، وعنه الوليد بن مسلم مدلِّس عن عبد الرحمن بن ميسرة لا يعرف .

قلت : شيوخ حريز ثقات .

56 – حديث عبادة : «إن أدركتها أصلي معهم ؟ قال : إن شئت» .

يرويه هلال بن يَسَاف ، عن أبي المثنّى الحمصي عن أبي أُبيّ بن امرأة عبادة عن عبادة .

= ابن القطان هو : (وعلة الخبر على كل مذهب هي الجهل بحال حنان بن خارجة) وكذلك قال : (والعلاء بن عبد الله شيخ جزري .... وهو أيضاً لا تعرف حاله ، وإن كانوا قد قالوا : يكتب حديثه) (2 ق 7) .

(55) ذكر أبو داوود فيما نقله عنه الآجري أن شيوخ حريز بن عثمان ثقات ، انظر لسان الميزان 360/2 ، والخلاصة ص 198 .

(56) انظر ترجمة أبي أبي بن امرأة عبادة في الإصابة 3/4 .
وأما أبو المثنى فقد جعلها مسلم ، وابن أبي حاتم واحداً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وتعقب ابن المواق شيخه ابن القطان ، وقال : لا فرق بين أن يوثقه الدارقطني أو ابن عبد البر ، وقال أبو عمر الصدفي في تاريخه : حدثني أبو مسلم قال : أملى علي أبي قال : وأبو المثنى الوصابي شامي تابعي ثقة ، انظر تهذيب 463/4 و221/12 ، وتأمل ملحظ الذهبي لتوثيقه .

فأبو أبي صحابي و(أبو) المثنى إن كان ضمضماً الأملوقي فمعروف .

وأما أبو محمد بن الجارود فإنه جعل لها ترجمتين ثم قال : وقيدهما واحد ولم يبن لي ذلك ، إلى أن قال المؤلف :

وإذا كان واحداً فإنه لا يعرف ، وكذا إن كان اثنين ، ولا أثر لكونهما واحداً إلا أن يكون روى عنه رجلان هلال المذكور ، وصفوان بن عمرو وعدالته فما عُلِمَتْ .

فإن قيل : فابن عبد البر قال إثر هذا الحديث : أبو المثنّى ثقة ، قلنا : لم يأت في توثيقه بقول معاصر أو قول من أخذ عن معاصر ، فلا يقبل توثيقه ، إلا أن يكون في رجلٍ معروفٍ قد انتشر له من الحديث ما يُعْرَفُ به حاله ، وهذا ليس كذلك .

قلت : وثّقه ابن عبد البر لكونه ما غُمِز أصلا ، ولا هو مجهول لرواية ثقتين عنه .

57 – حديث : «رخّص في دم الحُبُون» .

لبقيَّة عن ابن جريج ، فقال : قال الدارقطني : هذا باطل ، لعل بقية دلّسه عن واهٍ ، فهذا مفسد لعدالة بقيّة .

(57) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما ، نقل الحافظ ابن حجر قول ابن القطان هذا في ترجمة بقية في التهذيب 478/1 وكذلك الذهبي في الميزان 339/1 .
وهذا الحديث من نسخة قال عنها ابن حبان : كتبناها بهذا الإسناد كلها موضوعة يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان واهٍ عن ابن جريج فدلّس عنه ، والتزق به ، انظر الميزان 333/1 .
وبقية مشهور بتدليس التسوية ، معروف به ، ومثله الوليد بن مسلم ، فإذا قالا : حدثنا وأخبرنا فمقبول ولا تفتيش وراءهما .
والحبون : هي الدماميل واحدها حِبْن ، وحِبْنة بالكسر ، أي أن دمها معفو عنه إذا كان في الثوب حالة الصلاة .
* وجاءت في المخطوط : (الحيوان) ، وهو خطأ .

قلت : هو مذهب ورأي له وللوليد بن مسلم ، وما رأيناك تغمز الوليد .

58 – حديث : «ما رأيت أحداً أشبَهَ صلاةً برسول الله ﷺ من عمر بن عبد العزيز» .

فيه وهب بن مأنوس مجهول ، فأظن أبا محمد قنع برواية جماعة عنه ، وذا شيء لا مقنع فيه ، فإن عدالته لا تثبت بذلك .

قلت : خالفك في هذا خلق .

59 – حديث : «من قال : يَثْرب ، فليقل : المدينة عشرا» .

---

(58) مذهب ابن القطان – كما تَرَى – لابدّ من النص على عدالة الراوي ، وانظر هذه المسألة والأقوال فيها في كتابنا ؛ المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ص 311 وما بعدها . وانظر ترجمة وهب بن مأنوس في التهذيب 166/11 ، وقال في التقريب : مستور .

(59) قال ابن القطان في كتابه (ق 114 – 115) : ذكره من طريق أبي عمر عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه قال : من قال : يثرب فليقل : المدينة .
هكذا أورده ، وسكت عنه موهماً فيه شيئين : أحدهما الصحة من حيث سكوته عنه فنحن نذكره لأجل ذلك في باب الأحاديث المصححة بسكوته ، وليست بصحيحة .
والآخر أنه وقف على اسناده عند أبي عمر وليس كذلك ، والحديث عند أبي عمر غير موصّل الاسناد ، إنما ذكر عثمان بن حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن خلدة الزرقي الأنصاري فوثقه ، وذكر أن مالكاً والماجشون يرويان عنه ، ثم قال : وقد قيل : إن عثمان بن حفص الذي روى عنه عباد بن اسحق عن اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جدّه ، عن النبي ﷺ ، قال : (من قال يثرب ، فليقل المدينة) .
هو عثمان بن حفص بن خلدة ، قال : وهذا الحديث رواه ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحق عن عثمان ، انتهَى ما كتب عن أبي عمر .
فالحديث كما تَرَى عنده غير موصل الاسناد إلى إبراهيم بن طهمان .
وإنما أعرف هذا الحديث موقوفاً على سعد موصّل الاسناد عليه ، ذكره العقيلي ، قال : أخبرنا أحمد بن شعيب قال : أخبرنا أحمد بن حفص قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا إبراهيم بن طهمان عن عباد عن عثمان بن حفص عن اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جدّه ، قال : من قال : يثرب ، فليقل المدينة عشر

فيه عثمان بن حفص عن اسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه عن جده .

قلت : قال (البخاري) في إسناده نظر .

60 – حديث (أبي داود) المستورد : «من كان لنا عاملا فليتَّخذ زوجة ..» .

الأوزاعي عن الحارث بن يزيد عن جبير بن نفير عنه ، فالطَّامَّةُ أن الحارث هو الحضرمي ، ثقة ، قال ابن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب ،

= مرات ، هكذا هو عند العقيلي موقوف ، ونقل عن البخاري أنه قال : عثمان بن حفص بن خلدة الزرقي المدني روَى عن عباد بن اسحق في اسناده نظر ، يعني في اسناد هذا الحديث) .
وقال في باب الأحاديث المصححة بسكوته – أي عبد الحق – : (2/ ق 47) : (ولا يصح لوجهين .... والثاني : هو أن عثمان بن حفص راويه لم يتبين مَنْ هو ، ولا تعرف حاله) .
وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي 198/3 .
ولم أتبين وجه معارضة الذهبي لابن القطان في اسناد هذا الحديث .
وأما عثمان بن حفص ، فقد ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه كما ترَى ابن عبد البر في التمهيد ، لكن يبقى حكم البخاري على هذا الحديث قائماً ، وانظر لسان الميزان 133/4 وميزان الاعتدال 32/3 .

(60) حديث المستورد بن شداد في أبي داوود رقم /2945/ ، وأحمد في مسنده 229/4 ، وعلته عند أبي داوود أنه رواه عن جبير بن نفير ، والصواب عن عبد الرحمن بن جبير ، هكذا رواه الفريابي ، وأحمد في الموضع المتقدم ، والنسائي في السنن الكبرَى في الجهاد .
وقد نبّه الحافظ ابن حجر على نكتة هامة فيه وهي أن عبد الرحمن بن جبير ، ليس هو ابن نفير الحضرمي الحمصي ، بل هو عبد الرحمن بن جبير المصري الفقيه العامري ، أخرج له مسلم ، وأبو داوود ، والترمذي والنسائي .
والمستورد بن شداد الصحابي ، هو مصري كذلك ، انظر تحفة الأشراف ، والنكت الظراف 512/8 .

ثنا ابن لهيعة ، ثنا الحارث بن يزيد الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير عنه .

قلت : الطّامّة أن الوهم من (أبي داود) فإن جعفر الفريابي رواه عن شيخ (أبي داود) موسَى بن مروان المعافي عن الأوزاعي ، فقال : عن الحارث عن عبد الرحمن بن جبير كرواية ابن لهيعة .

61 – حديث (أبي داود) : «الرّجل أحق بصدر دابّته» .

فيه علي بن الحسين بن واقد .

قلت : لكن تابع علياً آخر .

62 – حديث عائشة في «رضاع سالم من سهلة خمس رضعات» .

فيه عنبسة بن خالد عن يونس .

قلت : عنبسة احتجّ به البخاري .

---

(61) انظره في سنن أبي داوود رقم /2572/ من حديث بريدة بن الحصيب ، والترمذي 12/4 ، وقال : حسن غريب ، وعلي بن الحسين بن واقد المروزي فيه كلام ، وقال الحافظ في التقريب 25/2 : صدوق يهم ، وانظر التهذيب 308/7 .
• وقد أشار ابن القطان إلى أنه قد روي من طريق أخرى فقال : وقد رواه عن حسين ابن واقد غيره ممن يوثق (2 ق 57) .

(62) عنبسة بن خالد بن يزيد الأموي، نقل الذهبي في الميزان 298/3 عن ابن القطان تعقيباً على قول ابن أبي حاتم عن أبيه : كان على خراج مصر، وكان يعلق النساء بالثدي : كفي بهذا في تجريحه ، وانظر الجرح والتعديل 402/6 ، وفيه كلام لآخرين أخرج له البخاري مقروناً ، وأبو داوود ؛ وقال الذهبي : روَى عنه جماعة ، وأثنَى عليه أبو داوود ، وابن القطان في أصل توقفه فيه يقول : لم تثبت عدالته : (أي لم ينص على ذلك لأحد كما هو مذهبه) وزاد بل أخاف أن يكون على النقيض من ذلك ، ثم ساق خبر ابن أبي حاتم وعقب عليه .
• والحديث في سنن أبي داوود رقم /2061/ ، وموطأ مالك ، ومسند أحمد .

63 – حديث : «الرّبا وإنْ كثر فإنه يصير إلى قُل» .

رواه البزار من طريق شريك عن الرُّكين بن الرّبيع عن أبيه عن جدّه عن عبد الله مرفوعا ، فيه شريك .

قلت : وفيه جدّ الركين وهو عَميلة الفزاري ، لا يعرف .

64 – حديث ابن مسعود : «بيع المُحَفَّلاَت خِلاَبَة» .

سكت عنه وهو من طريق المسعودي عن جابر الجُعفي ، وعن أبي الضحَى عن مسروق عنه كذا ، وعن بواو وهذا خطأ والله سمج من عبد الحق ، والصواب بلا واو .

وكذا في كتاب ابن أبي شيبة ، والبزار .

ولم يدرك المسعودي أبا الضحى .

قلت : ولا جابر مسروقا .

65 – حديث : «دعوا الناس يرزق الله بعضهم ...» .

---

(63) وأخرجه الحاكم في المستدرك 37/2 ، عن الركين عن أبيه الربيع عن عبد الله بن مسعود ، وقال صحيح الاسناد ، وقال الذهبي : صحيح .
وعميلة الفزاري لم أجد له ترجمة ، لا في الصحابة ، ولا في التابعين ، وإذا كان الربيع يروي عن ابن مسعود فيقتضي أن يكون أبوه صحابياً أو تابعياً كبيراً !!!

(64) الحديث في ابن ماجة رقم /2241/ وهو في البيهقي من طريق أبي داوود الطيالسي ومسند أحمد 433/1 ، وروي موقوفاً على ابن مسعود .
وتوفي مسروق سنة ثلاث وستين كما يقول ابن سعد ، وأما جابر الجعفي فتوفي سنة ثمان وعشرين ومائة .

(65) ابن القطان لا يقبل عنعنة أبي الزبير – محمد بن مسلم بن تدرس – عن جابر بن عبد الله ، وله في ذلك معتمد ، لأن الليث بن سعد قال : جئت أبا الزبير فدفع لي كتابين ، فانقلبت بهما ثم قلت في نفسي : لو أني عاودته فسألته أسمع هذا كله من جابر؟ قال : =

من رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر ، معنعن .

قلت : زدت في النكادة .

66 – حديث ، قال البزار : حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين ، ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن مسروق عن بلال قال : كان عندي تمرٌ فبعته بأجودَ منه بنصف كيله ، أو ببعض كيله ، فأتيت النبي ﷺ فحدثته فقال : رده وخذ تمرك ، التمر بالتمر مثلا بمثل ، قال : ففعلت .

قال البزار : رواه أيضا عثمان بن عمر عن اسرائيل .

وحدثنا محمد بن معمر ، ثنا روح ثنا كثير بن يسار عن ثابت عن أنس قال : أُتي رسول الله ﷺ بتمرٍ [الريّان] فقال : أنّى لكم هذا ؟! قالوا : كان عندنا تمر دَقَل ؟ فبعناه صاعين بصاع ، فقال : ردّوه [على صاحبه] .

= فسألته فقال : منه ما سمعت منه ، ومنه ما حدّثت عنه ، فقلت له : أعلم لي على ما سمعت منه ، فأعلم لي على هذا الذي عنده .
وقد توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر .
وفي صحيح مسلم عدّة أحاديث ، مما قال فيها أبو الزبير : عن جابر ، وليست من طريق الليث ، وكأن مسلماً اطلع على أنها مما رواه الليث عنه ، وإن لم يروها من طريقه أو ثبت السماع عند الإمام مسلم . والله أعلم ، وانظر جامع التحصيل ص 126 .

(66) انظر هذين الحديثين في كشف الأستار عن زوائد مسند البزار 108/2 ، وما بين القوسين زيادة من كشف الأستار ، و[الريّان] من بيان الوهم والإيهام .
وقوله : قال البزار : رواه أيضاً عثمان بن عمر ، غير موجود في كشف الاستار .
وقد جهّل ابن القطان : عمرو بن محمد ، وفي الثاني قال : كثير بن يسار تفرد به عن ثابت ، وحاله غير معروفة 2/ق 71 .
والدَّقَل : هو رديء التمر .

قلت : رواتهما ثقات .

67 – حديث (الترمذي) : ثنا علي بن خَشْرم ، ثنا عيسَى بن يونس عن عِمْران بن زائدة بن نَشِيط عن أبيه عن أبي خالد الوالبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن الله يقول : «ابن آدم ، تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غني ..» .

أبو خالد هرم لابأس به ، وزائدة لا يعرف حاله .

قلت : وثق .

68 – حديث قتادة عن خُلَيْد العَصَري عن أبي الدرداء مرفوعاً : «ما طلعت الشمس إلا بعث لجنْبتيها ملَكَان يناديان : ياأيها النّاس هلّموا إلى ربكم ..» .

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة .

قلت : إسناده صالح .

(67) وتمام الحديث : (وأسدّ فقرك ، وإن لا تفعل ملأت يديك شغلاً ، ولم أسدّ فقرك) هذا حديث حسن غريب ، وأبو خالد الوالبي ، اسمه هرم ، انظر 308/3 .
والحديث عند ابن ماجة رقم /4107/ والمسند لأحمد 358/2 ، وابن حبان ، والحاكم وصححه .
قال ابن القطان : (ووالد أبي خالد لا يُعْرف ، فأما أبو خالد ؛ هرم ، لابأس به ، وزائدة بن نشيط لا تعرف حاله) .
وزائدة : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في الكاشف 317/1 : ثقة ، وقال ابن حجر في التقريب 256/1 : مقبول .

(68) قال ابن القطان : (وخليد هذا بصري يروي عن أبي ذر ، وأبي الدرداء ، روى عنه قتادة ، وأبو الأشهب ، لا أعرف حاله) .
قلت : خليد العصري ، أخرج له مسلم وأبو داوود ، وثقه ابن حبان ، وقال : يقال : إنه مولى لأبي الدرداء ، وذكره في مشاهير علماء الأمصار ، وقال الحافظ : صدوق يرسل .

69 – حديث آدم : ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن أبي عبد الرحمن – هو القاسم – عن أبي أمامة عن النبي ﷺ : «تدنو الشمس يوم القيامة قَدْر ميلٍ ، تغلي منها الهوامّ كما تغلي القدور على الأثافي» .

إسناده حسن لا صحيح .

قلت : تركتُ أحاديث جمة تعنت فيها ابن القطان منها أحاديث من مسلم وأحاديث حسنة ، وأحاديث أدخلتها في ميزان الاعتدال .

70 – حديث من الدارقطني ، من حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر الحنفي عن نوح بن أبي بلال عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا : «إذا قرأتم الحمد ، فاقرءوا : بسم الله الرحمن الرحيم إنها إحدَى آياتها» .

ثم قال : رفعه عبد الحميد بن جعفر وقد وثّقه جماعة ، وأبو حاتم يقول : محلّه الصدق .

---

(69) ومعاوية بن صالح ؛ تكلم فيه يحي بن سعيد ، وأبو اسحق الفزاري ، وقال يعقوب بن شيبة : قد حمل الناس عنه ، ومنهم من يرَى أنه وسط ليس بالثبت ولا بالضعيف ، ومنهم من يضعفه ، ولم يخرج له البخاري في الصحيح ، ولهذا قال الحافظ في التقريب : صدوق له أوهام ، وعلى هذا فحديثه يكون حسناً ، وهذا ما ذهب إليه ابن القطان إذ قال : وأبو عبد الرحمن ، القاسم ، الشامي ، ومعاوية بن صالح مختلف فيهما .. فالحديث إذاً حسن لا صحيح (2 ق 90) .

(70) انظر الحديث في سنن الدارقطني 312/1 ؛ وفيه (ثنا جعفر بن مكرم) والمخطوط : عقبة بن مكرم هو الصواب .
وعبد الحميد بن جعفر ، وثقه قوم ، وقال ابن حبان ربما أخطأ ، وقال النسائي في الضعفاء : ليس بالقوي ، وانظر الميزان 529/2 ، والتهذيب 112/6 .
وقد أخرج له مسلم والأربعة ، وعلّق له البخاري في صحيحه ، وخروجه كان مع محمد ابن عبد الله بن الحسن .

وكان الثوري يضعفه ونوح ثقة مشهور.

قال ابن القطان: فهو بهذا القول قد صححه، وأخطأ خطأً فاحشاً في قوله من حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر، وهذا تعبير لا يليق به، ولعله سقط من الكلام، وإنما هو أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وإنما اسم أبي بكر عبد الكبير، وهو أخو أبي علي عبيد الله، أنبا عبد المجيد وهو ثقة.

قال الدارقطني وابن السكن: ثنا ابن صاعد، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا أبو بكر فذكره عن عبد الحميد بن جعفر بما تم، قال أبو بكر، فلقيت نوحاً فحدثني به موقوفاً يعني أن نوحاً أنكر رفعه.

قلت: فَوَهَم في رفعه عبد الحميد، وليس بذاك الثّبت، وقد نسب إلى القدر، وخرج بالمدينة مع أبي حسن.

71 - حديث: «كان إذا توضأ أخذ كفاً فأدخله تحت حنكه».

تفرد به الوليد بن زروان عن أنس.

وفي الزهريات للذهلي: ثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار من أصله - وكان صدوقاً - ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن

---

(71) الوليد بن زروان، أو زوران، أخرج له أبو داوود هذا الحديث برقم /145/ ونقل الآجري عن أبي داوود قوله، لا ندري سمع من أنس بن مالك أم لا؟! وهذه علته، ومن أسقطه فقد وهم، وقال في الميزان 338/4: ماذا بحجة، مع أن ابن حبان وثقه، وانظر التهذيب 133/11، وانظر حديث أنس في المستدرك 149/1، وقال ابن أبي حاتم في العلل، لا يثبت في تخليل اللحية حديث، انظر نصب الراية 26/1، وقد حسّن البخاري حديث عثمان فيه وصححه ابن خزيمة.
وقول الذهبي: كفانا الذهلي مؤنتك لأنه ضعف الحديث، وقد صححه الحاكم قبل ابن القطان، انظر تلخيص الحبير 86/1.

أنس «أن رسول الله ﷺ توضأ فأدخل أصابعه تحت لحيته فخللها ثم قال : هكذا أمرني ربّي» .

فهذا عندي صحيح لا تضره رواية من رواه عن محمد بن حرب عن الزبيدي قال : بلغني عن أنس .

فليس من لم يحفظ حجّة على من حفظ .

قال الذُّهْلي : ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا حرب فذكره .

قال الذهلي : وهذا المحفوظ ، وحديث الصفار واهٍ .

قلت : كفانا الذهلي مؤنتك .

72 – حديث ابن عمر : «اغسلوا قتلاكم» ساقه من عند ابن عدي في ترجمة حنظلة بن أبي سفيان ، فإسناده ثقات .

قلت : لكنه منكر جدّاً تُكلِّم في حنظلة لأجله .

73 – حديث أم سلمة في زكاة الحُليّ فيه ثابت بن عجلان ولا

(72) قال في ميزان الاعتدال 621/1 : ساق ابن عدي له حديثاً منكراً ، ولعله وقع من الرواة إليه ، وساق هذا الحديث ، ثم قال : رواته ثقات ، ونكارته بيِّنة .
* وحنظلة بن أبي سفيان الجمحي من ثقات المكيين ، أخرج له الستة .

(73) والحديث أخرجه أبو داوود في سننه ، والحاكم في المستدرك ، والدارقطني والبيهقي ، وهو (ما بلغ أن تؤدى زكاته ، فزكي ، فليس بكنز) ، وقال البيهقي : تفرد به ثابت بن عجلان .
وما بين القوسين جاء في المخطوط (مما قاله) ، والتصويب من نصب الراية 372/2 .
وانظر الدفاع عن هذا الرجل في هذا الموضع .
قال الذهبي في الميزان 365/1 : قال عبد الحق : ثابت لا يحتج به ، فناقشه على قوله أبو الحسن بن القطان ، وقال : قول العقيلي أيضاً فيه تحامل ، وقال : إنما يمسّ بهذا من لا يعرف بالثقة مطلقاً ، وأما من عرف بها فانفراده لا يضره ، إلا أن يكثر ذلك منه .
قلت – الذهبي – : أما من عرف بالثقة فنعم ، وأما من وثّق ، ومثل الإمام أحمد =

يحتج به ، فهذا مما [لم يقله] غيره ، بل قال العقيلي : لا يتابع على حديثه تحامل منه ، فإنه إنما يُمسّ بهذا من لا يُعرف بالثّقة ، وثابت فثقة .

قلت : قال أحمد : أنا متوقف فيه .

74 – حديث : «من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه» .

رواه عبد الرحمن بن إبراهيم القاص عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا ، وقد وثّق وضُعِّف .

قلت : قال أبو حاتم : أنكر عليه حديث ، وليس بالقوي ، وقال

= يتوقف فيه ، ومثل أبي حاتم يقول : صالح الحديث ، فلا نرقيه إلى رتبة الثقة ، فتفرد هذا يعدّ منكراً ، فرجح قول العقيلي ، وعبد الحق ، وانظر التهذيب 10/2 .
وفي الضعفاء الكبير للعقيلي 175/1 عن عبد الله بن الإمام أحمد : سألت أبي عن ثابت بن عجلان قال : يكون بالباب والأبواب قلت : هو ثقة ؟ فسكت ، كأنه عرض في أمره .
وخلاصة الأمر : فالحديث شاذ إذا وثقناه ، ومنكر إذا ضعفناه ، ويبقَى الحديث مطعوناً في الحالين ، وساق ابن عدي حديثين آخرين على هذه الشاكلة .

(74) قال ابن القطان : (حال هذا الحديث لابأس بها ، لأن رجاله لابأس بهم وليس فيهم من يوضع فيه النظر إلا هذا القاص وهو لابأس به ، ولم يأت من ضعفه بحجة .... والحديث من روايته حسن) (2 ق 195) .
الحديث أخرجه الدارقطني في سننه 191/2 ، وضعّف عبد الرحمن بن ابراهيم ، قال الحافظ : تعقب ابن القطان عبد الحق بأنه لم يُنصّ عليه – أي على حديثه المنكر – فلعله حديث غيره ، ولم يأت من ضعفه بحجة ، قلت : قد نصّ ابن أبي حاتم عن أبيه بأنه أنكر هذا الحديث بعينه على عبد الرحمن ، انظر تلخيص الحبير 206/2 ، وانظر الجرح والتعديل 211/5 ، وساقه في الميزان من مناكيره ، وقال ابن حبان في المجروحين 60/2 : منكر الحديث يروي ما لا يتابع عليه ، وليس بمشهور العدالة ، فيقبل ما انفرد به ، على أن التنكب عن أخباره أولى عند الاحتجاج .
والعلاء بن عبد الرحمن ، أنكر من حديثه أشياء .

أحمد : ليس به بأس فإذاً هذا الحديث لابأس به .

قلت : بل هذا منكر ، والعلاء (ليس) بشيء .

75 – حديث معاذ : «غزونا خيبر فأصبنا غنماً فقسَّم بعضها» .

يرويه أبو عبد العزيز شيخ أُردني ، فكأنه لم يعرف هذا فرمَى بالحديث من أجله .

قال (أبو داود) : حدثنا محمد بن مصفّى ، ثنا محمد بن المبارك ، ثنا يحي بن حمزة ، ثنا أبو عبد العزيز عن عبادة بن نسي عن ابن غنم عنه (ورجاله ثقات) .

وهذا هو يحي بن عبد العزيز والد المتكلم أبي عبد الرحمن الشافعي الأعمَى ، روَى عنه أيضا الوليد بن مسلم ، وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس .

قلت : هذا لا يعرف بإسنادٍ سوَى هذا ، وابن مصفَّى يعد تفرده منكراً .

76 – حديث رجل من الأنصار : «أن النُّهبة ليست بأحلَّ من الميْتَة» .

---

(75) الحديث في سنن أبي داوود رقم /2707/ .
وما بين القوسين وردت في المخطوط ، دون قوله ثقات فزدتها من بيان الوهم والإيهام 2/ ق 198 .
ومن يراجع ترجمة محمد بن مصفى يرى ما قرره الذهبي ، فهو صالح صدوق مشهور لكن له مناكير ، وكان يدلس تدليس التسوية ، انظر الميزان 42/4 ، والتهذيب 460/9 .

(76) انظر الحديث في سنن أبي داوود /2705/ عن هناد بن السري ثنا أبو الأحوص عن عاصم – يعني بن كليب – عن أبيه عن رجل من الأنصار قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ .... =

= انظر ترجمة عاصم بن كليب في الميزان 356/2 ، والتهذيب 56/5 ، والجرح والتعديل 349/6 وقد قبل الحافظ ابن حجر هذا الحديث في فتح الباري وقال : جيِّد الاسناد ، ورجال الاسناد على شرط مسلم ، وترك تسمية الصحابي لا تضرّ ، انظر 626/9 .
وله شاهد في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن يزيد الخطمي عن النبي ﷺ أنه نهَى عن النهبَى والمثلة ، انظر صحيح البخاري مع الفتح 643/9 .
ومما ينبغي التنبه له : أن والد عاصم هو كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي ، له ولأبيه صحبة وانظر تجريد أسماء الصحابة 35/2 .
وابن القطان يقف من هذه القضية – إثبات الصحبة – موقفاً دقيقاً لذلك أسوق كلامه تعليقاً على هذا الحديث لتتبين منهجه في ذلك .
قال تعقيباً على أبي محمد عبد الحق ق 139 : وقد تمادى به – أي عبد الحق – هذا إلى تصحيح ما لا يجوز تصحيحه وهي أحاديث عن رجالٍ لم يسمّوا ، ولا قال الرواة عنهم إنهم صحابة وهم لا ينبغي أن يقبل منهم تعديلهم أنفسهم لو عدّلوها ، والذين يزعمون من الرواة والسّماع أكثر ، فمن ذلك .... وساق طائفة إلى أن قال عن هذا الحديث – : وسكت عنه كالمتبري من عهدته ، وذلك منه يناقض ما تقدّم فإن ما هو عنده صحيح لا يذكر له اسناداً وإسناد هذا الحديث صحيح إلا ما فيه من كون هذا الأنصاري لا يعرف ، إنما قال أبو داوود : أخبرنا هنّاد ، أخبرنا أبو الأحوص عن عاصم ابن كليب فذكره ...
ثم ساق طائفة أخرى وقال : فهذه الأحاديث كلها صححها ، وهي لا ينبغي تصحيحها .
ثم قال : وهذا الصنف الذي لم يشهد التابعي لأحدهم بالصحبة ، ولا بالرؤية ، ولا بالسماع وإنما هو زعمهم اختلف الناس في تصحيح أحاديثه ، فقبلها قوم ، وردّها بعض أهل الظاهر وهو الصواب عندي وذلك لأنهم لو أدّعوا لأنفسهم أنهم ثقات لم يقبل منهم فكيف يقبل منهم ادعاء مزية الصحبة .
وأبو عمر بن عبد البر ممن يصحح أحاديث هذا الصنف ...
وأما الذين شهد التابعي لاحدهم بالصحبة ، أو بالرؤية ، أو بالسماع ، فوضع نظر وقد اختلف الناس فيه أيضاً ، وحجة من قبله هو أن التابعي الثقة ، قد قال : إن الذي حدّثه صحابي فكفانا ذلك منه ، ولخصمه أن يعترضه بأن يقول : ومن أنبأ التابعي بذلك وهو لم يدرك زمان النبي ﷺ ، فأقصَى ما عنده أن يكون هو أخبره بأنه صحب أو رأى أو سمع ، فقد عادت المسألة كمسألة الصنف الآخر ، وهم الذين يزعمون أنهم صحبوا أو رأوا ، أو سمعوا ، ولا يعلم ذلك إلا من أقوالهم ، والمسألة محتملة .
قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل : إذا قال رجل من التابعين : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ولم يسمّه ، فالحديث صحيح ؟ قال : نعم =

رواه عاصم بن كليب عن أبيه عنه ، وهذا رجاله ثقات ، لكن هذا الرجل لا ينبغي أن يقبل منه ادعاء مزيَّة الصحبة لنفسه ، كما لا يُقبل ممّن يوثِّق نفسه .

قلت : عاصم قال ابن المديني : لا أحتجُّ بما انفرد به .

77 – حديث جابر : في امرأة أعطاها ابنها حديقةً ثم قال : والصحيح فيه : أن أيّما رجلٍ أَعْمَرَ رجلاً عُمرى فهي له ولعَقِبه .

قلنا : الأول صحيح .

(أبو داوود) ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان عن حبيب عن حُمَيد الأعرج عن طارق المكّي عنه .

وهم ثقات ، وطارق كان قاضي مكة وثَّقه أبو زرعة .

قلت : هو فرد غريب يُستنكر ، وعثمان ومعاوية فيهما شيء .

78 – حديث ابن عباس في : «دية الأصابع لكلِّ أُصبع عشر»

= وقال أبو علي بن السكن : حدثني محمد بن يوسف قال : سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول : سمعت عبد الله بن الزبير الحميدي يقول : إذا صحّ الاسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ فهو حجة ، وإن لم يسمّ ذلك الرجل ، لأن أصحاب النبي ﷺ كلهم عدول) انتهى كلامه ، وأعاد بعضه في 2/ ق 198 . وهذا كلام نفيس عزيز ولذلك أطلت في نقله مبيناً منهجه وشدّة تدقيقه ، وانظر في طرق ثبوت الصحبة الإصابة 8/1 ، وفضائل الصحابة للنسائي بتحقيقنا ص 22 .

(77) انظر سنن أبي داوود الحديث رقم /3553/ وما يليه ، وقد سكت عليه الخطابي والمنذري ، وابن القيم .

(78) قال في نسخة الترمذي مع تحفة الأحوذي 305/2 : حسن صحيح غريب . ورواه ابن حبان في صحيحه ، وأحمد في مسنده بمعناه ، ونقل في نصب الراية عن ابن القطان قوله : اسناده كلهم ثقات ، وما قيل في عكرمة فشيء لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه أهل العلم ، فالحديث صحيح انظر 373/4 ، وانظره في بيان الوهم والإيهام 2/ ق 205 .

قال (الترمذي) : حسن غريب فلا أعرف لِمَ لَمْ يصححه؟ ساقه لحسين ابن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عنه ، فهؤلاء ثقات على أصله ، وقد احتجّ بعكرمة كثيراً .

قلت : بالجهد أن يكون هذا المتن بهذا الإسناد حسناً فدع النكد .

79 – حديث ابن عباس : «اشتركنا في البقرة سبعة ، وفي البعير عشرة» .

حسنه (الترمذي) فهو عندي صحيح ، حسين بن واقد عن عِلْباء بن أحمر عن عكرمة عنه .

قلت : استنكر أحمد للحسين أحاديث .

80 – حديث ابن عمر : «كان النبي ﷺ يلبَس النعال السِّبْتِيَّة ،

---

(79) قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسَى (الراوي له عن حسين بن واقد) ، انظر تحفة الأحوذي 356/2 ، وأخرجه النسائي ، وابن ماجة ، والحاكم وقال : على شرط البخاري .
وتأمل نقد الذهبي لتدرك دقة حكم الترمذي على الأحاديث ، وعمق معرفته .
والحسين بن واقد ، أخرج له مسلم والأربعة ، وللإمام أحمد في أحاديثه كلام ، وقال الساجي : فيه نظر ، وهو صدوق يَهِم ، انظر التهذيب 274/2 ، والميزان 549/1 .

(80) الحديث أخرجه أبو داوود رقم /4210/ ، والنسائي 186/8 ، وهو عند أحمد مختصراً بلبس النعال السبتية في المسند 60/2 بإسناد آخر و114/2 ، وبإسناد آخر من فعل ابن عمر كذلك (كان يصفّر لحيته ، ويلبس النّعال السِّبتيّة) .
* وعبد العزيز بن أبي روّاد لم يخرجا له في الصحيحين ، لكن استشهد به البخاري ، وكان معروفاً بالإرجاء معلناً فيه على صلاح وعبادة وتقشف ، انظر الضعفاء للعقيلي 7/3 ، وروايته عن نافع كما ذكر لكنه موثّق ، وعلى هذا فروايته عن نافع نتوقف فيها وروايته عن غيره نقبلها ، إذا لم يخالف كما قرره الذهبي ، وهو متوسط الحال وربما وهم كما يقول الدارقطني، وقال الدارقطني : عنده أحاديث مناكير ، أخرج له أصحاب السنن .
وانظر المجروحين لابن حبان 136/2 ، والتهذيب 338/6 .

ويصفِّر لحيته بالوَرْس والزعفران» وقال : صحّ نهيه عن التزعفر ، فأوهم ضعف هذا .

فقال (أبو داود) : ثنا عبد الرحيم بن مطرّف، ثنا عمرو بن محمد العنقري ، ثنا ابن أبي روّاد عن نافع عنه ، فعمرو ثقة .

قلت : ابن أبي روّاد ، قال ابن حبان : روى (عن) نافع نسخة موضوعة ، وقال علي بن الجنيد : ضعيف .

قلت : وتفرده يعدّ منكرا ، ولم يخرجا له في الصحيح .

81 – حديث ابن عمر : «يقبل تَوْبة عبده ما لم يُغَرغِر» .

حسَّنه (الترمذي) فهذا يحتمل أن يقال : صحيح . عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عنه .

قلت : بل هو منكر ، ضعفه ابن معين في رواية عثمان بن سعيد .

وقال مرة : ليس به بأس ، وقال أحمد أحاديثه مناكير ، وقال (النسائي) ليس بالقوي .

وقال ابن عدي : كتبت حديثه على ضعفه .

قلت : ومكحول مدلِّس فأين الصحّة منه .

---

(81) الحديث أخرجه الترمذي في جامعه 269/4 ، وقال : حسن غريب ، وأخرجه ابن ماجة رقم /4253/ ، وأحمد في مسنده ، وابن حبان ، والحاكم ، وغيرهم . وانظر ترجمة عبد الرحمن بن ثابت في الميزان 551/2 ، والتهذيب 150/6 . وعثمان بن سعيد هو الراوي عن ابن معين .
ومكحول كان كثير الإرسال ، أما التدليس فوصفه به ابن حبان ، والذهبي في الميزان 177/4 .

82 – حديث أنس : «كل ابن آدم خطّاء ...» .

قال (الترمذي) غريب . فهذا عندي صحيح . زيد بن الحباب ، ثنا علي بن مسعدة ، ثنا قتادة عنه .

قلت : بل ضعيف ، قال (البخاري) ، علي بن مسعدة فيه نظر .

83 – حديث ابن عمر : «إذا أمسك الرجلُ الرجلَ وقتله آخر يقتل القاتل ويحبس الممسك» .

قال الدارقطني : رواه الثوري عن اسماعيل بن أميّة عن نافع عنه .

ورواه معمر وابن جريج عن اسماعيل مرسلا ، وهو أكثر فهذا صحيح

---

(82) انظر الحديث في الترمذي 317/3 عن أنس عن النبي ﷺ (كل أمني خطّاء ، وخير الخطائين التوابون) هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة ، وابن ماجة رقم /4251/ من طريق علي بن مسعدة ، وأحمد والدارمي والحاكم ، وقال : صحيح فتعقبه الذهبي : بل فيه لين .

* وعلي بن مسعدة ، قال ابن معين : صالح ، وقال أبو حاتم الرازي : لابأس به ، وقال أبو داوود الطيالسي : ثقة ، وقد ضعفه النسائي ، وذكره العقيلي في الضعفاء تبعاً للبخاري 250/3 ، وابن حبان في المجروحين 111/2 وقال : كان ممن يخطئ على قلة روايته ، وينفرد بما لا يتابع عليه ، فاستحق ترك الاحتجاج به ، بما لا يوافق الثقات من الأخبار ، وساق له هذا الحديث ، وحديثاً آخر ، وليس له في الستة سوى هذا الحديث المذكور هنا ، ومن كان بهذه الدرجة فلا يصحح حديثه ، وانظر ميزان الاعتدال 156/3 والتهذيب 382/7 .

(83) أخرجه الدارقطني في سننه 140/3 ، ويرَى الإرسال أكثر ، والبيهقي 50/8 ، وقال : هذا غير محفوظ ثم ذكره عن اسماعيل بن أمية مرسلاً .

وقال ابن التركماني : صحح ابن القطان رفعه ، وقال : اسماعيل من الثقات فلا يعدّ رفعه مرة ، وإرساله أخرى اضطراباً ، إذ يجوز للحافظ أن يرسل الحديث عند المذاكرة ، فإذا أراد التحميل أسنده .

قلت : وهذا مذهب مضطرد لابن القطان في تفرد الثقة ..

* ونصّه في بيان الوهم والإيهام : (فلنعرض عليك ما تيسر من ذلك لنبين لك عمله فيه ، واضطراب رأيه في ردّ الأحاديث به) .

عندي لجواز أن (يكون) اسماعيل رواه على الوجهين ، فإنه يجوز للمحدث أن يرسل ما عنده بالاتصال ، وإنما يُعدّ هذا اضطراباً إذا كان الراوي سيء الحفظ .

وهو من رواية الحفري عن الثوري ، وقد رواه وكيع عن الثوري فلم يصله .

قلت : تعين والله ارساله ، ووهى اتصاله .

قال ابن القطان : ولم يقدّم في هذا الباب ولا في ما قبله من نظر عبد الحق تضعيفاً لأحاديث بأشياء لا ينبغي أن تعدّ علـلاً ككون الحديث يكون تارة مسنداً وتارة مرسلاً ، ويجيء تارة مرفوعاً وتارة موقوفاً ، ولعلك لم يتحصل لك من مبدّد ما ذكرناه هو مذهب عبد الحق في ذلك ، فلنعرض عليك ما تيسر لنُبَيِّن لك اضطرابه في رأيه فمن ذلك (*) .

84 – حديث : «إذا سجد (أحدكم) فلا يبرك كالبعير» .

قال : رواه همام مرسلاً وهو ثقة .

85 – وحديث : «الأرض (كلها) مسجد إلا المقبرة والحمام» .

---

(84) حديث إذا سجد أحدكم ،... انظر سنن أبي داوود رقم /839/ والترمذي 228/1 . من حديث وائل بن حجر .

(85) الحديث أخرجه أبو داوود رقم /492/ والترمذي 263/1 ، وقال : هذا حديث فيه اضطراب ، روَى سفيان الثوري عن عمرو بن يحي عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ورواه محمد بن اسحق عن عمرو بن يحي عن أبيه عن النبي ﷺ ، ولم يذكر أبا سعيد وكأن رواية الثوري عن عمرو بن يحي عن أبيه عن النبي ﷺ أثبت وأصحّ .

* ولتوضيح النص أذكر بعض كلام ابن القطان وهو : (... وهو نظر غير صحيح ، أن تعلّ رواية ثقة حافظ وصل حديثاً رواه غيره مقطوعاً ، أو أسنده ، ورواه غيره مرسلاً ، لأجل مخالفة غيره له والأمر يحتمل أن يكون قد حفظ ما لم يحفظ مَنْ خالفه . وإذا كان المرويّ من الوصل والإرسال عن رجلٍ واحدٍ ثقة ، لم يبعد أن يكون الحديث =

= عنده على الوجهين ، أو حدّث به في حالين ، فأرسل مرّةً ، ووصل في أخرى ، وأسباب إرساله إياه متعددة ، فقد تكون أنه لم يحفظ في الحال حتّى راجع مكتوباً إن كان عنده ، أو تذكّر ، أو ذكره مذاكراً به ، كما يقول أحدنا ، قال رسول الله ﷺ ، لما هو عنده بسنده أو لغير ذلك من الوجوه ، وإنما الشأن في أن يكون الذي يسند ما رواه غيره مقطوعاً أو مرسلاً ثقة ، فإنه إن لم يكن ثقة لم يلتفت إليه ، ولو لم يخالفه أحد ، فإذا كان ثقة فهو حجة على من لم يحفظ ، وهذا هو الحق في هذا الأصل ، وكما اختاره أكثر الأصوليين ، فكذلك أيضاً اختاره طائفة من المحدثين ، وإن كان أكثرهم على الرأي الأول ، فمن اختار ما اخترناه ؛ أبو بكر البزار .... ذكر ذلك إن أردت الوقوف عليه إثر حديث أبي سعيد (لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة) في حديث عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد فيجيء على قوله أحرى وأولى بالقبول ما إذا أرسل ثقة وَوَصل ثقة ، فإنه إذا لم يبال بإرسال جماعة إذا وصله ثقة ، فأحرى أن لا يبالي بإرسال واحد ..) (2 ق 210) .

وهذه المسألة ، ارسال الحديث من ثقات ، ومخالفتهم بوصله من آخرين ، قد ناقشها المحدثون كثيراً ، وذكرها ابن الصلاح في مقدمته ص 94 و111 مع التقييد والإيضاح ، والصواب في ذلك أنه ليس لها قاعدة كلية ، أو ضابط مضطرد ، بل يحكم على كل حديث بخصوصه .

ومذهب الجمهور من أصحاب الحديث والفقهاء فيما حكاه الخطيب أبو بكر أن الزيادة من الثقة مقبولة ، إذا تفرد بها سواءٌ كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرّة ، وأخرى فيه تلك الزيادة ، أو كانت الزيادة من غير مَنْ رواه ناقصاً ، خلافاً لمن ردّ من أهل الحديث ذلك مطلقاً ، وخلافاً لمن ردّ الزيادة منه وقبلها من غيره ، وقسمها ابن الصلاح إلى ثلاثة أقسام : 1) أن تقع مخالفة لما رواه سائر الرواة فحكمها الرد . 2) أن لا يكون فيها منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره . 3) ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث . لكن العلائي قد قال : كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ، ويحي بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث وقيده الحافظ ابن حجر بقوله : وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة .

وقال عن اختيار ابن القطان : وقد تبع الخطيب أبو الحسن بن القطان على اختيار الحكم للرفع أو الوصل مطلقاً . انظر النكت على ابن الصلاح 604/2 وقد عالج هذه المسألة بتفصيل ، ونقل اختيارات الأئمة في ذلك ، ثم قال : وحاصل كلام هؤلاء =

قال : المرسل أصحّ ، وسرد جملة ثم قال المؤلف : فمن آختار ما اخترناه :

البزار ذهب إلى أنه إذا أرسل الحديث جماعة ، وحدث به ثقة مسنداً فالقول قوله (*) .

قال ابن القطان : وكذلك عدّة من المختلطين ؛ وإن سهيلاً وهشام بن عروة لمنهم لأنّهما تغيرا ، فسكت عنهما إذا كان من الصحيحين أو من مُصحَّح الترمذي (*) .

= الأئمة ، أن الزيادة تقبل ممن يكون حافظاً متقناً حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك ، فإن كانوا أكثر عدداً منه أو كانَ فيهم من هو أحفظ منه ، أو كان غير حافظ ، ولو كان في الأصل صدوقاً ، فإن زيادته لا تقبل ، وهذا مغاير لقول من قال : زيادة الثقة مقبولة .

أقول : وقد تعلق بالإطلاق الفقهاء وجنحوا إلى ذلك تأييداً لمذاهبهم ، على اضطراب في ذلك ، والمرجوع إليه المحدثون لا الفقهاء ، فقد كان المحدثون يحكمون على كل رواية بما يناسبها .

ومن ذلك حديث عائشة عند البخاري ، كتاب الصيد والذبائح ، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم (أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : إن قوماً يأتوننا بلحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا ، فقال : سموا عليه أنتم وكلوه ، قالت : وكانوا حديثي عهدٍ بالكفر ،) ، أخرجه البخاري ، قال : حدثنا محمد بن عبيد الله ، حدثنا أسامة بن حفص المدني عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة ، ثم عقب بقوله : عن علي الدراوردي ، وتابعه أبو خالد ، والطفاوي قال ابن حجر في الفتح 634/9 : ويستفاد من صنيع البخاري أن الحديث إذا اختلف في وصله وإرساله حكم للواصل بشرطين : أحدهما أن يزيد عدد من وصله على من أرسله والآخر أن يحتف بقرينة تقوي الرواية الموصولة ، وانظر الفتح 11/12 و590/11 كذلك حيث يقول عن البخاري : والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري أنه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة ، بل يدور مع الترجيح ، إلا إن استووا فيقدم الوصل .

(*) قال ابن القطان : (وكذلك أحاديث كثير من المختلطين ، وقد تقدم التنبيه على طائفة منهم ، وإن سهيل بن أبي صالح ، وهشام بن عروة لمنهم ، لأنهما تغيرا ، وهو لا يتجنب شيئا مما يجد لهما ولا ينبه على كونه من رواياتهما إذا كان من عند البخاري أو مسلم ...) (2 ق 222) .

قلت : فاتتك نكتة ، فإنك صُحُفي ما جالستَ أصحاب الحديث ، أعاقلٌ يُعدُّ هشام بن عروة من المختلطين ؟! أعظم الله أجرنا فيك .

86 – وما وافق أبو محمد (الترمذي) في تصحيحه : تقبيل النبي ﷺ عثمان بن مظعون . فيه عاصم بن عبيد الله .

87 – وتصحيحه «لعن زوّارات القبور» ، فقال : فيه عمر بن أبي سلمة وهو ضعيف عندهم قلت : أسرف .

88 – وقال في الجهاد : خالد بن الفِزْر ليس بالقوي ، وإنما حذا

---

(86) أخرجه الترمذي في الجامع 130/2 مع تحفة الأحوذي ، وقال : حسن صحيح ، وهو عن عائشة رضي الله عنها .
وعاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ضعفوه ، وقد روَى عنه الكبار ، شعبة ومالك ، وغيرهم ، انظر ترجمته في الميزان 254/2 ، والتهذيب 47/7 .

(87) قوله : وهو ضعيف عندهم هو قول عبد الحق ، وخطأه ابن القطان ، وتمام كلامه : فإنه ذكر تصحيح الترمذي له ، وبين هو أنه من رواية عمر بن أبي سلمة ، قال : (وهو ضعيف عندهم ، وهذا صواب من عمله ، خطأ من رأيه ، وذلك أن عمر بن أبي سلمة ليس ينتهي من الضعف أن يعترض الترمذي من أجله في تصحيح روايته ، فإنه صدوق في الأصل ، وإنما يخالف في بعض حديثه ، فأحسن من تضعيفه ومن تصحيح الترمذي ، تحسين الحديث) (2/ ق 224) .
والحديث عند الترمذي في الجامع مع تحفة الأحوذي 156/2 عن أبي هريرة وقال : حديث حسن صحيح .
وعمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ضعفه قوم ، ووثقه آخرون ، أخرج له الأربعة ، وعلّق له البخاري ، انظر التهذيب 456/7 ، وقال في التقريب : صدوق يخطئ .
وعلى هذا فالاعتراض موجه لعبد الحق .

(88) خالد بن الفِزْر ، روى عن أنس ، وروى عنه الحسن بن صالح بن حيّ ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في التقريب 217/1 ، مقبول .
وحديثه : (انطلقوا باسم الله ، وبالله ، وفي سبيل الله ، وعلى ملة رسول الله ...) وفي هذا الموضع في بيان الوهم والإيهام طمس يبتدئ بقوله (ليس بقوي ، وهذا لفظ يطلق على من هو متقرر العدالة ، إذا كان غيره أقوَى منه ، وخالد هذا ليس يعرف له من =

فيه حذو ابن معين ، قال فيه : ليس بذاك ، قلت : فأصاب وأخطأت .

89 – حديث خباب : شكونا ... قوله : فلم يشكنا أي فلم يَعْذِرنا ، وقيل : فلم يحوجنا إلى الشكوَى في المستقبل .

ويدل على الأول : ابن المنذر ، ثنا عبد الله بن أحمد ، ثنا خلاد بن يحي ثنا يونس بن أبي اسحق ثنا سعيد بن وهب أخبرني خباب : شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء فما أَشْكانا ، وقال : إذا زالت الشمس فصلّوا ، فلعل يونس حفظ زيادة ما حفظها أبوه .

= العلم إلا حديثان هذا أحدهما والآخر تحريم خلط البُسر ، والتمر ، ذكر ذلك البزار ، ولا يعرف روى عنه إلا الحسن ابن صالح ، وإنما حذا فيه حذو ابن معين حين قال فيه : ليس بذاك) (2/ ق 237) .

(89) اعتراض الذهبي عليه لأنه أبان شرطه فقال : (باب ذكر أحاديث أغفل منها زيادات مفسّرة ، أو مكملة ، أو متممة ؛ اعلم أن الزيادات التي توجد في الأحاديث كثيرة جداً ، ولكن ليس أكثرها من غرضنا في هذا الباب ، فإن الزيادة إذا كانت في معنًى آخر ، فكأنها حديث آخر ، ونحن لم نتعرض لذكر ما تركه من الحديث في الأحكام التكليفية فإن هذا لو تتبع لم يصحّ لكثرته أن يكون باباً في كتاب ، بل كتاباً قائماً بنفسه ، وإنما المقصود في هذا الباب من الزيادات ما يكون تفسيراً لمجمل ، أو تتميم معنى ناقصٍ أو مكملاً له على وجهٍ ، وقد يكون ما يورده في هذا الباب زيادة في الحكم المقصود بيانه من رواية في ذلك الحديث ، وقد يكون من غيره .
ولم نذكر من ذلك إلا ما هو صحيح أو حسن ، فأما الضعيف فكثير لم نعرض له ، والله الموفق) . 2/ ق 242 ، وقد سقت الكلام بطوله لما فيه من كبير الفائدة لأهل هذا العلم الشريف .
حديث خباب هذا عند مسلم في صحيحه 433/1 ، وما ساقه من طريق ابن المنذر هو عند البيهقي في السنن 438/1 ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 185/1 ، وردّ الذهبي على ابن القطان هذا الترجيح ، وحكم على هذه الزيادة بأنها منكرة لمعارضتها حديث أبي هريرة مرفوعاً : (إذا اشتد الحرّ فأبردوا بالصلاة ، فإن شدّة الحر من فيح جهنم) متفق عليه ، وبحديث أبي سعيد الخدري عند البخاري مرفوعاً : (أبردوا بالظهر فإن شدّة الحرّ من فيح جهنم) في أحاديث أخرى عن جمع من الصحابة ، انظر تلخيص الحبير 181/1 ، وقال ابن حجر : ومال الأثرم والطحاوي إلى نسخ حديث خباب وانظر شرح معاني الآثار 187/1 .

قلت : هي زيادة منكرة لثبوت قوله : أبردوا .

90 – حديث أبي هزيرة : «الإمام ضامن» وزاد البزار : ثنا الزيادي ، ثنا غياث بن زياد ، ثنا أبو حمزة السُّكَّري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلى أن قال : «واغفر للمؤذنين ، قالوا : يارسول الله لقد تركتنا نتنافس في الأذان بعدك، قال : إنه يكون من بعدي قوم سفلتهم مؤذنوهم» ، ولا عبرة بقول الدارقطني : هذه زيادة غير محفوظة .

قلت : بلى والله هي زيادة منكرة .

91 – حديث عبد الله بن عمرو في التشديد في زيارة النساء

---

(90) تمام الحديث : (الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة ، وأغفر للمؤذنين . قالوا ...) الحديث .
قال البزار : قد روَى صدره عن الأعمش جماعة ، على اضطرابهم فيه وفي اسناده ، وتفرد بآخره أبو حمزة السكري ، ولم يتابع عليه ، انظر كشف الأستار 181/1 ، وكذلك جزم ابن عدي ، والخليلي ، وابن عبد البر بأنه من أفراد أبي حمزة السكري ، انظر تلخيص الحبير 207/1 .
وهذا كسابقه يحكم فيه ابن القطان للرفع بإطلاق ، ويخالفه الذهبي والحق معه .
قلت : وأبو حمزة السكري هو محمد بن ميمون ، أخرج له الستة ، ووثقه غير واحد ، لكن ابن عبد البر في التمهيد قال : ليس بقوي ، وقال النسائي في السنن عقب حديثٍ أخرجه له : لابأس بأبي حمزة، إلا أنه ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد، قال ابن حجر : وهذا هو المعتمد ، انظر هدي الساري ص 442 . وعنده في التهذيب 9 / 487 قوله : ذكره ابن القطان الفاسي فيمن اختلط وقيل : إن في هذا الحديث انقطاعاً بين الأعمش وأبي صالح . وقد صححه غير واحد ، انظر تلخيص الحبير 1 / 207 .

(91) ربيعة بن سيف ، أخرج له أبو داوود والترمذي ، والنسائي ، وهذا الحديث هو عند أبي داوود رقم /3123/ ، والنسائي 27/4 .
قال البخاري في التاريخ الكبير ، وابن يونس : عنده مناكير ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطئ ، وقال النسائي في السنن : ضعيف ، وفي نسخة : صدوق كما في تحفة الأشراف 352/6 .

القبور ، قال : في إسناده ربيعة بن سَيْف ضعيف ، عنده مناكير ، قال المؤلف : فهذا عندي حسن لا ضعيف .

روَى عن ربيعة حَيْوة بن شريح ، هشام بن سعد ، والمفضل بن فضالة ، وسعيد بن أبي أيوب . وقال (النسائي) : ليس به بأس . وتضعيف أبي محمد له لا أعرفه لغيره ، إلا أبا حاتم البستي ، فقال : لا يتابع وفي حديثه مناكر ، وهذا أمر لا يعرى منه أحد من الثقات ، بخلاف من يكون منكر الحديث جلّه أو كلّه .

قلت : قد ضعَّفه (البخاري) فقال : عنده مناكير ، وكذا قال أبو سعيد بن يونس وقال الدارقطني : صالح الحديث .

قلت : ما أشبه أن يكون حديثه موضوعاً وستسمعه قال (أبو داود) : ثنا يزيد بن خالد ، ثنا المفضل عن ربيعة بن سيف المعافري عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله، قبرنا مع رسول الله ﷺ مسلماً فلما فرغنا وانصرفنا حاذى بابه فوقف ، فإذا نحن بامرأة مقبلة ، قال : أظنه عرفها ، فلما دنت إذا هي فاطمة ، فقال : ما أخرجك من بيتك ؟ قالت : يارسول الله أهل هذا البيْت فرحمت إليهم (ميِّتهم) أو عزَّيتهم به ، فقال لها رسول الله ﷺ : فلعلك بلغت معهم الكدا فذكره شديدة في ذلك .

= وقال البخاري في التاريخ الصغير ص 302 : وروى ربيعة بن سيف المعافري أحاديث لا يتابع عليها ، وفيه ص 308 : منكر الحديث .
وذكره العجلي في الثقات ص 157 : وقال : تابعي ثقة ، ولم يذكره ابن أبي حاتم بجرح ولا تعديل ، فهو مجهول الحال عنده ، انظر الجرح والتعديل 477/3 ، وقال الدارقطني : صالح . وانظر التهذيب 255/3 ، وقال في التقريب : صدوق له مناكير .
أقول : من يقول فيه البخاري : منكر الحديث كيف يحسن ابن القطان حديثه ؟! وهو الناقل عنه ومقتفي أثره : مَنْ قلت فيه منكر الحديث لا تحل الرواية عنه .

فسألت ربيعة عن الكدا قال : القبور فيما أحسب هذا أخرجه (أبو داوود) .

وقال (النسائي) : ثنا قتيبة عن المفضل بهذا وقال : لو بلغت معهم الكدا ما رأيت الجنة حتّى يراها جدّ أبيك .

البزار : ثنا سلمة بن شبيب ، ثنا المقبري ، ثنا حيوة بن شريح أخبرني ربيعة بن سيف عن الحُبلي عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ أنه رأى فاطمة ابنته مقبلةً فقال : من أين أقبلت ؟! فقالت : من وراء جنازة هذا الرجل ، فقال هل بلغت معهم الكدا ؟ قالت : لا ، وكيف أبلغها وقد سمعت منك ما سمعت فقال : «والذي نفسي بيده لو بلغت معهم ما رأيت الجنة حتّى يراها جدّ أبيك» .

قلت : (البزار) كثير الغلط ، فقد قال البخاري في الضعفاء له : ربيعة بن سيف المعافري الإسكندراني يشبه هشام بن سعد ، عنده مناكير ، روَى أحاديث لا يتابع عليها .

ثم قال البخاري : سمع المقبري ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني ربيعة عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله قال : بينما نحن نمشي مع رسول الله ﷺ ، إذ أبصر بامرأة ، فلما توسَّط الطريق ، وقف حتّى انتهت إليه فإذا بفاطمة بنت رسول الله ﷺ ، فقال لها : ما أخرجك من بيتك يافاطمة ، فقالت : أتيت أهل هذا الميت فرحَّمت على ميتهم وعزيتهم بميتهم ، فقال : فلعلك بلغت الكدا ؟! فقالت : معاذ الله أن أكون بلغتها معهم وقد سمعتك تذكر من ذلك ما تذكر ، فقال : «لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتّى يراها جدّ أبيك» .

ذكر المصنفين الذين أخرج عنهم في كتابه من متنٍ أو علّة (*) .

1) ابن اسحق (...) تبيّنا في أمره الثقة والحفظ (151) .

2) سفيان الثوري أحد الأئمة توفي 161 .

3) حماد بن سلمة مولى تميم ، وقيل : مولى قريش توفي 167 .

4) مالك أبو عبد الله إمام الفقهاء توفي 179 .

5) اسماعيل بن عليّة إمام توفي 193 .

6) وكيع أبو سفيان الحافظ توفي 197 .

7) سفيان بن عيينة أبو محمد الإمام توفي 198 .

8) عبد الله بن وهب فقيه مصر توفي 197 .

9) سليمان أبو داوود الطيالسي الحافظ توفي 203 .

10) عبد الرزاق أبو بكر الصنعاني الحافظ توفي 211 .

11) أبو عبيد القاسم بن سلام صاحب التصانيف توفي 224 .

12) محمد بن الصباح أبو جعفر الدولابي الحافظ توفي 227 .

13) أسد بن موسَى السنة الحافظ الأموي ، قلت : توفي سنة 212 .

14) سعيد بن منصور الحافظ أبو عثمان صاحب السنن توفي سنة 227 .

15) أبو بكر بن أبي شيبة الحافظ توفي 235 .

(*) هذه هي مصادر عبد الحق الاشبيلي في كتابه الأحكام الشرعية ، وقد رجع ابن القطان إلى مصادر أخرى كثيرة لتصنيف كتابه ، وقد عقد ابن القطان هذا الباب للتعريف بمصادر عبد الحق ولتخليص قارئه من هجنة الجهل ببعض المصنفين في الحديث وعلومه ، ولا يعرفهم إلا المختصّ ، ولم يذكر المصادر التي زادها هو .

16) عبد الملك بن حبيب أبو مروان السلمي الفقيه ، توفي 238 ، لم يُهْد في الحديث لرشَدٍ ولا حصّل منه على شيء مفلح .

17) اسحق بن راهويه الإمام توفي 238 .

18) هنّاد بن السري الكوفي الوارق توفي 243 .

19) عبد بن حميد الكشي وكش على فراسخ من جرجان ، قلت : هذا وهم ، هو من كس بمهملة مدينة بما وراء النهر ، له المسند والتفسير ، قلت : توفي سنة 249 .

20) محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري الإمام توفي 256 .

21) محمد بن سنجر الحرّاني الحافظ توفي سنة 258 .

22) مسلم بن الحجاج – أبو الحسين – توفي سنة 261 .

23) أبو ابراهيم المزني اسماعيل بن يحي الفقيه توفي سنة 264 .

24) عباس الدوري الحافظ توفي 271 .

25) أبو داوود السجستاني توفي 275 .

26) بقيّ بن مخلد أبو عبد الرحمن الحافظ توفي سنة 276 .

27) أحمد بن أبي خيثمة صاحب التاريخ توفي 279 .

28) أبو عيسَى الترمذي توفي 279 .

29) الحارث بن أسامة توفي 282 .

30) محمد بن عبد السلام الخشني القرطبي الحافظ من ولد أبي ثعلبة توفي 286 .

[2/30] علي بن عبد العزيز بن مروان الغوي، وبغو بناحية خراسان، لزم أبا عبيد... مات هو سنة سبع وثمانين ومائتين](**) .

31) أبو بكر أحمد بن عمرو البزار البصري الحافظ مات 292 .

32) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الفقيه ، مات 294 .

33) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الحافظ ، قلت : توفي 327 .

34) النسائي مات 303 .

35) زكريا بن يحي الساجي مات 307 وثقه قوم وضعفه آخرون ، كذا قال ، فأخطأ ما علمتُ أحداً ضعّفه .

36) محمد بن جرير الطبري توفي 310 .

37) أبو بكر بن (أبي) داوود توفي 316 .

38) أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر مات سنة 318 ، لا نلتفت إلى كلام العقيلي فيه ، فإنه ثقة .

39) أبو جعفر الطحاوي مات 321 .

40) أبو جعفر العقيلي مكي ثقة توفي 322 .

41) محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي مقدم في الفقه والحديث مات 330 .

42) قاسم بن أصبغ الحافظ مولى بني أمية توفي 340 .

43) أبو سعيد بن الأعرابي شيخ الحرم ثقة جليل القدر كثير التأليف توفي 340 .

(**) هذه الترجمة لا توجد في المخطوط بل زيدت من مخطوطة بيان الوهم والإيهام ، وفي تذكرة الحفاظ وفاته ست وثمانين ومائتين .

44) أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني الحافظ توفي 365 .

45) أبو الحسن الدارقطني توفي 385 .

46) أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ توفي 353 .

47) أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي مات سنة 392 .

48) أبو سعد الماليني مات 412 .

49) أبو سليمان حَمْد الخطابي مات 380 .

50) أبو عبد الله الحاكم مات 405 .

51) أبو الحسن بن صخر توفي 445 .

52) أبو عمر بن عبد البر توفي 463 .

53) أبو محمد بن حرب مات 456 .

(***) قال الشيخ أبو عبد الله الذهبي : فرغنا من ترتيب ما وجدناه في الكتاب بالترتيب الصناعي .

(***) ما قاله الذهبي أو ما نسب إليه هو تصرف ممن اختصر مختصره وهو محمد بن عبد الله بن المصفي بن منجا الحنبلي وهذا القول هو لابن القطان ، وقد يكون الذهبي تبعه على ذلك فالله أعلم .

وهذا الترتيب الصناعي هو منهجه النقدي الذي بيّنه في المقدمة التي وضعناها بين يديك وتمام كلامه : (وبقي علينا أن نذكر جميع ما مر في الأبواب المتقدمة ، ذكراً آخر مختصراً مرتباً على نسق التصنيف بحيث يتمكن الطالب من مطالعته على كتاب الأحكام على توالي كتبه فإن الترتيب الذي فرغنا منه إن كان أفاد ضمّ الشكل إلى شكله ، فإنه لا يجد الحديث فيه إلا من عرف موضعه ، وإذا وجده في باب فقد يكون بعض الكلام عليه في باب آخر ، وبهذا الترتيب إن شاء الله تكمل الفائدة) ثم بدأ بكتاب الإيمان واستعرض الأحاديث التي تعرضت للنقد فيه ، ومن أي جانب كان نقدها ، ثم كتاب العلم ، ثم الطهارة ... إلى آخر كتب كتاب الأحكام ، فكان كالفهرس لكتابه .

بقي علينا أن نذكر جميع ما مرّ ذكره في الأبواب ذكراً مختصراً مرتباً على نسق المصنّف ليسهل كشفه ، فسرد ذلك في خمس وثلاثين ورقة ، والحمد لله وحده . فرغ من كتابته العبد الفقير إلى الله تعالى ، محمد بن عبد الله بن المصفّى بن منجا الحنبلي اللهم اعف عنه ولمن دعا له بالعفو آمين .

أهم المراجع

* الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني ، طبعة دار صادر ، ببيروت .

* الأعلام ، لخير الدين الزركلي ، ط الرابعة ، دار العلم للملايين ، ببيروت .

* الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام لعباس بن إبراهيم السملالي ، نشر الطبعة الملكية بالرباط .

* الاقتراح في بيان الاصطلاح للإمام ابن دقيق العيد ، تحقيق الأستاذ قحطان الدوري ، نشر ديوان الأوقاف ، بغداد .

* الأم للإمام الشافعي ، نشر دار الفكر بيروت ، لبنان .

* بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن للشيخ عبد الرحمن البنا الساعاتي ، الطبعة الأولى .

* بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام ، لأبي الحسن بن القطان الفاسي (مخطوط) .

* التاريخ الصغير للإمام البخاري ، تحقيق محمود ابراهيم الزايد ، حلب .

* تحفة الأحوذي ، شرح جامع الترمذي للمباركفوري ، نسخة مصورة بدار الكتاب العربي بيروت .

* تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للحافظ جمال الدين المزي ، نشر الدار القيمة بالهند ، تعليق الشيخ عبد الصمد شرف الدين .

* تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت ، لبنان .

* تعجيل المنفعة بزوائد الأئمة الأربعة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط السيد عبد الله هاشم اليماني .

* التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، نشر السيد عبد الله هاشم اليماني .

* تقريب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

* التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ط الأولى ، 1389هـ .

* تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني .

* تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني ، نسخة مصورة عن الهندية .

* الثقات ، لابن شاهين (تاريخ أسماء الثقات) تحقيق صبحي السامرائي ، ط الأولى ، الدار السلفية بالكويت .

* الثقات ، للعجلي بترتيب نور الدين الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

* جامع التحصيل في أحكام المراسيل للحافظ صلاح الدين العلائي ، تحقيق الشيخ حمدي السلفي .
* الجامع الصحيح للإمام الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذي ، مصورة بدار الكتاب العربي .
* الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ، مصورة عن الطبعة الأولى بالهند .
* خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي ، ط الأولى ، 1322هـ ، بالمطبعة الخيرية بمصر .
* الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني ، نشر دار الجيل ، بيروت .
* الديباج المذهب في أعيان المذهب لابن فرحون اليعمري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
* ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للإمام الذهبي ، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة مع رسائل أخرى ، توزيع مكتبة الرشد ، طريق الحجاز ، الرياض .
* الذيل والتكملة ، لكتابي الموصول والصلة ، لابن عبد الملك المراكشي ، تحقيق د. محمد بن شريفة ، مطبوعات الأكاديمية الملكية المغربية .
* الذيل على طبقات الحنابلة ، لابن رجب الحنبلي ، نشر دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
* ذيول تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

* الرسالة المستطرفة في بيان كتب السنة المشرفة لمحمد بن جعفر الكتاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1400هـ .
* السنة لابن أبي عاصم ، نشر المكتب الإسلامي ، تحقيق الشيخ محمد ناصر الألباني .
* سنن أبي داوود السجستاني تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، نشر دار إحياء السنة النبوية .
* سنن النسائي ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .
* سنن ابن ماجة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
* سنن الدارقطني ، نشر السيد عبد الله هاشم اليماني مع التعليق المغني .
* السنن الكبرى للبيهقي ، نشر دار الفكر ، بيروت ، لبنان .
* شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال للدكتور سعدي الهاشمي ، ط المطبعة السلفية .
* شرح معاني الآثار للإمام الطحاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
* صحيح الإمام البخاري ، مع فتح الباري وإليها الإحالات ، نشر المكتبة السلفية .
* صحيح الإمام مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
* الضعفاء الكبير للعقيلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى .
* علم العلل في المغرب من خلال بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام

لأبي الحسن بن القطان الفاسي أطروحة لنيل دكتوراة الدولة للسيد إبراهيم بن الصديق مضروبة على الآلة الكاتبة .

* عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية لأبي العباس الغبريني ت 714 منشورات لجنة التأليف والترجمة والنشر ، بيروت .

* الغنية للقاضي عياض اليحصبي ، نشر دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .

* فتح الباري شرح صحيح البخاري ، الطبعة السلفية .

* الفتوحات الآلهية في أحاديث خير البرية للسلطان سيدي محمد بن عبد الله العلوي ، ط 2 ، المطبعة الملكية بالرباط .

* فضائل الصحابة للإمام النسائي ، تحقيق الدكتور فاروق حمادة ، نشر دار الثقافة ، بالدار البيضاء .

* فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي ، نشر دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

* الكاشف عن رجال الكتب الستة للإمام الذهبي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب ، تحقيق عزة علي عيد عطية وموسَى محمد علي الموشي ، بمصر .

* كشف الأستار عن زوائد البزار ، لنور الدين الهيثمي ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .

* لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني ، نسخة مصورة عن الهند بمؤسسة الأعلمي للمطبوعات .

* المتكلمون في الرجال لشمس الدين السخاوي ، تحقيق الشيخ عبد

الفتاح أبو غدة مع رسائل أخرى توزيع مكتبة الرشد طريق الحجاز بالرياض .

* المراسيل لابن أبي حاتم الرازي ، تحقيق صبحي السامرائي .
* المجروحين من المحدثين لابن حبان البستي ، نشر دار الوعي بحلب .
* المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، دار المعرفة ، ببيروت .
* المسند للإمام أحمد بن حنبل ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت .
* مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ، نسخة مصورة .
* المصنف للإمام عبد الرزاق الصنعاني ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .
* معرفة القراء الكبار ، نشر مؤسسة الرسالة ، ببيروت .
* المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة ، ط مكتبة المعارف ، بالرباط .
* ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي ، دار إحياء الكتب العربية ، بمصر .
* نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي ، مصورة عن الهندية .
* نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، للمقري ؛ دار صادر ، لبنان .
* النكت الظراف على تحفة الأشراف للحافظ ابن حجر ، تحقيق الشيخ عبد الصمد شرف الدين ، نشر الدار القيمة بالهند .
* النكت على ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير ، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

الأحاديث

— أ —

ابن آدم تفرغ لعبادتي .. : 67 .
أخبرنا عن ثياب الجنة ... : 54 .
إذا اختلف البيعان وليس بيّنة .. : 44 .
إذا أمسك الرجلُ الرجلَ وقتله آخر : 83 .
إذا توفي أحدكم : 32 .
إذا توضأ عرك عارضيه : 30 .
إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتّى يركع : 4 .
إذا سجد أحدكم فلا يبرك : 84 .
إذا قرأتم الحمد لله ، فاقرؤا بسم الله : 70 .
إذا كان دم الحيض : 8 .
الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام : 85 .
أسلمت وتحتي أختان : 37 .
اشتركنا في البقرة سبعة : 79 .
اغسلوا قتلاكم : 72 .
اقتلوا (اللّص) : 2 .
الإمام ضامن : 90 .
إن الشمس تطلع من قرن الشيطان : 15 .
إن النهبة ليست بأحلّ من الميتة : 76 .
أهل الجنة عشرون ومائة صف : 51 .
أول ما خلق الله القلم : 52 .
أيما امرأة تقلدت ذهباً : 50 .
أيما رجل أعمر رجلاً عمرى : 77 .

— ت —

تدنو الشمس يوم القيامة قدر ميل : 69 .

— ث —

ثلاث جدّهن جدّ : 42 .
ثلاث كلهن سحت : 43 .

— خ —

الخال وارث من لا وارث له : 46 .

— د —

دعوا الناس يرزق الله بعضهم : 65 .
دية الأصابع لكل أصبع عشر : 78 .

— ر —

راجعهن وإلا ورثتهن مالك : 40 .
الربا وإن كثر الى قلّ : 63 .
الرجل أحق بصدر دابته : 61 .
رخص في دم الحُبُون : 57 .

ردّه وخذ تمرك : 66 .
رشّ على قبر إبراهيم : 18 .
رضاع سالم من سهلة : 62 .
الرؤيا على رجل طائر : 53 .
رمي الجمار : 13 .

— ز —

زكاة البقر : 16 .
زكاة الحليّ : 73 .
ستر وجه المرأة : 17 .

— ش —

شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء : 89 .

— ص —

صوما يوماً مكانه : 33 .
صوم التطوع : 7 .

— ط —

طعام البخيل داء : 5 .

— ع —

على كل بيت في العام أضحية وعتيرة : 49 .

— غ —

غزونا خيبر فأصبنا غنماً .. : 75 .
غسل الأنثيين من المذي : 25 .
فمنا من رمى بست ، ومنا من رمى بسبع : 13 .

— ق —

قبّل النبي ﷺ عثمان بن مظعون : 86 .
قضاء صوم التطوع : 23 .
قل : لا إله إلا الله (لأبي طالب) : 10 .
قيام رمضان (ولو كتب عليكم ما قمتم به)
كان إذا توضأ أخذ كفّاً فأدخله تحت حنكه : 71 .
كان في عماء : 53 .
كان النبي ﷺ يلبس النعال السبتية : 80 .
كان يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما : 31 .
كان لا يأذن لمن لا يبدأ بالسلام : 19 .
كل ابن آدم خطاء : 82 .
كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ : 35 .

— ل —

لا تحج إلا بإذن زوجها : 24 .
لا تطلق النساء إلا من ريبة : 41 .
لا وضوء لمن لم يسمّ : 26 .
لا يتم بعد احتلام : 45 .
لا يحصن الشرك شيئاً : 21 .
لا يسمع بي أحد من هذه الأمة : 6 .
لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريّان : 1 .
لتغتسل للظهر والعصر غسلاً واحداً : 9 .
لعن زوارات القبور : 87 .

لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل بالأبطح : 14 .
لو بلغت معهم الكدا ما رأيت الجنة : 91 .
ليس على النساء حلق : 11 .

— م —

ماء زمزم لما شرب له : 36 .
ما أخرجك من بيتك : 91 .
ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من عمر بن عبد العزيز : 58 .
ما طلعت الشمس إلا بعث بجنبتيها ملكان : 68 .
من أسلم على يد رجلٍ فهو أولى الناس : 48 .
من صلّى وحده ثم أدرك الجماعة : 20
من قال : يثرب ، فليقل : المدينة عشرا : 59 .
من كان عليه صوم رمضان فليسرده : 74 .
من كان لنا عاملاً فليتخذ زوجَه : 60 .
من لم يقرأ بأم القرآن : 22 .
من ملك زاداً وراحلة ولم يحجّ : 34 .

— ن —

نهى أن يستقاد في المسجد : 28 .
نهى عن لبس الذهب إلا مقطعاً : 50 .

— و —

وقّت العقيق : 12 .

— ي —

يقبل توبة عبده ما لم يغرغر : 81 .

— الزاي —

* زائدة بن نشيط : 67 .
* أبو الزبير المكي – محمد بن مسلم بن تدرس – : 19 ، 65 .
* زفر بن وثيمة : 28 .
* زكريا بن يحي الساجي (المصنفين رقم 35) .

— السين —

* سرّار بن محشّر : 40 .
* سعد بن عبد الحميد : 4 .
* سعيد بن بشير : 17 .
* سعيد بن جبير : 6 .
* سليمان بن يسار : 14 .
* سهل بن صالح : 20 .
* سهيل بن أبي صالح : 8 ، 85 .
* سويد بن سعيد : 15 .
* سيف بن عبيد الله الجرمي : 40 .

— الشين —

* شريك القاضي : 63 .
* أبو شِمْر الضبعي : 6 .

— الصاد —

* الصنابحي (عبد الله ، أو أبو عبد الله) : 15 .

— الضاد —

* الضحاك بن فيروز : 37 .
* ضرار بن مرّة : 51 .

— الطاء —

* طارق المكي : 77 .

— العين —

* عاصم بن عبيد الله : 86 .
* عاصم بن كليب : 76 .
* عامر بن أبي رملة : 49 .
* عبادة بن نسيّ : 41 .
* العباس بن محمد بن مجاشع : 24 .
* عبد الحميد بن جعفر : 70 .
* عبد الحميد بن أبي العشرين : 30 .
* عبد الرحمن بن إبراهيم القاص : 74 .
* عبد الرحمن بن الأصبهاني : 47 .
* عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان : 81 .
* عبد الرحمن بن حبيب بن أردك : 42 .
* عبد الرحمن بن سليمان الأصبهاني : 47 .
* عبد الرحمن بن قيس : 44 .
* عبد الرحمن بن ميسرة : 55 .
* عبد العزيز بن أبي روّاد : 80 .
* عبد الله بن المؤمل : 36 .
* عبد الله بن أبي أحمد بن جحش : 45 .
* عبد الله بن خالد بن سعيد : 45 .
* عبد الله بن محمد بن عمر : 18 .
* عبد الله بن موهب : 48 .
* عبد الملك بن حبيب (المصنفين رقم 16) .
* عبد الواحد بن سليم : 52 .

* عبد الواحد بن قيس : 30 .
* عبيد بن محمد الصنعاني : 43 .
* عثمان بن حفص : 59 .
* أم عثمان بنت أبي سفيان : 11 .
* عثمان بن أبي شيبة : 77 .
* عفيف بن سالم : 21 .
* عكرمة : 78 .
* العلاء بن عبد الرحمن : 74 .
* علي بن الجنيد : 80 .
* علي بن الحسين بن واقد : 61 .
* علي بن مسعده : 82 .
* عمارة بن راشد : 41 .
* عمر الأشناني : 36 .
* عمر بن أبي سلمة : 87 .
* عمرو بن محمد العنقري : 86 .
* عميلة الغزاري : 63 .
* عنبسة بن خالد : 62 .

— الفاء —

* فاطمة بنت أبي جيش .

— القاف —

* القاسم بن عبد الله : 1 .
* القاسم بن محمد : 1 .

— الميم —

- أبو المثنى : 56 .
* مجاهد بن جبر : 7 ، 13 .
* مجاهد بن وردان : 47 .
* محمد بن عبد الله بن خالد الصفار : 71 .
* محمد بن علي بن عبد الله بن عباس . 12 .
* محمد بن عمر بن علي بن الحسين : 29 .
* محمد بن عمر بن أبي مسلم : 43 .
* محمد بن مصعب القرقساني : 43 .
* محمد بن مصفي : 75 .
* محمد بن عمرو : 8 .
* محمود بن عمرو الأنصاري : 50 .
* محمد بن يعقوب الكرماني : 24 .
* مسروق بن الأجدع : 16 .
* المسعودي : 64 .
* المسيّب بن حزن : 10 .
* معاوية بن هشام : 77 .
* مقدام بن داود : 5 .
* مكحول الشامي : 81 .
* المنذر أبو المغيرة : 8 .

— النون —

* نافع بن عمر : 43 .
* نوح بن أبي بلال : 70 .
* هشام بن عروة : 85 .
* هلال بن عبد الله : 34 .
* همّام بن منبّه : 84 .

– الواو –

* وكيع بن حُدُس (عُدُس) : 53 .
* الوليد بن زروان : 71 .
* الوليد بن عبادة : 52 .
* الوليد بن عبيد الله : 43 .
* أبو وهب الجيشاني : 37 .
* وهب بن مأنوس : 58 .

– الياء –

* يحي : 45 .
* يحي بن أيوب : 37 ، 31 .
* يحي بن سلام : 22 .
* يحي بن عبد العزيز : 75 .
* يوسف بن سعد : 2 .
* يونس بن أبي اسحق السبيعي : 89 .
* يونس بن سعد : 2 .

مباحث المصطلح وقواعد الحديث في ثنايا رد الذهبي على ابن القطان(*)

* مراسيل الصحابة حديث رقم 10 .
* ادعاء الصحبة وكيف تثبت الصحبة ؟ : 76 .
* التوثيق للراوي وضوابطه : 56 .
* كيف يضعف الحديث مع ثقة رجاله ؟ : 47 .
* العدالة هل تثبت برواية جماعة عن الراوي : 58 .
* توهيم الرواة : 15 .
* رفع الحديث ووقفه : 21 ، 22 ، 30 ، 70 ، 83 .
* إرسال الحديث ووصله : 48 ، 83 ، 85 .
* رواية المتعاصرين عن بعضها دون ثبوت التلاقي وأنظار الأئمة في ذلك : 16 .
* تضعيف الراوي لابد له من مستند : 25 .
* قول المحدث : أحسن شيء في الباب لا يعني تحسين الحديث : 26 .
* تضعيف الحديث لمخالفته الاجماع : 35 .
* ثقة الراوي وغرابة حديثه : 40 .
* تفرد الثقة : 73 ، 75 .
* تفرد الراوي : 15 ، 20 ، 76 ، 80 .
* من حفظ حجة على من لم يحفظ : 71 .
* الراوي الثقة قد يروي المنكر : 72 .
* إنكار بعض حديث الراوي : 79 ، 91 .
* فرد غريب يستنكر : 77 .
* المتابعة وأثرها : 61 .
* الراوي إذا احتج به البخاري : 62 .
* حديث المدلّس : 81 .
* التدليس عن الضعفاء : 57 .
* التضعيف بالجهالة : 63 .
* التضعيف بالغرابة : 51 .
* مجهول لم يضعف : 54 .
* عنعنة الراوي : 65 .
* تعنت ابن القطان : 69 .
* حديث الراوي إذا قيل فيه نظر : 82 .
* اختلاط المحدّث : 85 .
* زيادة الراوي في الحديث على غيره : 89 .
* نكارة المتن : 50 .
* شيوخ حريز بن عثمان ثقات : 55 .
* الاسناد المظلم : 43 .

(*) الرقم يشير إلى الحديث وفيه يبحث عن المطلوب في النص والتعليق عليه .